الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية

كلية أصول الدين قسم الكتاب والسنة

منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود

ـ كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا ـ

دراسة تحليلية نقدية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الكتاب والسنة

تخصص: السنة في الدراسات الحديثة والمعاصرة

من إعداد الطالب: **إشراف:**

إبراهيم خيط **الدكتورة/ حكيمة حفيظي**

لجنة المناقشة

د. حسان موهوبي	أستاذ محاضر قسم ـ أ ـ	جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية	رئيسا
د. حكيمة حفيظي	أستاذ محاضر قسم ـ أ ـ	جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية	مقررا
د. حميد قوفي	أستاذ محاضر قسم ـ أ ـ	جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية	عضوامناقشا
د. أبوكر كافي	أستاذ محاضر قسم ـ أ ـ	جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية	عضوامناقشا

السنة الجامعية: 1433 ـ 1434 / 2012 ـ 2013م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الإهداء

إلى من يطرق باب من أبواب الجنة ببرهما، ورجى استجابة دعويهما، ربياني صغيرا، وحرصا على هدايتي كبيرا، وسهرا على رعايتي وتعليمي، أوصانا ربنا الرحم ببرهما والإحسان إليهما، إلى والدي الكريمين: عمار بن عبد الله بن صالح، وذهبية بنت محمد بن مسعود، وإلى كل أفراد أسرتي وعائلتي.

إلى زوجتي الكريمة التي هيئت لي الظروف المناسبة للبحث، وأعانتني على كتابة هذه الرساله ومناقشة كثير من مسائلها، وكانت حريصة على إنجازها، وإلى والديها الكريمين وجميع أفراد أسرتها، وإلى الذي ملأ علي بيتي بهجة وسرورا، وبه أحسست بقدر والدي ابني العزيز عبد البارئ.

إلى أستاذتي المرأة الصالحة الدكتورة: حكيمة حفيظي _ حفظها الله _.

إلى مشايخي في القراءة: الإستاذ الدكتور أبي عبد الله محمد بوركاب، والدكتور: سمير جاب الله، والدكتور: أبي بكر كافي، والاستاذ: أبي مصعب جمال سعد سعود، وإلى كل أبناء وبنات المدرسة القرآنية عبد الحميد بن باديس للقراءات.

إلى طلاب العلوم الشرعية عموما، وإلى طلاب الحديث خصوصا، وإلى المتثبتين في الحكم على جهود العلماء في الحكم على الاحاديث بشكل أخص.

إلى الباحثين عن الحقيقة بنية خالصة، وبمناهج علمية رصينة بعيدة عن العواطف العاصفة.

أهدي هذا العمل المتواضع

شكر وامتنان وعرفان

بعد شكري لله عز وجل على توفيقه وإحسانه، لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بشكري الجالص وامتنابي الصادق إلى:

_ من أيسرفت على هذا العمل وسهرت على إيمامه، وحرصت على إبجازه وإبجاحه، لم تبخل علي بعلمها ولا بوقيها، رمز الجد والحرص على نفع طلابها، فتحت لي أبواب بيبها أطرقها مبى أشاء، كانت تتصل بي ويرورني في بيبي إن أبا غفلت عن البحث وقصرت في زيارتها، قد جعل الله لها من اسمها نصيبا في خليها وسميها الإستاذة الدكتورة: حكيمة حفيظي _ حفظها الله وأدام بقاءها في طاعته _.

_ وإلى زوجها الرجل المحيرم البروفيسور في علوم الإرض: علاوة عنصر الذي كان على شاكليها أو بالاحرى كانت على شاكلته.

_ كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة الاساتذة الافاضل على قبولهم مناقشة هذا البحث، ولا أشك في أبي سأستفيد من ملاحظاتهم وتقويماتهم وتقيماتهم، وسأكون لهم شاكرا ممتننا.

_ كما أتقدم بشكري الجالص إلى إخواني الذس ساعدوني في إبجاز هذا البحث كتابة ومناقشة وتصحيحا، وهم عصام س موسى خرخاش التبسي، وخالد س عمار لغميري الجيجلي، ورؤوف س رمضان صاوله القسنطيني، ويونس س بشير س عيسى المسيلي صهري العزيز، والدكتور الرجل النبيل: أبي بهى حايم باي _ حفظهم الله _.

وإلى كل من أعانني في إبجاز هذا العمل من قريب أو بعيد، وقدم لي يد العون والمساعدة، لهم مني خالص الشكر والتقدير وأحيل جزاءهم على أكرم الإكرمين.

المقدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المقدمة:

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له هو القائل في كتابه العزيز: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾[الأنعام 152]، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله هو القائل في سنته المطهرة:"وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَى"[1]، صل الله وسلم عليه وعلى أزواجه أمهات المؤمنين، وآل بيته المطهرين ، وارض اللهم عن صحابته الغر الميامين الذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون، وعلى التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

لا يخفى على مهتم بالعلوم الشرعية ما للسنة المطهرة من مكانة في الشريعة الإسلامية، وذلك لأنها تمثل التطبيق العملي لأحكام القرءان وتعاليمه، قال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل 44] وقال سبحانه: ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل 64].

وقد جعل الله تعالى من دلائل حبه اتباع رسوله ﷺ فقال: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران 31].

كما جعل عدم التحاكم إليه فيما يختلف فيه، وعدم التسليم لحكمه فيما يحصل فيه الخلاف والنزاع من الكفر وعدم الإيمان، فقال تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [النساء 65]، وجعل طاعته من طاعة الله عزَ وجل فقال تعالى: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ

---

(1) **مصنف ابن أبي شيبة: 44/6. مسند أحمد: 265/30. مسند البزار = البحر الزخار**: 230/4. قال الحاكم هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ المستدرك 1 705 الشيخ الألباني صحيح الإسناد صحيح الكلم الطيب ص109 الشيخ شعيب الأرناؤوط: صحيح **مسند أحمد: 265/30.**

حَفِيظًا ﴾ [النساء 80]، وذلك لأنه مبلغ عن الله سبحانه ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [النجم 3-4].

ولما كانت السنة النبوية بهذه المكانة السامية في شريعة الله تعالى، كانت عناية المسلمين بحفظها وفهمها وتدوينها والعمل بها بالغة منذ العهد الأول، فحفظوها في الصدور وخطوها في السطور، وجعلوا لها أعرافا علمية رصينة في روايتها وكتابتها وشرحها وإبراز معانيها، فظهرت مصنفات تدون الأحاديث مثل كتب المتون وذلك لحفظها من الضياع رواية، وبادروا إلى شرحها في وقت مبكر لئلا يساء فهمها دراية، ثم انبثقت عنها علوم شتى مثل شروح دواوين السنة، وعلم المصطلح، والجرح والتعديل، وعلم العلل، والتواريخ...إلخ.

وإن من أجل علوم السنة وأفضلها معرفة الصحيح المقبول من الضعيف المردود، فهو الأساس الأول الذي تبنى عليه الأحكام في الفروع، والجهل به أدى إلى اتساع دائرة الخلاف والتعصب.

وجهود الحفاظ وجهابذة النقاد من علماء الحديث في ذلك – قديما وحديثا – غرّة في جبين علوم الحديث، تدل على فطنتهم وذكائهم وسيلان أذهانهم التي رزقهم الله إياها، واصطفاهم لهذه المهمة النبيلة: ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الحديد 21].

التعريف بالموضوع:

وإن من أدق وأصعب علوم الحديث تمييز صحيحه من سقيمه ومعرفة علله، ولذلك قل المتكلمون فيه، في حين قد كثروا في روايته.

ولا شك أن بعض كتب السنة فيها الأخبار المعلولة وأحيانا الموضوعة، ونلمس هذا من نصوص الأئمة في كتب العلل والسؤالات والتواريخ، وكتب المتون والشروح، وكتب الجرح والتعديل، وكتب التراجم والسير أحيانا، ولذلك فجهود النقاد متواصلة منذ ظهور هذا العلم إلى يومنا هذا، وإن كان جل الصحيح المقبول قد ميز عن الضعيف المعلول.

ومن بين البارزين في هذا الفن – فنّ التصحيح والتضعيف – في عصرنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإن للرجل جهودا ضخمة في التصحيح والتضعيف، تمثلت في: السلسلتين الصحيحة والضعيفة، وإرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، وصحيح السنن الأربعة، وضعيف السنن الأربعة، والتعليق الرغيب على كتاب الترغيب والترهيب، وتمام المنة في التعليق على فقه السنة، وغيرها كثير.

فهذه الجهود – في التصحيح والتضعيف – قوبلت بالتسليم المطلق عند كثير من طلبة العلم، فاعتمدوها وتجاوزوا بها أحكام النقاد المتقدمين، وهذا الذي سمعناه من بعض طلبة العلم في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية من جهة، ورأيناه في مؤلفات بعض المعاصرين في عزوهم الحديث بقولهم: انظر السلسلة الصحيحة أو الضعيفة، انظر صحيح أو ضعيف سنن أبي داود، أو ضعيف سنن الترمذي !؟...إلخ، دون نقل أحكام النقاد السابقين أو عزوها إلى مظانها المعروفة، وهذا – في نظري – يفوت فرصة التعامل المباشر مع أصل الكتاب، ويوهم في الحكم على الأحاديث ألا ناقد لها إلا الألباني، أو أن أحكامه كلها صائبة لا تتعقب!.

ولذلك قد لقي معارضة من بعض المعاصرين، يقول الأستاذ محمد سعيد ممدوح[1]:"فما يفعله بعضهم من العزو إلى صحيح وضعيف السنن أو الأدب المفرد أو الجامع وزياداته عزو لافائدة من ورائه، بل هو نذير شؤم سيقطع صلة الأمة بمصادرها العليا على مرور الأيام"[2].

فانبرى لهذه الجهود – والله أعلم بنيّته – يتتبع الأوهام والأخطاء، ثم أخرجها في مجلدات ضخام، بين فيها أوهام الشيخ وأخطائه – حسب ما أوصله إليه بحثه الطويل – ووصف هذه الجهود بأنها سطحية ونزعة شكلية في التصحيح والتضعيف، وعدها من المنزلقات الخطيرة التي تمر بها السنة النبوية؟!

فبعد أن ذكر الأحاديث التي ضعفها الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وأخطأ فيها وتناقض –حسب بحثه– خرّج النسب المئوية وقال:"فإن استغرب البعض وقال: هذه النسب التي ذكرتها معناها إسقاط الثقة بأحكام الشيخ ناصر الدين الألباني على الأحاديث، وعدم الالتفات إلى ما يضعفه لا سيما في أحاديث الأحكام، فالجواب: إن الأرقام لا تعرف المجاملات والعواطف والمشي في الاتجاهين في آن واحد"[3].

ثم إنه قد اتهم هذه الأعمال – تقسيم السنن الأربعة – بأنها تعدم ثقة الأمة بفقهائها ومحدثيها فقال:"وقد رأيت عمله هذا مخالفا لطريقتي الفقهاء والمحدثين، وأنه يحدث خللا كبيرا واضطرابا ظاهرا

---

(1) باحث في الحديث وعلومه بدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وهو صاحب كتاب التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف.

(2) **التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف**: 16/1.

(3) **المصدر نفسه**: 24/1 – 25.

في أدلة الفقه الإجمالية، ويعدم الثقة بأئمة الفقه والحديث وبالثروة الفقهية والحديثية المتوارثة والتي تفخر الأمة بها"[4].

أقول: فهذا كلام يوهم القارئ أو السامع أن ما في السنن الأربعة كله صحيح متفق على صحته معمول به! وهذا فيه نظر، فقد رأيت من أئمة الحديث من يضعف أحاديثا في السنن الأربعة وغيرها، ومن تعليق الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في المجموع على بعض أحاديث السنن أن ينقل الاتفاق على ضعفها، بل ويذهب عالم كابن الجوزي إلى الحكم بالوضع على بعض الأحاديث في الأربعة، وبالضعف الشديد على الكثير منها، وهذا كثير في صنيع ابن حجر، و الهيثمي، والشوكاني...وغيرهم.

قال الأستاذ **محمد عبد الله آل شاكر**: "ترددت كثيرا قبل أن أسجل هذه الملاحظات أو أبدي الرأي حيال المشروع الذي وقفت له هذه المقالة، وما أقدمت على ذلك إلا بعد استشارة لأهل العلم والفضل، فكان تشجيعهم وموافقتهم على ما عرضت بمثابة فتوى في جواز هذه المقالة وما تضمنته.

أمامي الآن قسم من مشروع مكتبة التربية لدول الخليج العربي، "وهو صحيح السنن الأربعة وهي: سنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه". وقد قام بهذا العمل الجليل المحدث الكبير الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ويبدو أن المشروع لن يقتصر على صحيح السنن بل يتجاوز إلى الصحيحين"[5].

وفي النهاية يبدي الأستاذ آل شاكر أسفه على تساهل الشيخ ناصر الدين الألباني في تقسيم السنن بقلم رصاص فقال: "وشتان بين هذا الجهد العظيم والجهد النافع الكبير (يقصد به عمل أصحاب السنن وطريقتهم في إخراج كتبهم) وبين أن تمسك بقلم الرصاص (المرسم)1 (وهذا فيه ظلم وتجني) ثم تعلم على بعض الأحاديث في كتاب تجعلها في قسم الصحيح، وعلى آخر تجعلها في الضعيف؟!"[6].

---

(4) **التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف**: 14/1.

(5) ضمن خواطر له، نشرت بدار المعالي ببيروت سنة 1417 هـ، باسم: "**أوقفوا هذا العبث بالتراث**" بمقالة عنوانها: "**المشروع العظيم... وعبث الكبار**": ص 106 – 116 بتصرف

(6) **أوقفوا هذا العبث بالتراث**: ص 106 – 116 بتصرف.

حدود البحث.

وإن من جهود الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في خدمة السنة تقسيم السن الأربعة وغيرها إلى قسمين، قسم صحيح مقبول معمول به، وقسم ضعيف معلول غير معمول به حتى في فضائل الأعمال[7].

ومن هذه السنن – كما هو معلوم – كتاب السنن لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ) المعروف بأبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد قام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بتقسيم هذا الكتاب – وغيره من السنن – إلى قسمين:

الأول: صحيح سنن أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ في سبع مجلدات تضم: ثلاثة وتسعين وثلاث مئة وألفي حديث، (2393 حديث).

والثاني: ضعيف سنن أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ في مجلدين يضمان: واحدا وستين وخمس مئة حديث، (561).

واخترت أن يكون البحث حول ضعيف سنن أبي داود "الأم"، فكان بعنوان: "**منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا دراسة تحليلية نقدية**".

مع العلم أني لم أتمّ "كتاب الصلاة" وإنما توقفت عند آخر حديث في المجلد الأول الذي يضمّ تسعة وتسعين ومائة حديث (199 حديث)، وذلك لأمرين:

أولهما: اشتمال الكتابين على اثنين وسبعين ومائتي حديث (272 حديث)، ودراسة هذا القدر من الأحاديث يصلح في الدراسات المعمقة مثل بحوث الدكتوراه، والعمل عليها شاق.

---

(7) قال الشيخ الألباني: " والذي أعتقده وأدين الله به أن الحق في هذه المسألة مع العلماء الذين ذهبوا إلى ترك العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وذلك لأمور: **أولها**: أن الحديث الضعيف لا يفيد إلا الظن اتفاقا والعمل بالظن لا يجوز،... **ثانيها**: أن النبي ﷺ أمرنا باجتناب الرواية عنه إلا ما علمنا صحته عنه فقال: (اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم)، ومن المعلوم أن رواية الحديث إنما هي وسيلة للعمل بما ثبت فيه فإذا كان عليه الصلاة والسلام ينهانا عن رواية ما لم يثبت عنه فمن باب أولى أن ينهى عن العمل به. وهذا بين واضح. ينظر: **الثمر المستطاب**: ص218.

ثانيهما: أن هذا العدد من الأحاديث – فيما أرى – صالحٌ في إبراز منهج الشيخ فيها دون تعميم الحكم على غيرها – في نظري–، أي أن الأحكام التي توصّلت إليها خاصّة بهذا المجلد دون غيره من المجلدات في ضعيف سنن أبي داود "الأم"، ناهيك أن تكون أحكاما عامة على سائر أعمال وإنجازات الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

كما أني حاولت إبراز كل علة ذكرها الشيخ، لكني لم أضع المادة العلمية الخاصة بكل الأحاديث، وإنما اكتفيت بنماذج للدراسة والمناقشة في كل مبحث، وأحلت في الباقي على ضعيف سنن أبي داود "الأم".

إشكالية البحث:

وسيحاول هذا البحث الإجابة عن بعض الإشكاليات العلمية والمتمثلة فيما يلي:

1- ماهي العلل التي حكم بها الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على ضعف الأحاديث؟ وما مسلكه في الكشف عنها؟

2- هل تصلح هذه العلل – في ميزان النقد العلمي – أن تكون سببا في تضعيف الأحاديث وردها وعدم العمل بها؟

3- هل كان منهج الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ واضح الخطوات والمعالم في إبراز علل الأحاديث لإصدار الأحكام على الأحاديث بالضعف؟

4- لو سلمنا بسعة علم الشيخ وعلو كعبه في القدرة على الكشف على علل الأحاديث، ألا يمكن أن يضعف نفَسه في التدقيق والبحث المعمق بسبب ضخامة جهوده في هذا الفن؟

أهداف البحث:

وإن مما يطمح ويسعى إليه هذا البحث هو الوصول إلى نتائج علمية دقيقة وموضوعية تبين منهج الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليل الأحاديث وطريقته في الكشف عنها، وذلك من خلال ضعيف سنن أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابي الطهارة والصلاة.

ويهدف أيضا من خلال هذه النتائج الأولية فتح الباب أمام الراغبين للتعمق أكثر في إبراز منهج الشيخ الألباني، وإنزال أحكامه في الحكم على الأحاديث منزلتها الحقيقية.

أسباب اختيار الموضوع:

وأما أسباب اختياري لهذا الموضوع فيتلخص في الآتي:

1- أن تخصص دفعة قسم الدراسات العليا الذي أعلن عنها في قسم الكتاب والسنة "**السنة النبوية في الدراسات الحديثة المعاصرة**" والمشايخ الأفاضل في إدارة القسم وجهونا إلى ضرورة العناية في مذكرة الماجستير بالدراسات الحديثة المعاصرة.

2- أن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ من علماء العصر، وجهوده في خدمة السنة كبيرة جدا من جهة، كما أن تأثيره في شباب الصحوة وطلبة العلم وحتى العلماء بارز إلى يومنا هذا من جهة ثانية، وموضوع علم العلل ومسالك الكشف عنها موضوع قديم جديد، وجهود العلماء في هذا الفن متواصلة من جهة ثالثة.

3- أن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كثر مادحوه وقادحوه، فمنهم متعصب له مسلم بكل ما جاء من عنده، مقدم لأحكامه المختلفة على أحكام المتقدمين من النقاد، ومنهم رافض لأحكامه واجتهاداته مظهر لأخطائه وأوهامه مشهر بها - والله أعلم بنيته - بل عدَ هذه الأعمال من العبث بالتراث، وتجهيل لجمهور الأئمة والأمة طيلة هذه المدة عن معرفة ما وصل إليه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ من حقائق.

المناهج التي سلكتها في البحث:

ولقد استعنت في هذا البحث بجملة من المناهج، وهي:

أ - المنهج الاستقرائي: أي أني تتبعت جل أو كل ما حكم عليه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أو وصفه بأنه علة.

ب- المنهج التحليلي: ثم تأملت جيدا الخطوات التي سلكها، والعبارات والألفاظ التي استعملها، والأسباب التي جعلها عللا وحكم بها على ضعف هذه الأحاديث، ثم حاولت أن أبرز وأستخلص منهج الشيخ في التعليل فيما درست.

ج - المنهج المقارن: ثم قارنت النتائج التي توصل إليها الشيخ بنتائج غيره من النقاد، ثم حاكمتها إلى الميزان العلمي من مصطلحات أهل الفن وتطبيقاتهم السديدة، لا سيما أن الأستاذ محمد سعيد ممدوح قد حكم عليها في القدر بأنها تفتقر إلى الأصالة في فهم المصطلحات والدقة في

تطبيقاتها قائلا:"فأراد صاحب هذا المشروع في عصر الجزر والجهل أن ينقذها من ضلالها ويصفي فقهها...؟ بمنهج يفتقر إلى الأصالة في فهم المصطلحات والدقة في تطبيقاتها"[8].

هذا؛ وقد سلكت في كتابة بحثي ومناقشة مادته العلمية جملة من الخطوات هي:

1- أكتب الحديث بسنده ومتنه.

2- أورد حكم الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ عليه.

3- أشرح كلام الشيخ الألباني لأبين أنّي مدركٌ لمراده.

4- أورد أحكام بعض النقاد في ذلك الحديث - إن وُجدت -، مبتدئا بحكم أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ بصفته مؤلِّف الكتاب وهو أعلم بأحاديثه من غيره، فأنقل كلامه بتمامه إن صرح بعلة الحديث، وإن لم يصرّح بعلة الحديث أجتهد في بيان حكمه عليه من خلال استقرائي لطريقته في عرض الأحاديث ضمن الباب وعلاقته بأحاديث الأبواب الأخرى، وأحاول تخريج حكمه على الحديث على كلام غيره من النقاد.

5- لم أترجم لكل علم ورد اسمه في البحث ولكني ترجمت لبعضهم بحسب أهميته في خدمة البحث.

6- لم أذكر معلومات النشر الخاصة بطبعات الكتب وأرجأت ذلك لفهرس المصادر والمراجع.

7- التزمتُ في تخريج الأحاديث المدروسة بذكر الكتاب والباب والرقم فيما يخص الأصل - ضعيف سنن أبي داود "الأم"- وقد أذكر ذلك في بقية مصادر السنة الأخرى لكني لم ألتزمه.

8- حاولت التقديم لكل مبحث بخلاصة نظرية تضمّ تعريفا للمصطلح الحديثي المدروس، وفيما يخص المصلحات التي وقع فيها خلاف في تحرير معناها فإني أناقشها من خلال عرض ما تقرّر في كتب المصطلح على تطبيقات أئمة النقد.

الدراسات السّابقة في الموضوع:

ورغم اهتمامي بالموضوع، وبحثي المتواصل فيه، ومحاولتي جمع كلّ ما يتعلق بالشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ ومنهجه في النقد والتعليل فإني لم أقف إلاّ على:

---

(8) **التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف**: 11/1.

1- "**منهج الألباني في تصحيح الحديث وتضعيفه**"، عائشة غرابلي، رسالة دكتوراه (1427-1428هـ/2006 - 2007)، جامعة الحاج لخضر - باتنة -.

وقد تطرقت صاحبة هذا البحث إلى الملامح العامة لمنهج الشيخ في التصحيح والتضعيف عموما دون أن تركز على منهج الشيخ في سنن أبي داود، وأما الذي سأدرسه في هذا البحث هو التركيز على منهج الشيخ في ضعيف سنن أبي داود.

2- "**الاختيارات الفقهية للشيخ الألباني من خلال كتاب صفة صلاة النبي** ﷺ" للطالبة هند أكني، (رسالة ماجستير)، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة -.

وكان بحث الطالبة له علاقة مباشرة بجهد الشيخ في فقه الحديث(جانب الدراية)، وقليلا ما ناقشت جانب الرواية.

3- "**التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف**": محمود سعيد ممدوح، دار البحوث للدراسات، وقد تطرق إلى أحاديث في السنن الأربعة من بينها تضعيف الشيخ لأحاديث في سنن أبي داود، وهذه الدراسة على قوتها إلا أنها ليست أكاديمية، وصاحبها تحامل شيئا قليلا على الشيخ الألباني، وله مقدمة فيها من لطائف الفوائد الشيء الكثير، إلا أنه أطلق أحكاما عامة، لا تصلح في ميزان البحث العلمي، وأخرجته عن الدقة والموضوعية.

4- "**براءة الذمة بنصرة السنة الدفاع السني عن الألباني والجواب عن شبه صاحب التعريف**"، عمرو عبد المنعم سليم، وتطرق فيه صاحبه للرد أيضا على صاحب كتاب التعريف.

5- "**الانتصار لكتاب التعريف**"، محمود سعيد ممدوح.

ومن خلال اطلاعي عليها، لم أجد أنها وقفت على منهج الشيخ الألباني في بيان علل الحديث، وخاصة في ضعيف سنن أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ، فرأيت أن الموضوع جدير بالبحث والدراسة.

الصعوبات:

أما عن الصعوبات التي اعترضتني فأذكر منها:

1- صعوبة الجانب النظري في مصطلح الحديث، بسبب التباين بين إطلاقات المتقدمين من أئمة الحديث وبين التعاريف التي استقرت في كتب المصطلح فيما بعد، فإطلاقات المتقدمين لمصطلحات معينة كانت كانت أحكاما جزئية على الرواة أو المرويات، وليست تعاريف جامعة مانعة خاضعة لقواعد الأصوليين وحدود المناطقة، مما جعلني حائرا في الوصول إلى فهم شامل ودقيق للمصطلح بصفته الأساس الذي أبني عليه، والقاعدة التي أنطلق منها وأحاكم إليها أحكام الشيخ.

2- ضياع مادة بحث كثيرة وعدم القدرة على استرجاعها والوقوف عليها مرة أخرى، بسبب التلف الذي أصاب مخزِّن المعلومات الإلكتروني.

مضمون البحث:

تبعا لما هو ظاهر من عنوان البحث الموسوم بـ ((منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود -كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا- دراسة تحليلية نقدية)) ، فقد قسمت هذا البحث إلى فصل تمهيدي وفصلين رئيسيين.

الفصل التمهيدي: ترجمة الشيخ الألباني ومدخل إلى علم العلل، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث: الأول: في حياة الشيخ الألباني الشخصية وفيه تعريف بجوانب متعددة من حياته الخاصة، مثل: ما تعلق باسمه وكنيته ولقبه وأسرته وأخلاقه ووفاته، والثاني: في حياة الشيخ الألباني العلمية وفيه: حديث عن عوامل تكوينه وتلامذته وأقوال أهل العلم فيه، والثالث: مدخل إلى علم العلل، وفيه: تعريف بالعلة وأساليب إدراكها، وقلة المتكلمين في علم العلل.

أما **الفصل الأول: منهج الشيخ الألباني في بيان علل الإسناد**، وفيه سبعة مباحث: الأول: في تعريف الإسناد وبيان أهميته، والثاني: في التعليل بالانقطاع بأنواعه، والثالث: في التعليل بالجهالة، والرابع: في التعليل بسوء الحفظ والتغيّر والاختلاط، والخامس: في التعليل بالاضطراب الواقع في الإسناد، والسادس: في التعليل بتعارض الرفع والوقف، والسابع: في التعليل بتعارض الوصل والإرسال، وقد جعلت لكل مبحث خلاصة للنتائج التي توصلت إليها.

وأما **الفصل الثاني: منهج الشيخ الألباني في بيان علل المتن**، وفيه مدخل وخمسة مباحث: الأول: منهج الشيخ في التعليل بالشذوذ، والثاني: في تعليل الحديث بالنكارة، والثالث: منهج الشيخ في تعليل الحديث إذا روي بالمعنى، والرابع: في تعليل الحديث عند اختصاره على وجه يخلّ بمعناه، والخامس: في تعليل الحديث بمخالفة الثابت الصحيح، وهذا الفصل مثل الذي قبله جعلت لكل مبحث فيه خلاصةً للنتائج التي توصلت إليها، ثم ختمت البحث بخاتمة جعلت فيها النتائج العامة التي توصلت إليها.

وإنه قد قدمت لي ملاحظات دقيقة من قبل أساتذتي المحترمين المشكلين للجنة المناقشة، بعضها متعلق بشكل البحث وبعضها بمضمونه، فقمت بحذف ما طلب مني حذفه نحو حذف ما جاء في الصعوبات وصفحة التوصيات، أو الحشو الموجود في التعاريف وغيرها، كما أعدت صياغة المقدمة والخاتمة وفق ملاحظات وتصويبات اللجنة، كما راجعت النصوص والهوامش بدقة، كما أني أعدت صياغة الإشكالية والمنهجية المتبعة وفق ما طلب مني في حدود طاقتي وتوجيهات المشرف.

والله أسأل السداد والتوفيق في القول والعمل.

الفصل التمهيدي

ترجمة الشيخ الألباني ومدخل إلى علم العلل

المبحث الأول: حياة الألباني الشخصية

المبحث الثاني: حياة الألباني العلمية وعوامل تكوينه

المبحث الثالث: مدخل إلى علم العلل

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فصل تمهيدي: ترجمة الشيخ الألباني ومدخل إلى علم العلل

قسمت هذا الفصل التمهيدي إلى ثلاثة مباحث، الأول في حياة الشيخ الألباني الشخصية، وفيه تعريف بجوانب متعددة من حياته الخاصة مثل ما تعلق باسمه وكنيته ولقبه وأسرته وأخلاقه...إلخ والثاني في حياة الألباني العلمية وفيها حديث عن عوامل تكوينه العلمي وتلامذته وأقوال أهل العلم فيه...إلخ، والثالث مدخل إلى علم العلل، وفيه تعريف بالعلة وأساليب إدراكها، وقلة المتكلمين فيها.

المبحث الأول: حياة الشيخ الألبانى الشخصية

وفيه ثلاثة مطالب، الأول في ما تعلق باسمه وكنيته ومولده ونشأته، والثاني حول أسرته وفيه حديث عن أزواجه وذريته، والثالث في صفاته وأخلاقه.

المطلب الأول: اسمه ونسبه، مولده ونشأته

الفرع الأول: اسمه ونسبه، كنيته ونسبته[1]

هو محمد ناصر الدِّين بن نوح نجاتي بن آدم، يكنَّى بأبي عبد الرحمن أكبر أبنائه، واشتهر بالألباني نسبة إلى ألبانيا[2] إحدى الدول الإسلامية في البلقان.

الفرع الثاني: مولده ونشأته

أولا: مولده: وُلِدَ – رحمه الله تعالى – سنة **1333**هـ الموافق لـ: **1914**م في مدينة "أشقودرة "[3] عاصمة ألبانيا حينئذ.

---

(1) ينظر: **محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة:** ص11، و**ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني:** ص3، **الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمد ناصر الدين الألباني:** ص7.

(2) **ألبانيا:** عاصمتها اليوم تيرانا، وصلها الإسلام أيام التوسع العثماني في البلقان في أواخر القرن الثامن الهجري (الرابع عشر الميلادي)، ودخلها العثمانيون عام 789هـ – 1387م، وانتشر الإسلام تدريجيا على أيدي أهل البلاد أنفسهم. **أطلس دول العالم الإسلامي:** ص10.

(3) **أشقودرة عاصمة ألبانيا سابقا،** واليوم عاصمتها تيرانا. **أطلس دول العالم الإسلامي:** ص10.

ثانيا: نشأته

هاجر الشيخ الألباني بصحبة والده إلى دمشق سنة: 1342هـ الموافق لـ: 1923م وكان عمره آنذاك تسع سنوات، ونشأ فيها في بيت فقير ولكنه بيت دين وعلم[1].

قال **الشيخ محمد بن إبراهيم الشيباني**: "نشأ في أسرة متدينة يغلب عليها الطابع العلمي، فقد تخرج والده الحاج نوح نجاتي الألباني في المعاهد الشرعية في العاصمة العثمانية –الأستانة– قديما، والتي تعرف اليوم بإسطنبول، ورجع إلى بلاده لخدمة الدين وتعليم الناس ما درسه وتلقاه، حتى أصبح مرجعا تتوافد عليه الناس للأخذ منه، وبعد أن تولى حكم ألبانية الملك أحمد زوغو، سار بالبلاد في طريق تحويلها إلى بلاد علمانية تقلد الغرب في جميع أنماط حياته...فألزم المرأة الألبانية المسلمة بنزع الحجاب قهرا، وألزم الرجال بلبس اللباس الأوربي كالبنطلون والقبعة، كالحال في تركيا من سقوط الخلافة سنة 1922[2]م إلى يومنا هذا، ومن ذلك اليوم بدأت هجرة الذين يريدون دينهم، ويخافون سوء العاقبة، فتوجس والد الشيخ خيفة وتوقع أن يسوء الحال أكثر من ذلك فقرر الهجرة إلى بلاد الشام، فرارا بدينه وخوفا على أولاده من الفتن، فوقع اختياره على مدينة دمشق، التي كان تعرف عليها من قبل في طريق ذهابه وإيابه من الحج"[3].

المطلب الثاني: أسرته (أزواجه وذريته)

إن المطلع على مؤفات الشيخ الألباني ودروسه ومحاضراته، وسائر إنجازاته العلمية قد يبدو له أن الشيخ قد انقطع عن الدنيا وأهلها، وليس له شغل إلا التأليف وإلقاء الدروس والمواعظ، في حين قد تزوج أربعة نسوة ورزق ثلاثة عشر ولدا!

---

(1) تحدث الشيخ عن أسباب هجرة والده إلى سورية في **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**: 616/7.

(2) الصواب أن سقوط الخلافة كان 1924م، ولعله سهو من الشيباني أو خلل مطبعي، ينظر: **موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام إلى عصرنا الحاضر**: ص340، و**مجلة البيان**، عدد190، ص34.

(3) **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه**: 44/1، **وأحداث مثيرة في حياة الشيخ العلامة الألباني**: ص8، و**صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني**: ص19.

قال **الشيخ الألباني**: " وإن من توفيق الله عز وجل إياي أن ألهمني أن أعبّد له أولادي كلهم وهم: عبد الرحمن وعبد اللطيف وعبد الرزاق من زوجتي الأولى رحمها الله تعالى، وعبد المصور وعبد الأعلى من زوجتي الأخرى، والاسم الرابع ما أظن أحدا سبقني إليه على كثرة ما وقفت عليه من الأسماء في كتب الرجال والرواة، ثم اتبعني على هذه التسمية بعض المحبين، ومنهم واحد من فضلاء المشايخ جزاهم الله...ثم رزقت سنة 1383 هـ وأنا في المدينة المنورة غلاما فسميته محمدا...وفي سنة 1386 هـ رزقت بأخ له فسميته عبد المهيمن، والحمد لله على توفيقه"[1].

وأولاد الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بالترتيب يكونون كالآتي:

*من زوجته الأولى: 1 – عبد الرحمن، 2– عبد اللطيف، 3– عبد الرزاق.

*ومن زوجته الثانية: 4– عبد المصور، 5– عبد الأعلى، 6– محمد، 7– عبد المهيمن، 8– آنيسة، 9– آسية، 10 – سلامة، 11– حسانة، 12– سكينة.

* ومن زوجته الثالثة: 13– هبة الله.

* وأما زوجته الرابعة: فلم ينجب منها"[2].

المطلب الثالث: صفاته الخُلقية

الفرع الأول: عبادته ورقة قلبه

يقول الشيخ عبد العزيز السدحان: "كان الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ يكثر من نوافل الصلاة والصيام، وحريصا على أن تكون عبادته موافقة للسنة، كما كان حريصا على تطبيق السنة في مناحي حياته كلها، وذلك بشهادة من اجتمع به أو حضر دروسه أو استمع إليها... وكان يصوم الاثنين والخميس صيفا أو شتاء إلا أن يكون مسافرا أو مريضا، وكان يكثر من الحج والعمرة، وقد حج أكثر من

---

(1) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**: 629/1.

(2) – **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه**: 81/1.

ثلاثين حجة... وكان رقيق القلب سريع التأثر والبكاء عند سماع القرآن أو تلاوته، أو سماع الأحاديث التي فيها الوعد والوعيد، أو عندما تزف له بشرى فيها رؤيا صالحة تختص بشخصه، أو يسمع نبأ وفاة أحد إخوانه... لما بلغه نبأ وفاة الشيخ عبد العزيز بن باز لم يتمالك نفسه بالبكاء ودمعت عيناه دموعا حارة، وتكلم عنه بكلمات بارة... وكان إذا أكثروا من الثناء عليه ومدحه في وجهه يقول اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، واغفر لي ما لا يعلمون، واجعلني خيرا مما يظنون ويجهش بالبكاء"[1].

الفرع الثاني: صدعه بالحق ورجوعه إليه.

أ-صدعه بالحق:

يقول أبو أسماء المصري: "يقول الشيخ كنت بفضل الله طويل النفس، وكان موقف والدي رَحِمَهُ اللَّهُ آنذاك سلبيا، بسبب تعصبه للمذهب الحنفي، وكان كهلا بل شيخا، وكان يقول لي أثناء المجادلة:

((علم الحديث صنعة المفاليس)) – رحم الله وغفر لنا وله-. وبعد الاستمرار في دراسة علم الحديث، تبينت لي أخطاء كانت سائدة في ذلك الوقت، باتباعهم بعض البدع، فمثلا في حاشية ابن عابدين في الكتاب الأخير، ذكر فيه عن: سفيان الثوري أن: " الصلاة في مسجد بني أمية بسبعين ألف صلاة"، وهذا الأثر معزو لابن عساكر في تاريخه، فوجدت هذا الأثر وإذا بإسناده ظلمات بعضها فوق بعض، فقلت سبحان الله! كيف يروي هؤلاء الفقهاء هذا الأثر والسند كما ذكرت؟ ولو كان السند غير ذلك كان معضلا كما يقول علماء المصطلح. وكذلك اطلعت في تاريخ ابن عساكر عن قصة قبر يحيى المزعوم أنه في مسجد بني أمية، حتى وصل البحث إلى أن الصلاة في مسجد بني أمية لا تجوز، فأحببت أن أعرض رأيي على بعض المشايخ كأبي والشيخ البرهاني، وفي هذه الأيام بعد صلاة الظهر أسررت إلى الشيخ البرهاني أن الصلاة في مسجد بني أمية لا تصح، فقال لي أكتب كل الأشياء التي حصلتها في هذا الباب، فكتبتها في ثلاث أو أربع صفحات وقدمتها له. فقال لي سوف أعطيك الجواب بعد العيد، وكان ذلك في شهر رمضان ولما ذهبت إليه قال لي كل الكلام الذي كتبته لا أصل له، فقلت له متعجبا! لماذا؟ قال لي لأن جميع الكتب التي نقلت منها غير معتمدة عندنا. فلا أدري معنى كلامه هذا؟ مع أنني نقلت من كتب مذهبه الحنفي مثل كتاب "مبارق الأزهار شرح

---

(1) **الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر**: ص (88 – 94) بتصرف.

كتاب مشارق الأنوار" وهو كتاب حنفي ونقلت له من "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" لملا علي القاري وهو حنفي، وبعض نصوص أخرى، فلم يرفع إليها رأسه، وعلى هذا النمط كان موقف والدي. وبعد ذلك قمت بتأليف كتاب تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد؛ فمن هنا لابد من اتخاذ قرار حاسم للصلاة في مسجد بني أمية حتى لا يخالف فعلي قولي، فعلم أبي بذلك فأسرها في نفسه، ثم جاءت مسألة أخرى خالفت فيها القوم وهي صلاة الجماعة الثانية، ففي مسجد بني أمية جماعتان، الأولى حنفية بإمام، والثانية شافعية بإمام، وكان يؤم الجماعة الأولى الشيخ البرهاني، فكان إذا غاب يؤم والدي مكانه، فكنت لا أصلي خلف والدي الجماعة الثانية التي أرى أنه يكره الجماعة الثانية في مسجد قد صلي فيه. وبعد ذلك بدأ الحاقدون يحرضون والدي علي، ففي يوم ما ونحن في طعام العشاء، قال لي والدي بلسان عربي مبين: "إما المفوافقة وإما المفارقة"، فطلبت منه أن يمهلني ثلاثة أيام، وبعد التفكير جئت بالجواب؛ فقلت له أخرج من البيت حتى لا أكون سببا في إزعاجك بمخالفتي لمذهبك، فخرجت ولا أملك درهما ولا دينارا، وأذكر أنه قدم لي خمسا وعشرين ليرة سورية فقط، وذهبت إلى أحد الإخوة وأخذت منه مائتي ليرة سورية، واستأجرت دكانا، ومن فضل الله علي كنت دقيقا في مهنتي وناصحا[1].ا.هـ

ب- رجوعه إلى الحق عندما يتبين له

قال المحدوب: " قلت إن شدة الشيخ تسير مع منهجه في إنكار كل ما لا يتفق مع الصحيح من الأثر، ويدخل في ذلك موقفه مع نفسه في مثل هذا الحال.يقول في كتابه صفة صلاة النبيﷺ[2] وهو يحاور العلامة التويجري في بعض تعقيباته على الكتاب: " وأرى من تمام الشكر للشيخ التويجري بإصابته الحق فيها، وأني رجعت إلى رأيه في: 1- تفسير المأثم والمغرم 2- قوله في الصلاة أنها أعظم ركن من أركان الإسلام، 3- تفسيره والشر ليس إليك وقد صححت ما جاء في نقلي عن البدائع"... وفي مقدمته على الطحاوية يقول: "تبين لي أني وهمت في توهيم المؤلف" وذكر الحديث الذي سبق أن ضعفه ثم عاد عن تضعيفه بعد مراجعة الترمذي".وهناك استدراكات عدة على نفسه من هذا

(1)**صفحات بيضاء من حياة الألباني من صفحة:** 26 – 29

(2) **صفة صلاة النبيﷺ**: ص7.

الضرب، وكلها ذات دلالات على إنصاف الشيخ لكل ذي حجة وأن الحق أحب إليه من نفسه"[1] ا.هـ.

ورجوع الشيخ إلى الحق عندما يتبين له فيه نماذج كثيرة جدا، وخير ما الف فيها تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحا وتضعيفا لأبي الحسن محمد حسن الشيخ[2].

الفرع الثالث: جده وصبره على طلب العلم ونشره

يقول الشيخ محمد عيد العباسي: "فقد كان ينفق الساعات الطوال التي تنوف على العشر ساعات يومياً في مطالعة الكتب والرسائل المطبوعة والمخطوطة في المكتبة الظاهرية وغيرها، ونسخ ما يحتاجه منها، وكان يأتي إلى ظاهرية دمشق منذ أن تفتح أبوابها، ويستمر حتى نهاية الدوام المسائي، وكان يطلب موظفوها منه إذا حان وقت انصرافهم، وأراد أن يكمل بحثه أن يغلق أبوابها إذا أراد الانصراف، وكان كثيرون من روادها يظنونه موظفاً من موظفيها لطول مكثه فيها، وقد بلغ الذورة في الصبر والتحمل حينما صام أربعين يوماً متواليات ليلاً ونهاراً عن كل شيء إلا الماء تطبباً، وطلباً للشفاء من بعض الأمراض التي كان يعاني منها، بعد أن قرأ كتاباً لأحد الأطباء يشرح فيه أن كثيراً من الأمراض يُشفى منها بالصوم، فكان – رحمه الله تعالى – يواضب خلال هذه المدة على عمله ودروسه وتأليفه، ويمارس كل النشاط الذي كان يقوم به في الأيام العادية، بما في ذلك الأسفار وإلقاء الدروس والمحاضرات، وإن هذا – لعمر الله – قمة في مضاء العزيمة، والصبر على المكاره، وعجيبة من عجائب الدهر"[3].

الفرع الرابع: مهنته واكتسابه

قال الشيخ عبد الله بن خميس: "أخذ عن أبيه مهنة إصلاح الساعات فأجادها حتى صار من أصحاب الشهرة فيها، وأخذ يتكسب رزقه منها، وقد وفرت له هذه المهنة وقتاً جيداً للمطالعة والدراسة "[4].

---

(1) **علماء ومفكرون عرفتهم**: ص300 – 301.

(2) **مكتبة المعارف للنشر والتوزيع**، ط1(1423هـ 2002م).

(3) **مجلة البيان** تصدر عن المنتدى الإسلامي عدد144 ص132.

(4) ذكر الشيخ ذلك – مرارا – في مؤلفاته ودروسه منها: **تحريم آلات الطرب**: ص176.

أقول: ولعلها – مهنة إصلاح الساعات – أكسبته الدقة والصبر في التأليف والبحث والتدقيق في درجة الأحاديث وأحوال الرواة.

الفرع الخامس: سجنه وصبره على الأذى

لقد لقي الشيخ الألباني في سبيل دعوته ومنهجه مصاعب ومتاعب كثيرة، وسجن مرارا، وامتحن فما زاده ذلك إلا ثباتا واستمرارا كأن شعاره: "أنا ماض وأعرف ما دربي وما هدفي"، وقد نقل جل من ترجم له جوانب من سجنه وابتلائه وهجرته، منهم عبد العزيز السدحان في كتابه الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر، وعصام هادي في كتابه محدث العصر الإمام ناصر الدين الألباني كما عرفته هذا ملخصه: "كان لاشتغال الشيخ الألباني بحديث رسول الله ﷺ أثره البالغ في التوجه السلفي للشيخ، وقد زاد تشبثه وثباته على هذا المنهج مطالعته لكتب شيخ الإسلام ابن تيميه وتلميذه ابن القيم وغيرهما من أعلام المدرسة السلفية. وحمل الشيخ الألباني راية الدعوة إلى التوحيد والسنة في سوريا، حيث زار الكثير من مشايخ دمشق وجرت بينه وبينهم مناقشات حول مسائل التوحيد والإتباع والتعصب المذهبي والبدع، فلقي الشيخ لذلك المعارضة الشديدة من كثير من متعصبي المذاهب ومشايخ الصوفية والخرافيين والمبتدعة، فكانوا يثيرون عليه العامة والغوغاء ويشيعون عنه بأنه "وهابي ضال" ويحذرون الناس منه، هذا في الوقت الذي وافقه على دعوته أفاضل العلماء المعروفين بالعلم والدين في دمشق، والذين حضوه على الاستمرار قدماً في دعوته ومنهم، العلامة بهجت البيطار، الشيخ عبد الفتاح الإمام رئيس جمعية الشبان المسلمين في سوريا، الشيخ توفيق البزرة، وغيرهم من أهل الفضل والصلاح – رحمهم الله –. وفي أوائل 1960م كان الشيخ يقع تحت مرصد الحكومة السورية، مع العلم أنه كان بعيداً عن السياسة، وقد سبب ذلك نوعاً من الإعاقة له، فقد تعرض للاعتقال مرتين، الأولى كانت قبل 1967م حيث اعتقل لمدة شهر في قلعة دمشق وهي نفس القلعة التي اعتقل فيها شيخ الاسلام (ابن تيمية)، وعندما قامت حرب 1967م رأت الحكومة أن تفرج عن جميع المعتقلين السياسيين. ولكن بعدما اشتدت الحرب عاد الشيخ إلى المعتقل مرة ثانية، ولكن هذه المرة ليس في سجن القلعة، بل في سجن الحسكة شمال شرق دمشق، وقد قضى فيه

الشيخ ثمانية أشهر، وخلال هذه الفترة حقق مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري واجتمع مع شخصيات كبيرة في المعتقل"[1].

(1) حول هذه الأحداث التي وقعت للشيخ ينظر: **الإمام الألباني دروس مواقف وعبر**: 48 – 53 بتصرف، **ومحدث العصر الإمام ناصر الدين الألباني كما عرفته**: ص97 – 101 بتصرف.

المبحث الثاني: حياة الشيخ الألباني العلمية وعوامل تكوينه

يعد الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ من علماء العصر في علوم الحديث أصالة وفي الشريعة تبعا، وتأثيره بارز جدا في شباب الصحوة وطلاب العلم والعلماء أيضا، وقد ترك إرثا كبيرا من المؤلفات جاوز مئة مؤلف، ومحاضراته ودروسه بالآلاف، وترك جدلا كبيرا بين العلماء وطلبة العلم بين مؤيد ومنتصر بل ومتعصب له، وبين مخالف ومعارض بل ومنتقص للنتائج العلمية التي توصل إليها، بل ومنتقص لتكوينه العلمي، فكيف كان طلب الشيخ للعلم؟ ومن هم شيوخه؟ وما هي العوامل التي ساعدت على تكوينه؟

المطلب الأول: عنايته بطلب العلم وتبليغه

لقد قسمت هدا المطلب إلى فرعين الأول عنايته بطلب العلم والثاني عنايته بتبليغ العلم ونشره.

الفرع الأول: عنايته بطلب العلم

من مظاهر عناية الشيخ بطلب العلم إقباله على المطالعة بشكل ملفت للنظر، ومدارسة كتب العلم مع من يثق في علمه من العلماء، وهما من عوامل تكوينه[2].

أولا – الإقبال على المطالعة والاستفادة من المكتبة الظاهرية:

على الرغم من توجيه والد الألباني المنهجي له بتقليد المذهب الحنفي وتحذيره الشديد من الاشتغال بعلم الحديث وكان يقول له علم الحديث صنعة المفاليس[3]، إلى أن الشيخ توجه إلى علم الحديث في نحو العشرين من عمره متأثراً بأبحاث مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ "محمد رشيد رضا"[4] رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(2) وأما مؤلفاته ونشاطه الدعوي المتمثل في الدروس والمحاضرات والرحلات الشهرية المنتظمة فأرجأتها إلى الفرع الثاني وهو عنايته بنشر العلم وتبليغه.

(3) **علماء ومفكرون عرفتهم**: 289/1. و**دروس صوتية للشيخ أبي إسحاق حجازي محمد شريف الحويني**، قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية رقم الدرس: 146، الرابط على الشبكة: http: //www. islamweb. net

(4) **محمد رشيد رضا**: (1282 – 1354 هـ = 1865 – 1935 م) من العلماء بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير بغدادي الأصل، حسيني النسب، ولد ونشأ في القلمون (طرابلس الشام) وتعلم فيها، ثم رحل إلى مصر سنة 1315 هـ، فلازم الشيخ محمد =

يقول الشيخ محمد المجذوب من حديث له مع الشيخ ناصر: "وركز الشيخ من بين الموجهين له على السيد رشيد رضا الذي يعتبره من أكبر الرجال أثراً في دفعه إلى دراسة الحديث الشريف"[5].

يقول الشيخ ملخِّصاً صلته العلمية بالسيد رشيد رضا على نحو ما يحدثنا الأستاذ المجذوب: "أول ما ولعت بمطالعته من الكتب والقصص العربية كالظاهر وعنترة والملك سيف وما إليها، ثم القصص البوليسية المترجمة كأرسين لوبين وغيرها، ثم وجدت نزوعاً إلى القراءات التاريخية؛ وذات يوم لاحظت بين الكتب المعروضة لدى الباعة جزءاً من مجلة المنار فاشتريته ووقعت فيه على بحث بقلم السيد محمد رشيد رضا، يصف فيه كتاب إحياء علوم الدين للغزالي، ويشير إلى محاسنه ومآخذه، ولأول مرة أواجه مثل هذا النقد العلمي، فاجتذبني ذلك إلى مطالعة الجزء كله، ثم أمضي لاتباع موضوع "الإحياء في الأحياء"، وفي الطبعة التي تحتوي على تخريج الحافظ العراقي، ورأيتني أسعى لاستئجاره لأنني لا أملك ثمنه، ومن ثم أقبلت على قراءة الكتاب، فاستهواني ذلك التخريج الدقيق حتى صممت على نسخه أو تلخيصه بعدما خططت في ذهني صوراً لنسخ التخريج الذي هو مطبوع على هامش "الإحياء"؛ بدأت أنسخ الأحاديث ووضعت خطة هذه منها قائلاً: "إن العبد لينشر له من الثناء من بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة"[6]. هكذا ورد في "الإحياء" يقول الحافظ العراقي. وقد نقلته منه ولكني لم أجده هكذا، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة: "إنه ليأتي الرجل السمين العظيم يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة" ا.هـ؛ ولكن أنا ماذا فعلت؟ وضعت شرطة وأتممت الحديث من الصحيحين، واصطلحت على هذا، حتى ما أنسب إلى الحافظ العراقي شيئاً ليس له، اصطلحت الزيادة التي أنقلها من الأصل الذي عزا الحديث إليه أضعه بين شرطتين، وهكذا وأحسب أن هذا المجهود الذي بذلته في دراستي تلك هو الذي شجعني وحبب إلي المضي في الطريق"[7].

عبده وتتلمذ له، ثم أصدر مجلة (المنار) لبث آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي،... رحل إلى الهند والحجاز وأوربا ثم عاد فاستقر بمصر إلى أن توفي فجأة في (سيارة) كان راجعا بها من السويس إلى القاهرة،... ودفن بالقاهرة. **الأعلام للزركلي**: 126/6 بتصرف.

(5) **علماء ومفكرون عرفتهم**: ص291 – 292.

(6) **إحياء علوم الدين**، الباب السادس في آفات العلم: 62/1.

(7) **علماء ومفكرون عرفتهم**: ص 192 – 193.

فكان أول عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب "المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" للحافظ العراقي (رحمه الله) مع التعليق عليه. كان ذلك العمل فاتحة خير كبير على الشيخ الألباني حيث أصبح الاهتمام بالحديث وعلومه شغله الشاغل، فأصبح معروفاً بذلك في الأوساط العلمية بدمشق.

ومما يبين صبره وجلده في طلب العلم قصة الورقة الضائعة

يقول الشيخ الألباني – رحمه الله تعالى – في مقدمة كتابه فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية: "ولم يكن ليخطر ببالي وضع مثل هذا الفهرس لأنه ليس من اختصاصي، وليس عندي متسع من الوقت ليساعدني عليه، ولكن الله تبارك وتعالى إذا أراد شيئاً هيّأ أسبابه، فقد ابتليت بمرض خفيف أصاب بصري، منذ أكثر من اثني عشر عاماً، فنصحني الطبيب المختص بالراحة وترك القراءة والكتابة والعمل في المهنة (تصليح الساعات) مقدار ستة أشهر؛ فعملت بنصيحته أول الأمر، فتركت ذلك كله نحو أسبوعين، ثم أخذت نفسي تراودني وتزين لي أن أعمل شيئاً في هذه العطلة المملة، عملاً لا ينافي بزعمي نصيحته، فتذكرت رسالة مخطوطة في المكتبة، اسمها (ذم الملاهي) للحافظ ابن أبي الدنيا، لم تطبع فيما أعلم يومئذ، فقلت ما المانع من أن أكلف من ينسخها لي، وحتى يتم نسخها ويأتي وقت مقابلتها بالأصل يكون قد مضى زمن لا بأس به من الراحة، فبإمكاني يومئذ مقابلتها، وهي لا تستدعي جهداً ينافي الوضع الصحي الذي أنا فيه، ثم أحققها بعد ذلك على مهل، وأخرج أحاديثها، ثم نطبعها، وكل ذلك على فترات لكي لا أشق على نفسي! فلما وصل الناسخ إلى منتصف الرسالة أبلغني أن فيها نقصاً، فأمرته بأن يتابع نسخها حتى ينتهي منها، ثم قابلتها معه على الأصل، فتأكدت من النقص الذي أشار إليه، وأقدره بأربع صفحات في ورقة واحدة في منتصف الكراس، فأخذت أفكر فيها، وكيف يمكنني العثور عليها؟ والرسالة محفوظة في مجلد من المجلدات الموضوعة في المكتبة تحت عنوان (مجاميع)، وفي كل مجلد منها على الغالب عديد من الرسائل والكتب مختلفة الخطوط والمواضيع والورق لوناً وقياساً، فقلت في نفسي لعل الورقة الضائعة قد خاطها المجلد سهواً في مجلد آخر من هذه المجلدات! فرأيتني مندفعاً بكل رغبة ونشاط باحثاً عنها فيها، على التسلسل، ونسيت أو تناسيت نفسي، والوضع الصحي الذي أنا فيه! فإذا ما تذكرته لم أعدم ما أتعلل به، من مثل القول بأن هذا البحث لا ينافيه، لأنه لا يصحبه كتابة ولا قراءة مضنية! وما كدت أتجاوز بعض المجلدات، حتى أخذ يسترعي انتباهي عناوين بعض الرسائل والمؤلفات لمحدثين مشهورين

وحفاظ معروفين، فأقف عندها باحثاً لها دارساً إياها، فأتمنى لو أنها تنسخ وتحقق ثم تطبع، ولكني كنت أجدها في غالب الأحيان ناقصة الأطراف والأجزاء، فأجد الثاني دون الأول مثلاً، فلم أندفع لتسجيلها عندي، وتابعت البحث عن الورقة الضائعة، ولكن عبثاً حتى انتهت مجلدات (المجاميع) البالغ عددها (152) مجلداً، بيد أني وجدتني في أثناء المتابعة أخذت أسجل في مسودتي عناوين بعض الكتب التي راقتني، وشجعني على ذلك أنني عثرت في أثناء البحث فيها على بعض النواقص التي كانت من قبل من الصوارف عن التسجيل؛ ولما لم أعثر على الورقة في المجلدات المذكورة، قلت في نفسي: لعلها خيطت خطأ في مجلد من مجلدات الحديث، والمسجلة في المكتبة تحت عنوان (حديث)!

فأخذت أقلبها مجلداً مجلداً حتى انتهيت منها دون أن أقف عليها، لكني سجلت عندي ما شاء الله من المؤلفات والرسائل؛ وهكذا لم أزل أعلل النفس وأمنيها بالحصول على الورقة، فأنتقل في البحث عنها بين مجلدات المكتبة ورسائلها من علم إلى آخر؛ حتى أتيت على جميع المخطوطات المحفوظة في المكتبة، والبالغ عددها نحو عشرة آلاف (10000) مخطوط، دون أن أحظى بها!. (قلت: لعلها أحظى بها)؛ ولكني لم أيأس بعد، فهناك ما يعرف بـ (الدست)، وهو عبارة عن مكدسات من الأوراق والكراريس المتنوعة التي لا يعرف أصلها، فأخذت في البحث فيها بدقة وعناية، ولكن دون جدوى؛ وحينئذ يئست من الورقة، ولكني نظرت فوجدت أن الله تبارك وتعالى قد فتح لي من ورائها باباً عظيماً من العلم، طالما كنت غافلاً عنه كغيري، وهو أن في المكتبة الظاهرية كنوزاً من الكتب والرسائل في مختلف العلوم النافعة التي خلفها لنا أجدادنا – رحمهم الله تعالى –، وفيها من نوادر المخطوطات التي قد لا توجد في غيرها من المكتبات العالمية، مما لم يطبع بعد؛ فلما تبين لي ذلك واستحكم في قلبي، استأنفت دراسة مخطوطات المكتبة كلها من أولها إلى آخرها للمرة الثانية، على ضوء تجربتي السابقة التي سجلت فيها ما انتقيت فقط من الكتب، فأخذت أسجل الآن كل ما يتعلق بعلم الحديث منها مما يفيدني في تخصصي؛ لا أترك شاردة ولا واردة إلا سجلته، حتى ولو كانت ورقة واحدة، ومن كتاب أو جزء مجهول الهوية! وكأن الله تبارك وتعالى كان يعدّني بذلك كله للمرحلة الثالثة والأخيرة، وهي دراسة هذه الكتب، دراسة دقيقة، واستخراج ما فيها من الحديث النبوي مع دراسة أسانيده وطرقه، وغير ذلك من الفوائد؛ فإني كنت أثناء المرحلة الثانية ألتقط نتفاً من هذه الفوائد التي أعثر عليها عفواً، فما كدت أنتهي منها حتى تشبعت بضرورة دراستها كتاباً كتاباً، وجزءاً جزءاً. ولذلك فقد شمرت عن ساعد الجد، واستأنفت الدراسة للمرة الثالثة، لا أدع صحيفة إلا تصفحتها،

ولا ورقة شاردة إلا قرأتها، واستخرجت منها ما أعثر عليه من فائدة علمية، وحديث نبوي شريف، فتجمع عندي بها نحو أربعين مجلداً، في كل مجلد نحو أربعمائة ورقة، في كل ورقة حديث واحد، معزواً إلى جميع المصادر التي وجدتها فيها مع أسانيده وطرقه، ورتبت الأحاديث فيها على حروف المعجم، ومن هذه المجلدات أغذي كل مؤلفاتي ومشاريعي العلمية، الأمر الذي يساعدني على التحقيق العلمي، الذي لا يتيسر لأكثر أهل العلم، لا سيما في هذا الزمان الذي قنعوا فيه بالرجوع إلى بعض المختصرات في علم الحديث وغيره من المطبوعات! فهذه الثروة الحديثية الضخمة التي توفرت عندي؛ ما كنت لأحصل عليها لو لم ييسر الله لي هذه الدراسة بحثاً عن الورقة الضائعة!. فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات)"[8].

ثانيا – شيوخه:

من عوامل تكوين العالم الشيوخ، ومع ذلك فليس للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ شيوخا كثر، بل قلة قليلة مقارنة بأقرانه من العلماء، وجل تكوينه من كثرة قراءاته – كما سبق – وتآليفه ونشاطه الدعوي – على ما سيأتي – فهو في هذا الباب إلى العصامية[9] أقرب، وإليك أهم شيوخه.

أ –والده: الشيخ العالم نوح نجاتي بن آدم[10]: فقد تخرَّج والده في معاهد إسطنبول الشَّرعية، وعاد إلى بلاده لخدمة الدِّين وتعليم النَّاس حتى غدا مرجعاً يتوافد عليه طلَّاب العلم للأخذ عنه، ثم هاجر[11] فراراً بدينه من حكم الطَّاغية (أحمد زوغو)[12]، ولجأ إلى دمشق التي كان قد زارها في أثناء رحلته للحجِّ في ذهابه وإيابه[13].

---

(8) **فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية** للألباني: ص8 – 12.

(9) **العصامي**: من ساد بشرف نفسه، ويقابله العظامي وهو من ساد بشرف آبائه، وتقول العرب: كن عصاميا ولا تكن عظاميا، وهو منسوب إلى عصام حاجب النعمان الذي قال فيه النابغة: نفس عصام سودت عصاما وصيرته ملكا هماما وعلمته الكر والإقداما. انظر: **لسان العرب** لابن منظور: 408/12. **المعجم الوسيط** لإبراهيم مصطفى وغيره: 605/2.

(10) **نوح نجاتي**: لم أجد له ترجمة مستقلة، وكل من ذكره – حسب ما وجدت – في سياق ترجمة الشيخ الألباني.

(11) هاجر والده بسبب انحراف أحمد زاغو (ملك ألبانيا) ببلاده نحو الحضارة الغربية العلمانية، ولمن أراد الاطلاع أكثر على دوافع الهجرة فليراجع كتاب: **وضعية الإسلام والمسلمين في ألبانيا** للدكتور عبد الكريم الأبيض، على الرابط التالي: http: //www. attarikh-alarabi. ma

(12) **أحمد زوغو**: تولى "أحمد زوغو" عرش ألبانيا في سنة 1347هـ/ 1928م، وكان رئيس جمهورية، إلا أن الغرب حثه – كما =

ولما وصل إلى دمشق، كان ولده على مشارف التَّاسعة من العمر، فأدخله في مدرسة (جمعيَّة الإسعاف الخيري) حتى أتمَّ المرحلة الابتدائيَّة فيها بتفوُّق؛ ولما لم تَرُق لوالده المدارس النظاميَّة من النَّاحية الدينيَّة (لأنه كان يرى أن المدارس الحكومية لا تعنى بالعلوم الإسلامية وبالتربية الدينية)[14]، أخرج ابنه الصغير منها، ولم يدعه يكمل دراسته، ووضع له برنامجاً علميّاً مركَّزاً، سعى من ورائه لتعليمه القرآن الكريم، والتجويد، والنَّحو والصرف، وفقه المذهب الحنفي، **فختم الألباني على والده القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم**، وقرأ عليه بعض كتب الصَّرف، وكتاب مختصر القدوري في الفقه الحنفي(**أخذ عليه بعض علوم الآلة**).[15]

ب – الشيخ سعيد البرهاني[16]: درس عليه مراقي الفلاح في الفقه الحنفي[17]، وشذور الذهب في النحو، وبعض كتب البلاغة المعاصرة.

ج – الشيخ العلامة محمد راغب الطباخ[18]: تعرف إليه بواسطة الأستاذ محمد عبد القادر مبارك[19] رَحِمَهُ اللَّهُ وكان الألباني يومئذ في مقتبل العمر، وقد أظهر الشيخ راغب إعجابه بالشيخ الألباني

يقول د. رجب بويا " على تحويل ألبانيا من الجمهورية إلى الملكية؛ كي يبقى في الحكم مدى الحياة، وقد أعجبه ذلك، فأمر بتحويلها إلى الملكية سنة 1928م وأعلن نفسه ملكًا عليها ". ينظر: (**الألبانيون والإسلام**، ص 73).

(13) – **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه**: 44/1 – 45، و **أحداث مثيرة في حياة الشيخ العلامة الألباني**:: ص8، و**ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني**: ص3 – 4.

(14) **من كتاب صفحات مشرقة من حياة شيخنا الألباني**: ص127. بتصرف.

(15) تحدث الشيخ الألباني عن ذلك في **السلسلة الصحيحة**: 6/13.

(16) **الشيخ سعيد البرهاني**: ولد سنة: 1161هـ له تحقيق على كتاب: الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام للإمام النووي كله، والدرر المباحة في الحظر والإباحة للشيباني النحلاوي، لم أجد ترجمة له – فيما بحثت – وإنما ذكره البعض عندما ترجم للشيخ الألباني، له ترجمة في كتاب **عقد التهاني** لمحمد أمين بن سليمان بن أمين بن عبد الرحمن الايوبي، وهو فقيه ومؤرخ، من أهل دمشق.

(17) **مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح** لحسن بن عمار الشرنبلالي الحنفي، مطبوع بتحقيق: صلاح محمد عويض، دار الكتب العلمية، 2010.

(18) هو **محمد راغب بن محمود بن هاشم الطباخ** (1293 – 1370 هـ). من أهل حلب ومن كبار فضلائها، قرأ على علماء حلب وحفظ كثيرا من المتون، فتأدب وتفقه، ودرس في الكلية الشرعية بحلب، ثم اختير مديرًا لها، وانتخب عضوًا بالمجمع العلمي العربي بدمشق. اشتغل بالتجارة. وأنشأ المطبعة العلمية سنة 1341 هـ. من تصانيفه: (**المطالب العلية في الدروس الدينية**) و(**إعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء**)، ينظر: **الأعلام**: للزركلي: 6 / 359؛ و**معجم المؤلفين** لعمر بن رضا بن

=

لما سمعه عن نشاطه في الدعوة إلى الكتاب والسنة واشتغاله في علوم الحديث، ورغب في إجازته في مروياته وقدم إليه ثبته الأنوار الجلية في مختصر الأثبات الحلبية[20] ولذا يعتبر الشيخ راغب شيخه في الإجازة[21].

وليس من الأسرار أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كان يقول عن هذه الإجازة: "هي لا تعني لي شيئا، وإنما نرد بها – فقط – على الحاقدين"[22].

د – **الشيخ محمد بهجة البيطار**[23]: وكان يحضر دروس العلَّامة الشيخ محمد بهجة البيطار مع بعض أساتذة مجمع اللغة العربية بدمشق، منهم الأستاذ عز الدين التنوخي – رحمه الله تعالى – إذ كانوا يقرؤون (الحماسة) لأبي تمام.

الفرع الثاني: عنايته بتبليغ العلم ونشره

لقد كانت عناية الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بتبليغ العلم ونشره ظاهرة من خلال دروسه العلمية ورحلاته ومؤلفاته

محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: 1408هـ) مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت: 305/9.

(19) هو الأستاذ **محمد بن عبد القادر بن محمد المبارك**، أبو هاشم، ولد بدمشق سنة: 1912م، أصل أسرته من الجزائر، هاجرت بعد الاحتلال الفرنسي حوالي سنة1845، واستقرت بدمشق الشام، والده عالم كبير في الأدب واللغة، وقد تأثر به، كما جاور المدرسة العادلية بدمشق، والمسجد الأموي الذي كان يحضر مجالس العلم فيه التي كانت تُقام عقب الصلوات الخمس، وتتلمذ على الشيخ محمد بدر الدين الشهير بالحسني والملقب بالمحدث الأكبر، قرأ عليه معظم العلوم الشرعية والعقلية، واختص بملازمته في مدرسة الحديث الأشرفية التي كان يدرس فيها الإمام النووي، استوطن مكة المكرمة. ينظر: **علماء ومفكرون عرفتهم**: 229/1 – 233. بتصرف.

(20) **الأنوار الجلية في مختصر الأثبات الحلبية**: وثيقة من تأليف الشيخ محمد راغب الطباخ، ط – دار البشائر الإسلامية سنة 2011م.

(21) **تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد**: ص64.

(22) **الألباني محدث العصر وناصر السنة**: ص19.

(23) **الشيخ محمد بهجة البيطار**: العالم الفقيه، والمصلح الأديب، والمؤرخ الخطيب، ولد بدمشق في أسرة دمشقية عريقة، جدها الأعلى من الجزائر،... درس على يد أعلام عصره مثل: جمال الدين القاسمي، محمد رشيد رضا... واختير في جمعية العلماء، ثم في رابطة العلماء في دمشق، وتولى الخطابة والإمامة والتدريس في جامع "القاعة" في الميدان خلفاً لوالده، ثم في جامع "الدقاق" في الميدان أيضاً، استمر فيه حتى وفاته. له مؤلفات كثيرة وتحقيقات لكتب نافعة. **الأعلام** للزركلي: 124/6.

أولا: – دروسه العلمية:

يقول الشيخ: وجعلت من الحانوت ندوة نجتمع فيها...ومن ثم استأجرنا إحدى الدور لهذه الغاية، وجعل الحضور يتكاثرون، حتى ليضيق بهم المكان، وبلغ النشاط مستوى عاليا في قراءة الحديث وشروحه وأسانيده...إلى أن قال: جمعت العديد من الراغبين في علوم الحديث على ندوات شبه دورية، يُقرأ فيها من كتب السنة، وتتوارد الأسئلة، ويثور النقاش المفيد[24].

يقول الشيخ إبراهيم محمد العلي: " كانت مجالس الشيخ عامرةً بالفوائد، غزيرةَ النفع في سائر العلوم، وقد قُرئ على الشيخ كتبٌ كثيرة في دمشق، إذ كان يعقد درسين كلَّ أسبوع يحضرهما طلبة العلم، من تلك الكتب: (زاد المعاد) لابن القيِّم، و (نخبة الفكر) لابن حجر، و (فتح المجيد) لعبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن عبد الوهَّاب، و (الروضة النَّدية شرح الدرر البهيَّة) لصدِّيق حسن خان، و (أصول الفقه) لعبد الوهَّاب خلاف، و (الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث) لأحمد شاكر، و (منهج الإسلام في الحكم) لمحمد أسد، و (فقه السُّنة) لسيِّد سابق، و (رياض الصالحين) للنَّووي، و (الإلمام في أحاديث الأحكام) لابن دقيق العيد؛ وقد كان يلقي الدروس والمحاضرات في داره، ودور تلاميذه وأصدقائه من مثل الأستاذ الشيخ عبد الرحمن الباني، والطبيب الألمعي أحمد حمدي الخياط"[25].

ب – رحلاته الشهرية المنتظمة: من عوامل تكوين الشيخ الألباني رحلاته الشهرية التي بدأت بأسبوع واحد من كل شهر، ثم زادت مدتها حيث كان يقوم فيها بزيارة المحافظات السورية المختلفه، بالإضافة إلى بعض المناطق في المملكة الأردنية قبل استقراره فيها مؤخراً، هذا الأمر دفع بعض المناوئين لدعوة الألباني إلى الوشاية به عند الحاكم مما أدى إلى سجنه[26].

ج – مؤلفاته[27]: أما عن التأليف والتصنيف، فقد ابتدأهما في العقد الثاني من عمره، وكان أول مؤلفاته الفقهية المبنية على معرفة الدليل والفقه المقارن كتاب" تحذير الساجد من اتخاذ القبور

---

(24) ينظر: **علماء ومفكرون عرفتهم**: 295/1.

(25) ينظر: **محمد ناصر الدين الألباني محدِّث العصر وناصر السنَّة للداهن: ص29.**

(26) **المرجع السابق**: 295/1.

(27) ينظر: **صفحات بيضاء من حياة الألباني**: 64 – 92 بتصرف.

مساجد" وهو مطبوع مراراً، ومن أوائل تخاريجه الحديثية المنهجية أيضاً كتاب "الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير" ولا يزال مخطوطاً.

ومن أهم مؤلفات الشيخ:

- الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، محمد ناصر الدين الألباني، الدار السلفية.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.
- تمام المنة في التعليق على فقه السنة.
- الجامع الصغير وزيادته.
- السلسلة الصحيحة.
- السلسلة الضعيفة.
- صحيح الترغيب والترهيب.
- صحيح سنن أبي داود.
- صحيح وضعيف الأدب المفرد.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجة.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي.
- صحيح وضعيف سنن النسائي.
- صفة صلاة النبي – صلى الله عليه وسلم-.
- ضعيف الترغيب والترهيب.
- ظلال الجنة في تخريج السنة. وغيرها كثير جداً تربوا عن المائة[28].

(28)**صفحات بيضاء من حياة الألباني**: 64 – 92 بتصرف.

المطلب الثاني: مكانته العلمية وإنجازاته

الفرع الأول: ثناء العلماء عليه.

لقد كثر محبي الشيخ الألباني ومادحوه، وهذا ليس من شباب الصحوة وطلاب العلم فقط، بل من أهل العلم والفضل في هذه الأمة، وهذه جملة من أقوال أهل العلم فيه:

- **الشيخ محمد بن إبراهيم** رَحِمَهُ اللَّهُ: " وهو صاحب سنة، ونصرة للحق، ومصادمة لأهل الباطل"[29].

- **الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: " ما رأيت تحت أديم السماء عالما بالحديث في العصر الحديث مثل العلامة محمد ناصر الدين الألباني"[30].

" وسئل سماحته عن حديث رسول الله ﷺ: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"[31] فسئل من مجدد هذا القرن، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني هو مجدد هذا العصر في ظني والله أعلم"[32].

الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: "فالذي عرفته عن الشيخ من خلال اجتماعي به وهو قليل، أنه حريص جداً على العمل بالسنة، ومحاربة البدعة، سواء كان في العقيدة أم في العمل، أما من خلال قراءتي لمؤلفاته فقد عرفت عنه ذلك، وأنه ذو علم جم في الحديث، رواية ودراية، وأن الله تعالى قد نفع فيما كتبه كثيراً من الناس، من حيث العلم ومن حيث المنهاج والاتجاه إلى علم

---

(29) **الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر**: ص217.

(30) **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه**: 66/1.

(31) **سنن أبي داود**: كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المئة، رقم: 4291 ص495، **والمستدرك على الصحيحين**، رقم 8592: 56/4 ، **ومعرفة السنن والآثار للبيهقي**: بَابُ ذِكْرِ مَوْلِدِ الشافِعِيّ، حديث رقم: 422: 208/1.

(32)**الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر**: ص217.

الحديث، وهذه ثمرة كبيرة للمسلمين ولله الحمد، أما من حيث التحقيقات العلمية الحديثية فناهيك به"[33].

الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: "وارتسام علمية الألباني في نفوس أهل العلم، ونصرته للسنة وعقيدة السلف أمر لا ينازع فيه إلا عدو جاهل، والحكم ندعه للقراء، فلا نطيل"[34].

الشيخ مقبل الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: "والذي أعتقده وأدين الله به أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله من المجددين الذين يصدق عليهم قول الرسول ﷺ إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها"[35].

الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله –: "و الألباني عالم جليل خدم السنة، وعقيدته طيبة، والطعن فيه لا يجوز"[36].

الشيخ العلامة السيد محب الدين الخطيب: رَحِمَهُ اللَّهُ " من دعاة السنة الذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها، وهو أخونا بالغيب الشيخ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين نوح نجاتي الألباني"[37].

الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ[38]: "الحمد لله على قضائه وقدره (إنا لله وإنا إليه راجعون) ولا شك أن فقد العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني مصيبة لأنه علم من أعلام الأمة ومحدث من محدثيها وبهم حفظ الله جل وعلا هذا الدين ونشر الله بهم السنة"[39].

---

(33) **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه:** 543/1.

(34) **الردود:** دار العاصمة، ط1، 1414هـ، ص344.

(35) **المرجع السابق:** 555/2.

(36)**الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر:** ص220.

(37) **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه:** 541/1.

(38) وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

(39) **المرجع السابق:** ص221.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

السؤال: يا فضيلة الشيخ قد كثر الكلام فى أيامنا هذه من أحد العلماء العاملين لنصرة هذا الدين، ألا وهو: محمد ناصر الدين الألباني، ويتهمونه بأنه إنسان لا علم له، ظهر لكي يحدث البلبلة في أوساط الناس، وإن هناك من قال: إنني بدأت أبغضه في الله. فهل ترى أن هذا العمل الذى يقوم به هذا الأستاذ الفاضل الكريم – ولست متعصبا له؛ لأن احترامى له لا يستلزم أنني متعصباً لشخص من الأشخاص على غير لائق، أعني أنه لايخدم الإسلام والمسلمين، وماذا نقول للناس الذين يقولون: إن الناس تموت فى سوريا وفى أفغانستان وهو لايزال يهتم بالصحيح والضعيف. كلمتكم الأخيرة عن هذا الأستاذ؟

الجواب: "الرجل معروف لدينا بالعلم والفضل وتعظيم السنة وخدمتها، وتأييد مذهب أهل السنة والجماعة فى التحذير من التعصب والتقليد الأعمى، وكتبه مفيدة، ولكنه كغيره من العلماء ليس بمعصوم؛ يخطئ ويصيب، ونرجو له فى إصابته أجرين وفي خطأه أجر الاجتهاد، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم واجتهد فأخطأ فله أجر واحد. ونسأل الله أن يوفقنا وإياكم وإياه للثبات على الحق والعافية من مضلات الفتن. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم"[40].

وأقوال أهل العلم في الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أكثر من أن تحصى وحسبنا هذا[41].

الفرع الثاني: أعماله وانجازاته

لقد كان للشيخ جهود علمية وخدمات عديدة منها[42]:

1 – اختارته كلية الشريعة في جامعة دمشق ليقوم بتخريج أحاديث البيوع الخاصة بموسوعة الفقه الإسلامي، التي عزمت الجامعة على إصدارها عام 1955م.

---

(40) **الفتاوي**: 244/12.

(41) **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه** 540/2–563، **ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الشيخ أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني**: عاصم عبد الله القريوتي، ص15– 19.

(42) **ترجمة موجزة لفضيلة المحدث الألباني**: 20 – 22 بتصرف.

3 – اختير عضواً في لجنة الحديث التي شكلت في عهد الوحدة بين مصر وسوريا، للإشراف على نشر كتب السنة وتحقيقها.

4 – طلبت إليه الجامعة السلفية في بنارس "الهند" أن يتولى مشيخة الحديث، فاعتذر عن ذلك لصعوبة اصطحاب الأهل والأولاد بسبب الحرب بين الهند وباكستان آنذاك.

5 – طلب إليه معالي وزير المعارف في المملكة العربية السعودية الشيخ حسن بن عبدالله آل الشيخ عام 1388 هـ، أن يتولى الإشراف على قسم الدراسات الإسلامية العليا في جامعة مكة، وقد حالت الظروف دون تحقيق ذلك.

6 – اختير عضواً للمجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام 1395 هـ إلى 1398 هـ.

7 – انتدب من سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ رئيس إدارة البحوث العلمية والإفتاء للدعوة في مصر والمغرب وبريطانيا للدعوة إلى التوحيد والاعتصام بالكتاب والسنة والمنهج الإسلامي الحق.

8 – دعي إلى عدة مؤتمرات، حضر بعضها واعتذر عن كثير بسبب أنشغالاته العلمية الكثيرة.

9 – زار الكويت والإمارات وألقى فيهما محاضرات عديدة، وزار أيضا عدداً من دول أوروبا، والتقى فيها بالجاليات الإسلامية والطلبة المسلمين، وألقى دروساً علمية مفيدة.

10 – ولقد كانت قررت لجنة الإختيار لجائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية من منح الجائزة عام 1419هـ / 1999م، وموضوعها "الجهود العلمية التي عنيت بالحديث النبوي تحقيقاً وتخريجاً ودراسة" لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني السوري الجنسية، تقديراً لجهوده القيمة في خدمة الحديث النبوي تخريجاً وتحقيقاً ودراسة وذلك في كتبه التي تربو على المئة.

الفرع الثالث: طلابه

كان لرحلات الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وتنقلاته بين الأقطار والبلدان الأثر الكبير في كثرة تلاميذه الذين أخذوا عنه ونهلوا من علمه وتأثروا بمنهجه ومن أبرزهم: "الشيخ محمد نسيب الرِّفاعي رحمه الله تعالى، والشيخ محمد زهير الشَّاويش (الذي آزر الشيخ وكان له الفضل الكبير في نشر علمه)، والشيخ

عبد الرحمن الباني، والشيخ د. محمد بن لطفي الصباغ، ود. محمد هيثم الخياط، والشيخ عبد الرحمن النحلاوي رحمه الله، والشيخ محمد إبراهيم شقرة، والشيخ محمد عيد العبَّاسي، والشيخ علي الخشَّان، والشيخ عدنان عرعور، والشيخ علي حسن الحلبي، والشيخ سليم الهلالي، والشيخ مقبل الوادعي رحمه الله، والأستاذ محمد مهدي الإستانبولي رحمه الله، والشيخ أبو إسحاق الحويني، والشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، والدكتور عمر سليمان الأشقر، وآخرون". ومنهم أيضا: عزت خضر، إحسان إلهي ظهير رَحِمَهُ اللَّهُ، باسم فيصل الجوابرة، حسين عودة العويشة، ربيع بن هادي المدخلي، مشهور حسن آل سليمان، محمد جميل زينو[43].

المطلب الثالث: عنايته بعلم الحديث عموما وعلم العلل خصوصا

الفرع الأول: عنايته بعلوم الحديث.

على الرغم من توجيه والد الألباني المنهجي له بتقليد المذهب الحنفي، وتحذيره الشديد من الاشتغال بعلم الحديث، فقد توجه الألباني إلى علم الحديث في نحو العشرين من عمره متأثراً بأبحاث مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا (رحمه الله) وكان أول عمل حديثي قام به هو نسخ كتاب "المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" للحافظ العراقي (رحمه الله) مع التعليق عليه[44]؛ كان ذلك العمل فاتحة خير كبير على الشيخ الألباني حيث أصبح الاهتمام بالحديث وعلومه شغله الشاغل، فأصبح معروفاً بذلك في الأوساط العلمية بدمشق، حتى إن إدارة المكتبة الظاهرية بدمشق خصصت غرفة خاصة له ليقوم فيها بأبحاثه العلمية المفيدة، بالإضافة إلى منحه نسخة من مفتاح المكتبة حيث يدخلها وقت ما شاء، أما عن التأليف والتصنيف، فقد ابتدأهما في العقد الثاني من عمره، وكان أول مؤلفاته الفقهية المبنية على معرفة الدليل والفقه المقارن كتاب "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد" وهو مطبوع مراراً، ومن أوائل تخاريجه الحديثية المنهجية أيضاً كتاب "الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير" ولا يزال مخطوطاً.

---

(43) ينظر: **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه**1/94-106، **صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني**: ص51-62.

(44) **سبق توثيقه في الصفحة** 9.

فكان اشتغال الشيخ الألباني بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أثره البالغ في التوجه السلفي للشيخ، وقد زاد تشبثه وثباته على هذا المنهج مطالعته لكتب شيخ الإسلام ابن تيميه وتلميذه ابن القيم وغيرهما من أعلام المدرسة السلفية.

حمل الشيخ الألباني راية الدعوة إلى التوحيد والسنة في سوريا حيث زار الكثير من مشايخ دمشق وجرت بينه وبينهم مناقشات حول مسائل التوحيد والإتباع والتعصب المذهبي والبدع، فلقي الشيخ لذلك المعارضة الشديدة من كثير من متعصبي المذاهب ومشايخ الصوفية والخرافيين والمبتدعة، فكانوا يثيرون عليه العامة والغوغاء ويشيعون عنه بأنه "وهابي ضال" ويحذرون الناس منه، هذا في الوقت الذي وافقه على دعوته أفاضل العلماء المعروفين بالعلم والدين في دمشق، والذين حضوه على الاستمرار قدماً في دعوته ومنهم، العلامة بهجت البيطار، الشيخ عبد الفتاح الإمام رئيس جمعية الشبان المسلمين في سوريا، الشيخ توفيق البزرة، وغيرهم من أهل الفضل والصلاح (رحمهم الله)[45].

2- الفرع الثاني: عنايته بعلم العلل

إن عناية الشيخ الألباني بالحديث تعد السمة البارزة في أعماله العلمية، والحديث - كما هو معلوم - له علوم شتى، منها ما له علاقة بالرواية ومنها ما له علاقة بالدراية، والشيخ له قاعدة أو نظرية ينطلق منها في دعوته، وهي أن نسبة كبيرة من هذه الأمة الإسلامية قد ورثت انحرافات في العقيدة، وبدعا في العبادات، فإذا أرادت أن تعود إلى مجدها وعزها لابد من تصفية[46] عقيدتها وفقهها وسائر علوم الشريعة مما علق بها مما ليس منها[47].

فمن جانب الفقه يرى أن المذاهب الفقهية قد بنت بعض أحكامها على أحاديث ضعيفة، والحديث الضعيف لا يجوز العمل به ولا الاستدلال به ولو في الفضائل - على رأي الشيخ[48] -،

---

(45) **المعجم الجامع في تراجم المعاصرين**: ص321.

(46) مما عرف فيما بعد بمنهج التصفية والتربية، وقد ذكر الشيخ الألباني ذلك في مؤلفاته ومحاضراته ينظر: **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: 1242/7، فتنة التكفير: ص12. التوحيد أولا يا دعاة الإسلام: ص31 -39.

(47) قام الأستاذ محمد المجذوب بتعقيب جيد على هذه الفكرة ينظر: **علماء ومفكرون عرفتهم**: 302/1 - 307.

(48) قال: "والذي أعتقده وأدين الله به أن الحق في هذه المسألة مع العلماء الذين ذهبوا إلى ترك العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وذلك لأمور: أولا: أن الحديث الضعيف لا يفيد إلا الظن اتفاقا والعمل بالظن لا يجوز،...

=

ومتعصبة المذاهب – فيما يرى – قد صاروا يوالون مذاهبهم ويستدلون بأقوال أصحابها على الأحكام الشرعية دون تبين من صوابها أو خطئها، في حين الواجب أن يستدلوا لها لا بها.

وكثير من الخطباء والوعاظ قد بنوا خطبهم ومواعظهم – أحيانا – على أحاديث ضعيفة جدا وأحيانا موضوعة، وليس للكثير منهم تمييز للصحيح من الضعيف، وبعضهم ليس له علم بهذا العلم أصلا وليس له رغبة في تعلمه، فتلقف العوام ما سمعوا منهم وحفظوها وورثوها وحسبوها من الدين وهي ليست منه، وكم هي الذاكرة الاجتماعية قوية في حفظ الأحاديث الموضوعة والتي لا يعرف لها أصل، والخرافات والأباطيل والغرائب وما ذاك – فيما أرى – إلا من تزيين الشيطان.

والدارس لسيرة الشيخ وذهنيته العلمية يدرك أنه لا يقبل الأحكام إلا بالدليل، ولا يقبل الدليل إلا إذا كان صحيحا، فكان أول صدام وقع له مع والده لأنه فقيه حنفي، وأدى ذلك إلى أن خيره بين تقليده أو ترك بيته فرضي بالفراق ليبقى مستقلا في طريقة تعبده.

ولذلك أول عمل قام به ألف كتابه تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، وذلك لما رأى من أن بعض المساجد في دمشق مبنية على قبور أنبياء وأولياء.

وبناءً على ذلك عمل الشيخ كل ما في وسعه لمعرفة الصحيح من الضعيف، وعلم العلل له علاقة مباشرة بمعرفة أسباب ضعف الأحاديث، إما بالمعنى الضيق أو الواسع[49].

ولذلك قام بجهد كبير في تمييز الصحيح من الضعيف، تمثل في السلسلتين الصحيحة والضعيفة وصحيح السنن الأربعة وضعيف السنن الأربعة وصحيح الأدب المفرد وضعيفه وغيرها كثير جدا.

ثانيا: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرنا باجتناب الرواية عنه إلا ما علمنا صحته عنه فقال: (اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم) ومن المعلوم أن رواية الحديث إنما هي وسيلة للعمل بما ثبت فيه فإذا كان عليه الصلاة والسلام ينهانا عن رواية ما لم يثبت عنه فمن باب أولى أن ينهى عن العمل به. وهذا بين واضح. ينظر: **الثمر المستطاب**: ص218.

(49) سأتحدث – بحول الله – عن معنى المعنى العلة ويراد به الأسباب الظاهرة أو الخفية التي تقدح في صحة الحديث، أو كل سبب قادح في صحة الرواية كان ظاهرا أو خفيا.

المطلب الرابع: وصيته وفاته ودفنه

لقد أخرت هذا المطلب إلى هذا المبحث المتعلق بحياة الشيخ العلمية، مع أنه يتناسب مع المبحث الأول المتعلق بحياة الشيخ الشخصية، وذلك ليناسب ختام الترجمة، فلو جعلته في المبحث الأول لأحس القارئ بنشاز في الترجمة، وذلك أنه بعد أن يقرأ وفاته ودفنه يعود فيقرأ عن حياته العلمية ونشاطه في الدعوة، وهذا – فيما أرى – نشاز في المنهجية.

وقد قسمت هذا المطلب إلى فرعين أحدهما في وصية الشيخ والآخر في وفاة الشيخ وجنازته ودفنه.

الفرع الأول: وصايا الألباني قبل وفاته

لقد كتب الشيخ وصية قبل وفاته تنبئ على حرصه على تطبيق السنة في حياته وبعد وفاته وهذا نصها، قال: "أوصي زوجتي وأولادي وأصدقائي وكل محب لي إذا بلغه وفاتي أن يدعو لي بالمغفرة والرحمة –أولاً– وألا يبكون علي نياحة أو بصوت مرتفع. وثانياً: أن يعجلوا بدفني، ولا يخبروا من أقاربي وإخواني إلا بقدر ما يحصل بهم واجب تجهيزي، وأن يتولى غسلي (عزت خضر أبو عبد الله) جاري وصديقي المخلص، ومن يختاره –هو– لإعانته على ذلك. وثالثاً: أختار الدفن في أقرب مكان، لكي لا يضطر من يحمل جنازتي إلى وضعها في السيارة، وبالتالي يركب المشيعون سياراتهم، وأن يكون القبر في مقبرة قديمة يغلب على الظن أنها سوف لا تنبش... وعلى من كان في البلد الذي أموت فيه ألا يخبروا من كان خارجها من أولادي – فضلاً عن غيرهم– إلا بعد تشييعي، حتى لا تتغلب العواطف، وتعمل عملها، فيكون ذلك سبباً لتأخير جنازتي. سائلاً المولى أن ألقاه وقد غفر لي ذنوبي ما قدمت وما أخرت. وأوصي بمكتبتي — كلها – سواء ما كان منها مطبوعاً أو تصويراً، أو مخطوطاً – بخطي أو بخط غيري – لمكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، لأن لي فيها ذكريات حسنة في الدعوة للكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح – يوم كنت مدرساً فيها –.راجياً من الله تعالى أن ينفع بها روادها، كما نفع بصاحبها –يومئذ– طلابها، وأن ينفعني بهم وبإخلاصهم

ودعواتهم. رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحاً ترضاه وأصلح لي في ذريتي إني تبت إليك وإني من المسلمين. 27 جمادى الأول 1410 هـ"[50].

الفرع الثاني: وفاته ودفنه.

توفي -رحمه الله تعالى- آخر عصر يوم السبت الثاني والعشرين(22) من شهر جمادى الآخرة، سنة 1420هـ، الموافق لـ الثاني(02) من شهر أكتوبر سنة 1999م، عن عمر يناهز(88) عاما، صلى عليه تلميذه الشيخ إبراهيم شقرة، واجتمع ساعة دفنه من حضر من إخوانه، وأبنائه، وتلاميذه، وأحبابه، وأصحابه، وأقربائه مما قدر بخمسة آلاف (5000) نفس أو يزيد، دفن في يوم وفاته في العاصمة عمان، على جبل يسمى الهملان، بجانب المقبرة الأهلية الخاصة التي بجانب بيته – رحمه الله رحمة واسعة -[51].

(50) **صفحات بيضاء من حياة الألباني**: ص98 – 99، و: **الإمام الألباني رحمه الله تعالى دروس ومواقف وعبر**: ص292.

(51) ينظر: **أحداث مثيرة في حياة الشيخ العلامة الألباني**: ص46، **صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني**: ص100، **الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر**: ص 292، **حصول التهاني بالكتب المهداة إلى محدث الشام محمد ناصر الدين الألباني**لجمال عزون: 23/1.

المبحث الثالث: مدخل إلى علم العلل

سأتناول في هذا المبحث مفهوم العلة لغة واصطلاحا والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، وسبل الكشف عنها وأساليب إدراكها، وقلة المتكلمين في هذا العلم لغموض العلة ودقتها.

المطلب الأول: تعريف العلة.

أ – العلة في اللغة.

تدور العلة حول ثلاث معان كما قال ابن فارس: "علّ العين واللام أصول ثلاثة صحيحة أحدها تكرّر وتكرير، والآخر عائق يعوق، والثالث ضعف في الشيء؛ فالأول: العَلَل، وهي الشربة الثانية...ويقال: أعلّ القوم، إذا شربت إبلهم عللا، قال ابن الأعرابي في المثل: « ما زيارتك إيّانا إلا سوم عالّة "إلا مثل الإبل التي تعل: "عرض عليه سوم عالّة "وإنّما قيل هذا لأنها إذا كرّر عليه الشرب كان أقلّ لشربها الثاني...وربما قالوا للرجل يمدح بالسخاء: هو كريم العلالة والمعنى يكرر العطاء على باقي حاله"؛ والأصل الآخر: العائق يعوق، قال الخليل: العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال أعلته عن كذا، أي أعتاقه. قال فاعتلّا الدهر وللدهر علل "؛ والأصل الثالث: "العِلَةُ المرض وحدث يشغل صاحبه عن وجهه كأن تلك العِلة صارت شُغلا ثانيا منعه عن شُغله الأول واعْتَلَّ أي مرض فهو عَلِيلٌ ولا أعَلَّك الله أي لا أصابك – بعِلَّةٍ"[52].

وقال **ابن منظور**: "(علل) العلُّ والعلل الشربة الثانية، وقيل الشرب بعد الشرب تباعا"[53].

---

(52) **معجم مقاييس اللغة** لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط (1399هـ – 1979م): 13/4 – 14 بتصرف، وينظر: **مختار الصحاح** لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت – طبعة جديدة (1415هـ – 1995م): 467/1.

(53) **لسان العرب** لابن منظور: 467/11.

تنبيه: لقد استعمل بعض المحدثين في كلامهم لفظة معلول منهم الإمام أبو داود في رسالته[54] إلى أهل مكة، والعقيلي في الضعفاء الكبير[55]، وابن حبان في صحيحه[56]، وابن حزم في المحلى[57] وغيرهم كثير؛ قال الحافظ العراقي[58]: "والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث في كلام الترمذي في جامعه، وفي كلام الدارقطني...".

ب: العلة في الاصطلاح.

تطلق العلة عند المحدثين على معنيين:

1- المعنى الأول:

معنى عام يراد به الأسباب الظاهرة التي تقدح في صحة الحديث[59].

قال **ابن الصلاح**: "اعلم أنّه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل"[60].

وهذا المعنى ذهب إليه المحدثون من المغاربة وأهل الأندلس فهم يعللون الحديث بالظاهر، ولا ينظرون إلى القادح في الحديث أن يكون خفيا حتى يسمونه علّة، بل جعلوا كل ما يحول وشروط

---

(54) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه**: ص34.

(55) **الضعفاء الكبير** للعقيلي: 252/1، 83/2، 139/2، 81/3.

(56) **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**: 408/3.

(57) **المحلى** لابن حزم: 156/8.

(58) **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**: 117/1.

(59) **جهود المحدثين في بيان علل الحديث** لعلي بن عبد الله الصياح:: 5/1 – 7.

(60) **مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث**: ص52.

الصحة سواءً أكان ظاهرا أو خفيا علة، وهي أسباب الضعف، ومن هؤلاء المحدثين والأئمة: ابن وضاح وابن حزم[61].

2- المعنى الثاني: ويراد بالعلة الأسباب الخفية التي اطلع عليها بعد التفتيش على أنّها قادحة في صحة الحديث، مع أنّ ظاهره السلامة منها.

وهذا الذي ذكره الإمام ابن الصلاح في المقدمة، حيث يقول: "فالحديث المعلل هو: الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر"[62].

والذي يظهر لي أن المعنى الثاني أصوب وأدق، لأن نصوص الأئمة المتقدمين - فيما سيأتي - تبين قلة البارعين والمتكلمين في هذا العلم، مع كثرة المحدثين والحفاظ.

المطلب الثاني: أهمية علم العلل وقلة المتكلمين فيه.

الفرع الأول: أهمية علم علل الحديث.

لقد كثرت وتعددت أقوال الأئمة في بيانِ أهميةِ علم العلل وشرفه، وهذه أهمها:

قال **ابن مهدي:** "لأنْ أعرف علةَ حديث- هو عندي - أحب إليّ من أنْ أكتب عشرين حديثاً ليسَ عندي"[63].

وَقَالَ **الحاكم النيسابوري:** "...معرفة علل الحديث وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل...فإنّ معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم"[64].

---

(61) **منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل** لأبي بكر كافي: ص156.

(62) **المقدمة**: ص52.

(63) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** للخطيب البغدادي: 191/2.

(64) **معرفة علوم الحديث** للحاكم النيسابوري، ص: 174.

وَقَالَ **الخطيبُ البغدادي**: "معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث"[65].

وَقَالَ أيضا: "فمن الأحاديث ما تخفى علته فلا يوقف عليها إلاّ بعد النظر الشديد، ومضي الزمن البعيد"[66].

وَقَالَ **الحميدي**: "ثلاثةُ كتبٍ من علوم الحديث يجبُ الاهتمامُ بها: كتابُ العلل، وأحسنُ ما وضع فيه كتاب الدّارقُطنيّ، والثاني: كتابُ المؤتلف والمختلف، وأحسنُ ما وضع فيه الإكمال للأمير ابنِ ماكولا، وكتابُ وفيات المشايخ، وليس فيه كتاب"[67].

وَقَالَ **ابنُ الصلاح**: " اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"[68].

وهذه الأهمية تكمن في أنه بعلم العلل يعرف الصحيح من الرواية من الضعيف، بل وترجح رواية على أخرى عند التعارض.

الفرع الثاني: صعوبة علم العلل وقلة المتكلمين فيه.

إذا رجعنا إلى كلام المحدثين عموما وأئمة العلل خصوصا، نجد أن المتكلمين في علل الأحاديث والمتمكنين فيها قلة قليلة كما قال القائل:

وقد كنا نعدهم قليلا...فقد صاروا أقل من القليل.

أما في زماننا – فيما أرى – فنقول له ما قال الآخر:

وإن يك ما بعثت به قليلا...فلي حال أقل من القليل

---

(65)**الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**: 294/2.

(66) **المصدر نفسه**: 257/2.

(67) **سير أعلام النبلاء**: 4/1.

(68) **المقدمة**: ص52.

وهذه أيضا نصوص عن الأئمة تبين قلة المتمكنين في هذا العلم:

قال **ابن مهدي**: "إنكارُنا للحديثِ عِند الجهّال كِهانة"[69].

وَقَالَ **علي بنُ المديني**: "ربما أدركتُ علةَ حديثٍ بعد أربعين سنة"[70].

وَقَالَ **عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي**: "سمعتُ أبي يقول جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديثَ ويذكر عللها، وكذلك كنتُ أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم قلَّ من يفهم هذا! ما أعز هذا! إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلَّ من تجد من يحسنُ هذا! وربما أشك في شيء أو يتخالجني شيء في حديث فإلى أن التقي معكَ لا أجد من يشفيني منه، قَالَ أبي: وكذاكَ كان أمري"[71].

وَقَالَ أيضا: "سمعتُ أبي يقول: الذي كانَ يحسنُ صحيحَ الحديثِ من سقيمهِ وعنده تمييزُ ذلكَ ويحسنُ عللَ الحديثِ أحمدُ بنُ حنبل ويحيى بن معين وعلي بنُ المديني وبعدهم أبو زرعة كان يحسنُ ذلكَ، قيل لأبي: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً؟ قَالَ: لا"[72].

وقال أيضا: "سمعتُ أبي رَحِمَهُ اللَّهُ يقولُ جاءني رجلٌ من جِلةِ أصحابِ الرأي مِن أهلِ الفهم منهم، وَمَعَه دفترٌ فعرضه علي، فقلتُ في بعضها: هذا حديثٌ خطأ قد دَخَل لصاحبه حديثٌ في حديث، وقلتُ في بعضه هذا حديثٌ باطل، وقلتُ في بعضه هذا حديثٌ منكر، وقلتُ في بعضهِ هذا حديثٌ كذب، وسائرُ ذلك أحاديثُ صحاح، فقال: من أين علمتَ أنّ هذا خطأ، وأنَّ هذا باطل، وأنّ هذا كذب، أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطتُ وأني كذبتُ في حديث كذا؟ فقلتُ: لا ما أدري هذا الجزء من رواية مَنْ هو، غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأنّ هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث

---

(69) **شرح علل الترمذي** لابن رجب الحنبلي: 124/1.

(70) **الجامع لأخلاق الراوي**: 257/2.

(71) **الجرح والتعديل** لابن أبي حاتم: 356/1.

(72) **المصدر نفسه**: 22/2.

كذب، فقال: تدعى الغيب؟ قَالَ قلت: ما هذا ادعاء الغيب، قَالَ: فما الدليل على ما تقول؟ قلتُ: سل عما قلتُ من يحسن مثل ما أحسن فإن اتفقنا علمتَ أنَّا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم، قَالَ: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة، قَالَ: ويقول أبو زرعة مثل ما قلتَ؟ قلت: نعم، قَالَ: هذا عجب! فأخذ فكتب في كاغذ[73] ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إليّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث فما قلت إنه باطل قَالَ أبو زرعة هو كذب، قلتُ: الكذب والباطل واحد، وما قلت إنه كذب قَالَ أبو زرعة هو باطل، وما قلت إنه منكر قَالَ هو منكر كما قلتُ، وما قلت إنه صحاح قَالَ أبو زرعة هو صحاح، فقال: ما أعجب هذا تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما! فقلت: فقد علمت أنا لم نجازف وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا، والدليل على صحة ما نقوله بأن دينارا نَبْهَرَجا[74] يحمل إلى الناقد فيقول هذا دينار نبهرج، ويقول لدينار هو جيد، فإن قيل له من أين قلت إن هذا نبهرج هل كنت حاضرا حين بهرج هذا الدينار؟ قَالَ: لا فإن قيل له فأخبرك الرجل الذي بهرجه أني بهرجت هذا الدينار؟ قَالَ: لا، قيل: فمن أين قلتَ إن هذا نبهرج؟ قَالَ: علماً رزقت، وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، قلتُ له: فتحمل فصّ ياقوت إلى واحدٍ من البصراء من الجوهريين فيقول هذا زجاج، ويقول لمثله هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج وأن هذا ياقوت هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قَالَ: لا، قيل له فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجا، قَالَ: لا، قَالَ: فمن أين علمت؟ قَالَ: هذا علم رزقت، وكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأنّ هذا الحديث كذب وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه"[75].

(73) **الكاغد**: القرطاس أصلها فارسي معرب، **تاج العروس**: 110/9.

(74) **النبهرج**: هو الزيف والرديء من الشيء. لسان العرب: 373/2.

(75) **المصدر نفسه**: 349/1.

وَقَالَ **العلائيُّ**: "وهذا الفنُ أغمضُ أنواعِ الحديثِ، وأدقها مسلكاً، ولا يقومُ بهِ إلاّ مَنْ منحه اللهُ فهماً غايصاً، واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة، ولهذا لم يتكلم فيه إلاّ أفراد أئمة هذا الشأنِ وحذاقهم كابنِ المدينيّ، والبخاريّ، وأبي زرعة، وأبي حاتم وأمثالهم"(76).

وَقَالَ **ابنُ رجب**: "فالجهابذةُ النقادُ العارفون بعللِ الحديثِ أفرادٌ قليلٌ من أهل الحديث جداً، وأوَّل من اشتهر في الكلام في نقد الحديث ابنِ سيرين، ثم خَلفه أيوب السختياني، وأخَذَ ذلك عنه شعبةُ، وأخذ عَنْ شعبة يحي القطان وابن مهدي، وأخذ عنهما أحمدُ وعلي بنُ المديني وابنُ معين، وأخذ عنهم مثل البخاريّ وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم، وكان أبو زرعةَ في زمانه يقول: قلَّ من يفهم هذا! ما أعز هذا! إذا رفعت هذا من واحد واثنين فما أقلّ من تجد من يحسنُ هذا، ولما ماتَ أبو زرعة قَالَ أبوحاتم: ذَهَبَ الذي كان يحسن هذا المعنى، يعني: أبا زرعة ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا، وقيل له بعد موت أبي زرعة: يعرف اليوم واحد يعرف هذا؟ قَالَ: لا! وجاءَ بعد هؤلاء جماعة منهم النسائي والعُقيلي وابن عدي والدّارقُطنيّ، وقلّ مَن جَاء بعدهم مَنْ هو بارع في معرفة ذلكَ حتى قَالَ أبو الفرج ابن الجوزي في أول كتابه الموضوعات: قل من يفهم هذا بل عُدم، والله أعلم"(77).

– وَقَالَ **ابن القيم**: "ومعرفةُ هذا الشأنِ وعللهِ ذوقٌ ونورٌ يقذفه اللهُ في القلبِ يقطعُ بهِ من ذاقه ولا يشك فيه، ومن ليس له هذا الذوق لا شعور له به، وهذا كنقدِ الدراهم لأربابه فيه ذوق ومعرفة ليستا لكبار العلماء، قَالَ محمدُ بن عبد الله بن نمير قَالَ عبدُ الرحمن بنُ مهديّ: إنَّ معرفةَ الحديثِ إلهام، قَالَ ابنُ نمير: صَدَقَ لو قلتَ له: مِنْ أينَ قلتَ؟ لم يكن له جواب"(78).

---

(76) **النكت على كتاب ابن الصلاح** لابن حجر: 777/2.

(77) **جامع العلوم والحكم** لابن رجب الحنبلي: 256/1.

(78) **الفروسية** لابن قيم الجوزية: ص235.

وَقَالَ **ابنُ حجر**: "المعَلَّل: وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلاّ من رزقه الله فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفةً تامةً بمراتب الرواة، وملكةً قويةً بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلاّ القليل من أهل هذا الشأن؛ كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة والدارقطني، وقد تَقْصُرُ عبارةُ المعلِّلِ عن إقامةِ الحجةِ على دعواه، كالصيرفيّ في نَقْد الدينار والدرهم"[79].

والنقول عن الأئمة في هذا الباب كثيرة جدا، ولكن هذه – فيما أرى – كافية في بيان أهمية علم العلل وقلة المتكلمين فيه.

وأما عن سبب أهمية هذا العلم فيجيب **الدكتور علي الصياح** بقوله: "أهمية علم العلل ترجع إلى عدة أسباب أبرزها أمران: **الأوَّل**: قلةُ العلماء البارعين والمتمكنين من هذا الفن، لعدة أسباب: 1- أنَّ العلة أمر خفيّ فلا تدرك إلاّ بعد النظر الشديد، ومضي الزمن البعيد، وتقدم كلام علي بن المديني، والخطيب البغدادي في ذلك. 2- أنَّ معرفة العلة ومأخذها يحتاج إلى دقة فهم وجودة فكر ونظر... 3-الحاجة في هذا الفن إلى الحفظ الواسع، والتقصي في جمع الطرق... 4- الدقة في معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف. **الثاني**: أثرُ علم العلل الكبير في تصحيح الحديث وتضعيفه، خاصةً لما تنوعت أخطاء وأوهام الرواة وخفيت وغمضت، وسرت إلى روايات الثقات بقصد – لأسباب عديدة – وبغير قصد"[80].

ثم يشير إلى أن علم العلل لا يحصل للعالم من فراغ القلب من غير طلب، وإنما مرده إلى كثرة الطلب والحفظ وجودة الفكر، فقال: " ربما يُفْهَم من بعضِ الأقوال المتقدمة أنّ علم العلل يحصل في القلب من فراغ بدون عمل ولا طلب، وهذا الفهم غير مراد قطعاً، لكن لما كان علم العلل خفياً ودقيقاً وبحاجةٍ إلى كثرةِ طلبٍ، وسعةِ حفظٍ، وجودةِ فكر ودقةِ نظر، وتوفيق من الله أولا وآخراً، – وهو ما توفر لأولئك النقاد – أصبح عند من لا يحسنه نوعٌ من الكهانة والإلهام. وهذا التوجية يتبين

---

(79) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** لابن حجر: ص226.

(80) **جهود المحدثين في بيان علل الحديث**: ص11- 13 بتصرف.

من مجموع أقوالهم وأحوالهم، فمن الخطأ أخذ جزء من الكلام وبناء الأحكام عليه، فلا بدّ من ضم الكلام بعضه إلى بعض ليتضح ويتبين المراد..."[81] ا.هـ.

عرفنا دقة علم العلل وقلة المتكلمين فيه لصعوبة التمكن فيه، لا لأمر إلا لخفاء العلل، ولكن قد أشار بعض أهل هذا الفن إلى أساليب ووسائل يستعان بها على إدراك العلل وفهمها، وهذا ما يجيب عنه هذا المطلب.

المطلب الثالث: أساليب ووسائل إدراك العلل

على الرغم من دقة علم العلل فإن أهله قد أشاروا إلى قرائن يستعان بها على إدراك العلل، منها التفرد، والمخالفة، وتعارض الوصل والانقطاع، والوقف والرفع وغير ذلك.

قال **ابن الصلاح**: "يستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه، وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل: أن يجيء الحديث بإسناد موصول ويجيء أيضا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه، قال الخطيب أبو بكر: "السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط" وروي عن علي بن المديني قال: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطأه"[82].

فالتفرد والمخالفة وتعارض الاتصال والانقطاع أو الرفع والوقف، والإدراج والاختصار المخل بمعنى الحديث وغيرها من دلائل وجود الخطإ في الرواية في الغالب.

---

(81)**نزهة النظر**: ص 11 – 13 بتصرف.

(82) **المقدمة**: ص52.

وللعلامة **عبد الرحمن المعلمي اليماني** كلام نفيس يكتب بماء الذهب وهو يصف هذا العلم ووسائل الكشف عن علل الأحاديث لما قال: "وهذه الملكة لم يؤتوها من فراغ، وإنما هي حصاد رحلة طويلة من الطلب والسماع والكتابة وإحصاء أحاديث الشيوخ، وحفظ أسماء الرجال وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبلدانهم، وتواريخ ولادة الرواة ووفياتهم، وابتدائهم في الطلب والسماع، وارتحالهم من بلد إلى آخر، وسماعهم من الشيوخ في البلدان، من سمع في كل بلد؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابه؟ ، ثم معرفة أحوال الشيوخ الذين يحدث الراوي عنهم وبلدانهم ووفياتهم وأوقات تحديثهم وعادتهم في التحديث، ومعرفة مرويات الناس عن هؤلاء الشيوخ، وعرض مرويات هذا الراوي عليها، واعتبارها بها، إلى غير ذلك مما يطول شرحه. هذا مع سعة الاطلاع على الأخبار المروية، ومعرفة سائر أحوال الرواة التفصيلية، والخبرة بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، وبمظنات الخطأ والغلط، ومداخل الخلل. هذا مع اليقظة التامة، والفهم الثاقب، ودقيق الفطنة،. . وغير ذلك"[1] ا.هـ.

فكل جملة من هذا الكلام – في اعتقادي – تحتاج إلى شرح وتمثيل، يتبين منها مدى دقة علم العلل، وعظيم جهود علمائه وقلة المتكلمين فيه لصعوبة التمكن فيه.

تذكير: من خلال نصوص أولئك الأئمة يتبين – والله أعلم – أن المعنى الثاني لمفهوم العلة[2] أدق وأقرب إلى واقع الرواية من التعليل بالظاهر أو بكل سبب يقدح في صحة الحديث.

وبعد هذا التمهيد – الذي عرفت فيه علم العلل وأهميته وقلة المتمكنين والمتكلمين فيه – أبدأ في صلب الموضوع وهو منهج الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان علل الأحاديث في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1)**النكت الجياد**: ص127/1.

(2) وهي الأسباب الخفية التي اطلع عليها بعد التفتيش على أنّها قادحة في صحة الحديث، مع أنّ ظاهره السلامة منها.

الفصل الأول

منهج الشيخ الألباني في بيان علل الإسناد في ضعيف سنن أبي داود

المبحث الأول: تعريف الإسناد وبيان أهميته

المبحث الثاني: التعليل بالانقطاع

المبحث الثالث: التعليل بالجهالة

المبحث الرابع: التعليل بسبب آفة في عقل الراوي

المبحث الخامس: التعليل بالاضطراب في الاسناد

المبحث السادس: التعليل بسبب تعارض الرفع والوقف

المبحث السابع: التعليل بسبب تعارض الوصل والإرسال

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول: منهج الشيخ الألباني في بيان علل الإسناد.

سأتكلم في هذا الفصل عن علل الإسناد عند الشيخ الألبانيرَحِمَهُ اللَّهُ، وقد بدأت بها – قبل علل المتن – لأن الأسانيد هي الطرق الموصلة إلى المتون.

وقد قسمته إلى ستة مباحث، الأول: في تعريف الإسناد وبيان أهميته، والثاني: في التعليل بالانقطاع بأنواعه (الإرسال والعضل، والتدليس...)، والثالث: في التعليل بالجهالة، والرابع: في التعليل بسوء الحفظ والتغيُّر والاختلاط، والخامس: في التعليل بالاضطراب الواقع في الإسناد، والسادس: في التعليل بتعارض الرفع والوقف، والسابع في التعليل بتعارض الوصل والإرسال (الانقطاع)، وقد جعلت لكل مبحث خلاصة للنتائج التي توصلت إليها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول: تعريف الإسناد وبيان أهميته

لقد قسمت هذا المبحث إلى مطلبين، الأول عرفت فيه الإسناد لغة واصطلاحا، والثاني بينت فيه مكانة الإسناد في الشريعة عموما وعند المحدثين خصوصا.

المطلب الأول: تعريف الإسناد لغة واصطلاحا.

أ – **لغة:** يدل على معنيين، أحدهما انضمام الشيء إلى الشيء، والآخر الارتفاع والعلو.

قال**ابن فارس:** "السين والنون والدال أصلٌ واحدٌ يدلُّ على انضمام الشيء إلى الشيء...والسَّنَد: ما أقبل عليك من الجبل، وذلك إذا علا عن السَّفْح. والإسناد في الحديث: أن يُسْنَد إلى قائله"[1].

وقال **ابن منظور**: "السند ما ارتفع من الأرض في قبل الجبل أو الوادي، وكل شيء أسندت إليه شيئا فهو مسند،...وفلان سند أي معتمد"[2].

ب – **اصطلاحا:**

وردت تعريفات كثيرة للإسناد، أذكر منها:

1– قال **الحافظ بدر الدين بن جماعة**[3] (ت 733هـ): "أما السند فهو الإخبار عن طريق المتن، وهو مأخوذ إمّا من السند وهو ما ارتفع وعلا سفح الجبل؛ لأنّ المسند، بكسر النون، يرفعه إلى قائله، أو من قولهم: فلان سند أي معتمد، فسمي الإخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه...وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله، والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد"[4].

2–وقال **العلامة الكمال بن أبي شريف**[5]: "الإسناد حكاية طريق المتن "[6].

---

(1) **معجم مقاييس اللغة** لابن فارس: 105/3.

(2) **لسان العرب**: 220/3. و**معجم مقايس اللغة**: 105/3.

(3) هُوَ قاضي القضاة بدر الدين أبو عَبْد الله، مُحَمَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جَمَاعَة الكناني الحموي الشَّافِعِيّ، ولد سنة(639 هـ)، من مصنفاته: " المنهل الروي " وغيره، توفي سنة (733 هـ) . ترجمته في: **الدرر الكامنة**: 4/5.

(4) **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي** لابن جماعة: 30/1.

(5) **الكمال بن أبي شريف** المقدسي الشافعي: (822 – 905 هـ) ولد بالقدس ونشأ بها وحفظ القرآن وعدة فنون وقرأ

=

3- وقال **الحافظ الحسين بن عبد الله الطيبي**[7](ت 743هـ): "والسند إخبار عن طريق المتن، من قولهم فلان سند أي معتمد، فسمي سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه، والإسناد رفع الحديث إلى قائله،وعلى هذا السند والإسناد يتقاربان في معنى الاعتماد"[8].

وبالجملة يفهم من كلام الأئمة أن الإسناد هم رواة الأحاديث والآثار، الذين يرفع كل واحد منهم الكلام إلى قائله، فيكون المعتمد في قول المتن على رواته.

المطلب الثاني: أهمية الإسناد.

اتفق أئمة الحديث النّقاد أنّه ما من قادح في متن الحديث إنّما مرده إلى روّاته (وقد يرجع إلى النساخ أيضا)، سواء كانوا ثقاتا عدولا، أو ضعفاء مجروحين، ولذلك كانت عنايتهم بالغة في التفتيش عن أحوالهم.

والمطّلع على فجر تاريخ هذه الأمة يدرك أنّه قد عصفت بها فتنٌ كقطع الليل المظلم، من نشاط للفرق الضّالة التي ظهرت تتّبع أهواءها، وتسعى لتغيير واقع الرواية وتحريف النصوص لخدمة أغراضها، بل واختلاق أخرى توافق مذاهبها، فظهر الوضع في الحديث وكثر لهذا الغرض ولغيره.

ومن جهة قد لا يكون وراء تغيير واقع الرواية غرض وهوى، وإنّما مرده إلى الطبيعة البشرية كالنسيان والغفلة والوهم، وقد يكون بسبب تغير عقل الراوي بآفة كخرف لكبر سنٍ، أو تغيره

على أبي القاسم النويري القراءات والعربية والأصول والمنطق والعروض واصطلاح أهل الحديث، ثم رحل إلى القاهرة فأخذ عن علمائها ودرس وأفتى، ثم عاد إلى القدس وتولى بها عدة مدارس، له مصنفات منها (**الإسعاد بشرح الإرشاد**) و(**الفرائد في حل شرح العقائد**) وغير ذلك. ينظر: **معجم المطبوعات العربية لـ**: اليان سركيس: 1568/1. بتصرف.

(6) **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** للسخاوي: 17/1، **وشرح نخبة الفكر** للقاري: ص19.

(7) **هو الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين، الطيبي**(ت 743هـ)، من علماء الحديث والتفسير والبيان. قال ابن حجر: "كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، وكان ذا ثروة من الإرث والتجارة فلم يزل يتفقه في وجوه في الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيرا"، من تصانيفه: (**التبيان في المعاني والبيان**)، و(الخلاصة في أصول الحديث)، و (شرح مشكاة المصابيح)، و(الكاشف عن حقائق السنن النبوية). ترجمته في **بغية الوعاة**: 522/1. **شذرات الذهب**: 136/6، **والدرر الكامنة**: 68/2، **والأعلام**: 280/2، **ومعجم المؤلفين**: 53/4.

(8) **الخلاصة**: ص30.

بسبب مصيبة في الأهل أو الولد أو المال، أو احتراق كتبه وتحديثه من حفظه كما حصل لابن لهيعة[1]، مما يؤدي إلى الخطإ في الرواية بالزيادة فيها أو بالنقص منها، ولهذه الأسباب وغيرها كان من منهج المحدثين أنّهم لا يقبلون الرواية ولا يصححونها إلا بشروط معروفة لديهم، دونت فيما بعد في كتب المصطلح، منها أن يكون رواة الحديث عدولا، ضابطين، سالمين من أسباب الفسق – وزاد بعضهم –وخوارم المروءة، وأن يكون الحديث متصلا بين رواته من غير شذوذ ولا علة[2]، وكان شعارهم في ذلك: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ "[3].

فأعطوا في ذلك نماذج مضيئة في تاريخ تدوين علم الحديث وغيره، بل لم تشهد أمة من الأمم ما عرفته أمتنا من إسناد الحديث أو عزو الأقوال إلى قائليها، وجعلوا ذلك من بركات العلم[4]، وغدا ذلك خصيصة من خصائصها، قال **أبو علي الجياني**: "خصّ الله هذه الأمة بثلاث أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب"[5].

وروى الخطيب في شرف أصحاب الحديث أيضا بسنده إلى **محمد بن حاتم بن المظفر** أنّه قال: "إنّ الله أكرم هذه الأمة وشرّفها وفضّلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها –قديمهم وحديثهم – إسناد، وإنّما هي صحف في أيديهم وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم..." [6].

---

(1) **قال الحاكم**: لم يقصد ابن لهيعة الكذب ولكن احترقت كتبه فحدث من حفظه فاخطأ فيه، **سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة** للحاكم النيسابوري: ص135. ينظر أيضا: **مسند البزار**: 268/4. والنماذج في ذلك كثيرة جدا. **وابن لهيعة**: "هُوَ أَبُو عَبْد الرحمن المصري، عَبْد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الفقيه، قاضي مصر: صدوق، احترقت كتبه فحدّث من حفظه فأخطأ، توفي سنة (174 هـ) . ينظر: **تهذيب الكمال**للمزي، ترجمة رقم: 3501: 252/4 **والعبر**: 204/1 و**تقريب التهذيب**لابن حجر، ترجمة رقم 3563: 538/1

(2)هذه الشروط تحقق صنفا من الصحيح وليس كل الصحيح، لأنه يوجد في أحاديث الضعفاء ما هو صحيح مقبول، كما كما يوجد في أحاديث الثقات ما هو ضعيف معلول، أي قد تتحقق هذه الشروط ولا يستلزم ذلك أن يكون الحديث صحيحا.

(3) **مقدمة صحيح مسلم**،باب في أن الإسناد من الدين: ص66.

(4) **الجامع لأحكام القرآن** للقرطبي: 3/1.

(5) **شرف أصحاب الحديث** للخطيب البغدادي: 40/1.

(6) **المصدر نفسه**: 40/1.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قال **ابن سِيرِينَ**: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1].

بل قد أخبر النبي ﷺ عن وقوعه قبل أن يعرف النّاس ذلك، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْكُم"[2]. والظاهر من واقع الرواية بالإسناد يصدق ذلك.

وهذه بعض نصوص الأئمة تبين مكانة الإسناد في شريعة الله عموما وعند المحدثين خصوصا:

قال **الإمام الزّهري** لابن أبي فروة: "قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجرأك على الله، ألا تسند حديثك؟ تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة"[3].

وقال **الإمام أبو حاتم الرازي**: "لا يؤخذ هذا العلم إلا عمن شهد له بالطلب"[4].

وقال **الإمام ابن المبارك**: "الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"[5].

قال **الإمام شعبة بن الحجاج**: "كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهو مثيل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خطام"[6].

ويقول **الدكتور نور الدين عتر**: "وفي العصر الحديث اعترف الأجانب للمحدثين بدقة عملهم، وأقروا بحسن صنيعهم، واتخذ علماء التاريخ من قواعدهم أصولا يتبعونها في تقصي الحقائق التاريخية ووجدوا فيها خير ميزان توزن به وثائق التاريخ"[7].

---

(1)**شرف أصحاب الحديث**: 34/1.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم: 3659، ص430، **وصحيح ابن حبان**، كتاب العلم، باب ذكر الإخبار عن سماع المسلمين السنن خلفا عن سلف، ح: 62: 263/1، و**مسند الإمام أحمد**، رقم: 2945: 104/5.

(3) **معرفة علوم الحديث** للحاكم: 40/1.

(4) **الكفاية في علم الرواية**: 88/1.

(5) **مقدمة صحيح مسلم**: باب في أن الإسناد من الدين: ص67.

(6) **كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** لابن حبان: 19/1.

(7) **منهج النقد في علوم الحديث** للدكتور نور الدين عتر: 36/1.

وقال **الدكتور داود سليمان الدليمي**: "...كما أن الإسناد يعد نصف علم الحديث؛ لأنّ الحديث متن وإسناد"[1].

ولما كان الإسناد بهذه المكانة في الشريعة خصّه المحدثون بالعناية اللازمة، حتى لا يدخل في الحديث ما ليس منه، فسألوا عن أحوال الرجال وعرفوا عنهم النقير والقطمير، وبينوا أحوالهم للمشتغلين بالحديث، بل وجعلوا الطعن فيهم – إذا كان فيه مصلحة – من النّصح الواجب ومن الغيبة الجائزة، قال الكمال بن أبي الشريف:

القــدح ليس بغيبــة في ستـة*متظلـم ومعــرف ومحــذِّر

ولمظهر فسقا ومستفت ومن *طلب الإعانة على إزالة منكر[2]

فقوله (ومُحذِّر): أن يحذر المسلم أخاه ممن لا يؤمن جانبه في دين أو عرض[3].

ولو أنّ أئمة الجرح والتعديل غفلوا عن الرواة ولم يبيّنوا للناس أحوالهم، لاختلط صحيح الرواية بسقيمها، ولالتبس على الناس ما ليس من دينهم، وعمت الخرافات والأباطيل في الدين وهذه فتنة ما بعدها فتنة، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ** ﴾[4].

فانبرى أئمة الحديث لأهل البدع والضعفاء والفسقة، بل ولكل من تصدر للرواية، فبيّنوا أحوالهم حتى تعلم قيمة مروياتهم، وقد يصدق فيهم ما يروى عن النبي ﷺ: "يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ"[5].

---

(1) **مباحث في الحديث المسلسل**لأحمد أيوب محمد عبد الله الفياض: 133/4.

(2) **سبل السلام** للصنعاني: 671/2.

(3) في مقدمة **كتاب المجروحين** لابن حبان لخص فيها تطور علم الرجال والتثبت في الأخبار: 38/1 – 58. وكذلك للاطلاع على أقوال النقاد في الرجال ينظر الكتاب نفسه من ص20 وما بعدها.

(4) **الأنعام**: 137.

(5) **السنن الكبرى** للبيهقي، كتاب آداب القاضي، باب الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، رقم21439: 209/10.

كما ألفوا كتبا عدة في تراجم الرجال وأحوال الرواة، هذه أهمها:

1-**كتب الطبقات**: اشتملت على طبقات الصحابة والتابعين وتابعيهم مثل طبقات ابن سعد، طبقات خليفة بن خياط.

2-**كتب ترجمت للصحابة عليهم الرضوان**: مثل أسد الغابة في معرفة الصحابة، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم.

3-**كتب الجرح والتعديل**: اعتنت بأحوال رواة الحديث وغيرهم من جهة التوثيق أو التضعيف، منها ما اقتصر على الثقات كثقات ابن حبان، وبعضها على الضعفاء كضفعاء العقيلي، والكامل لابن عدي، وبعضها جمع بين الثقات والضعفاء، كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والتاريخ الكبير للبخاري.

4-**كتب ترجمت لرواة وعلماء بلد معين**، كتاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وتاريخ دمشق لابن عساكر.

5-**كتب الأسماء والكنى**: ظهرت متأخرة بعد كثرة الرواة، وذلك لأجل التمييز بين المتشابه من أسمائهم وكناهم وأنسابهم، كالكنى والأسماء لأبي أحمد الحاكم، والكنى لأبي بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (ت: 310هـ)، وفتح الباب في الكنى والألقاب لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (ت: 395هـ).

وبعد هذه المقدمة – التي عرفت فيها علم العلل وأهميته وقلة المتمكنين فيه والإسناد وأهميته – أبدأ في صلب الموضوع وهو منهج الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان علل الأحاديث في ضعيف سنن أبي داود، كيف تعامل معها؟ هل أعل بكل قادح في صحة الحديث؟ أم أعل بالخفي منها؟ وما هي الألفاظ التي استعملها في التعبير على علل الانقطاع والارسال وغيره؟

هذا ما تجيبنا عنه- بحول الله تعالى – المباحث الآتية.

المبحث الثاني: التعليل بالانقطاع عند الشيخ الألباني

سأتناول في هذا المبحث الكلام عن منهج الشيخ الألباني في تعليل أو إعلال الإسناد المنقطع، في أي صورة من الصور، وفيه مطالب:

المطلب الأول: التعليل بالإرسال.

سأتكلم في هذا المطلب عن الحديث المرسل من جهة التعريف به وحكم العمل به، وفيه فروع:

الفرع الأول: تعريف الإرسال لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.

أ –المرسل لغة:

يقول ابن فارس: "الراء والسين واللام أصلٌ واحدٌ مطّردٌ مُنْقاس، يدلُّ على الانبعاث والامتداد"[1].وإذا أطلق يراد به عدة معان منها:

أ – **الإطلاق والتخلية**[2] **وعدم المنع:** قال تعالى﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴾[3]وقيلَ: مَعْناهُ أَنَّا خَلَّيْنَا الشّياطِينَ وإيَّاهُمْ..."[4].فكأن المرسل للحديث أطلقه لما أسقط منه واسطة.

ب – **يطلق الرَّسَلُ على معنى القطيع من كل شيء**، يقال: (جاء القوم أرسالاً)، أي قطيعاً، يتبع بعضهم بعضاً[5].فكأن المرسل قطع الاسناد مثلما يقطع بين أفراد القطيع.

ج – **يطلق الاسترسال ويراد به: الاستئناس والطمأنينة** إلى الإنسان والثِّقةُ به فيما يُحَدِّثه[6].فكأن المُرْسِل للحديث اطمأنَّ إلى من أرسل عنه ووثق به.

---

(1) **معجم مقايس اللغة**: 392/2.

(2) **تاج العروس من جواهر القاموس** للزَّبيدي: 72/29.

(3) **مريم**: 83.

(4) ردَّ الإمام الرازي هذا المعنى ردا بديعا، ينظر: **مفاتيح الغيب**: 224/14. و564/21.

(5) **لسان العرب**: 281/11.

(6) **المصدر نفسه**: 281/11.

وهذه العلاقة بين المعاني اللغوية والمعنى الاصطلاحي قد استوفى ذكرها الحافظ العلائي في كتابه النافع جامع البيان والتحصيل[1].

ب – اصطلاحا: حقيقة المرسل في اصطلاح السادة المحدِّثين.

وردت عن المحدثين تعاريف مختلفة ومتباينة للحديث المرسل، مما يدل على اختلافهم في تحديده وتصوره، ولكن عند النظر فيها وتمحيصها يتضح أنها تعود إلى ثلاثة أوجه:

الأول: ما رفعه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ.

قال الإمام ابن الصلاح: "وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال: قال رسول الله ﷺ"[2].

قال ابن جماعة: "هو قول التابعي الكبير قال رسول الله ﷺ كذا أو فعل كذا فهذا مرسل باتفاق..."[3].

الثاني: ما رفعه التابعي إلى رسول الله ﷺ، سواء كان ذلك التابعي من كبار التابعين أو من صغارهم، وسواء كان المرفوع قولا أو فعلا.

قال الإمام ابن الصلاح: "والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك رضي الله عنهم"[4].وهذا التعريف هو المشهور عند أهل الحديث كما ذكر ابن الصلاح، وابن دقيق العيد[5]، والعراقي [6]، وابن حجر [7]، والسخاوي[8]وغيرهم كثير.

---

(1) **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** للعلائيّ: ص23.

(2) **عوم الحديث**لابن الصلاح: ص51.

(3) **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي** لابن جماعة: 42/1.

(4) **المرجع السابق**: ص51.

(5) **الاقتراح في فن الاصطلاح**لابن دقيق العيد: 16/1.

(6) **شرح التبصرة والتذكرة** للعراقي: 73/1.

(7) **نزهة النظر**لابن حجر: 100/1.

(8) **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** للسخاوي: 36/1.

الثالث: بمعنى المنقطع.

قال **الإمام النووي** رَحِمَهُ اللَّهُ: "أما المرسل فهو عند الفقهاء وأصحاب الأصول والخطيب الحافظ أبي بكر البغدادي وجماعة من المحدثين ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه"[1].

فهو عندهم بمعنى المنقطع، وهو الذي أراده ابن الصلاح بقوله – بعد أن ذكر الفرق بين المرسل والمنقطع والمعضل عند أهل الحديث –: "والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلاً، وإليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب وقطع به"[2].

ومذهب الخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ الذي أشار إليه النووي وابن الصلاح قد صرَّح به في كتابيه الكفاية في علم الرواية، والفقيه والمتفقه.

عَرَّفَ المرسل في الكفاية بقوله: "وأما المرسل فهو ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضل، وهو أخفض مرتبة من المرسل...والمنقطع: مثل المرسل، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبا في رواية من دون التابعين عن الصحابة"[3].

وعَرَّفَه في كتابه الفقيه والمتفقِّه بقوله: "هو ما انقطع إسناده، وهو أن يروي المحدِّث عمن لم يسمع منه، أو يروي عمن سَمِعَ ما لم يَسْمَع منه، ويترك اسم الذي حدَّثه به فلا يذكره"[4].

كما نقل ابن عبد البر في التمهيد تعريف المحدِّثين للمرسل إلى أن قال: "وقال آخرون: حديث هؤلاء عن النبي ﷺ يسمى منقطعا، لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين وأكثر روايتهم عن التابعين، فما ذكروه عن النبي ﷺ يسمى منقطعا"[5].

---

(1) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** للنووي: 30/1.

(2) **علوم الحديث**: ص52.

(3) **الكفاية في علم الرواية**: ص21.

(4) **الفقيه والمتفقه**: 152/1.

(5) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** لابن عبد البر: 21/1.

وهذا المذهب هو ظاهر كلام الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ حيث سمى المرسل منقطعا كما في الرسالة[1].

وممن أطلق المرسل على المنقطع من أئمة المحدثين: "أبوحاتم الرازي، وابنه عبد الرحمن،وأبو زُرْعَة الرازي والبخاري وأبو داود والترمذي والدارقطني والبيهقي..."[2].

ومن المهم هنا ذكر ما قاله الحاكم بنقله إجماع المحدثين على أن "المرسل" ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ مطلقاً سواء كان كبيراً أو صغيراً، حيث قال: "فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: (قال رسول الله ﷺ)"[3].

الفرع الثاني: دوافع الإرسال.

لا شك أن الرواة عندما أرسلوا الأحاديث كانت لهم أسباب ودوافع حملتهم على ذلك، فمنهم من كان غرضه بريئا، ومنهم غير ذلك، وقد بسطها ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه النكت على مقدمة ابن الصلاح، هذا ملخصه:

– أن يكون الراوي قد سمع الحديث في مجالس كثيرة عن جماعة من الثقات، فصار صحيحا عنده، فيرسله اعتمادا على صحته عن شيوخه.

–أن الراوي ينسى من حدَّثه به من شيوخه بسبب كثرتهم، والمتن معروف عنده فيذكره مرسلاً.

–أن يحدث بالحديث على وجه الفتوى أو المذاكرة ولا يقصد التحديث، فيذكر المتن دون السند، لأن المقصود في تلك الحالة إنما هو المتن.

– شهرة الرواية وذيوعها عند الرواة أغنى عن ذكر إسنادها.

–وقد يكون من منهج الراوي في التحديث الإرسال، لثقته فيمن يرسل عنهم.

---

(1) **الرسالة** للإمام الشافعي: ص467.

(2) **فتح المغيث**: 36/1 – 37.

(3) **معرفة علوم الحديث**: ص67.

-ضعف من حدثه، لكن هذا يقضي القدح في فاعله لما تترتب عليه من الخيانة[1]-والله أعلم-.

الفرع الثالث: حكم العمل بالحديث المرسل.

اختلف أئمة الحديث في قبول الحديث المرسل أو رده إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: قبول الحديث المرسل.

أصحاب هذا القول على تفاوت واختلاف في تحديد من يقبل الإرسال منه، وفي أي زمن، **فبعضهم قبله من أهل طبقة دون أخرى،** فقبلوا مراسيل كبار التابعين دون من بعدهم من صغار التابعين وهذا القول حكاه الخطيب[2] عن بعض أهل العلم.

ومنهم من قبل مراسيل التابعين فقط على اختلاف طبقاتهم، وهو مذهب الإمام مالك وجمهور أصحابه، وإحدى الروايتين عن أحمد، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث، هذا القول ذكره العلائي[3].

ومنهم من قبل مراسيل التابعين وأتباعهم مطلقاً، إلا أن يكون المرْسِل عُرِفَ بالإرسال عن غير الثقات فإنه لا يُقبل مُرْسَله، وأما بعد العصر الثالث فإن كان المرْسِل من أئمة النقل قُبِلَ مُرْسَله وإلا فلا، وهو قول أبي حنيفة وعيسى بن أبان واختيار الجصَّاص والبزدوي وغالب متأخري الحنفية، وقال القاضي عبد الوهاب المالكي: "هذا هو الظاهر من المذهب عندي"، هذا المذهب ذكره العلائي[4] أيضا.

ومنهم من قبل مراسيل أهل القرون الثلاثة الفاضلة دون من بعدهم، وهو اختيار أكثر الحنفية، نقله الحافظ ابن حجر[5].

---

(1) **النكت لابن حجر**: 555/2 بتصرف.

(2) **الكفاية**: ص386.

(3) **جامع التحصيل**: ص33.

(4) **جامع التحصيل**: ص33.

(5) **النكت**: 551/2.

ومنهم من قبله من أهل كل عصر ومصر[1]، وهذا القول ذهب إليه بعض متأخري الحنفية، واختاره الآمدي[2] من الشافعية، والقاضي أبو يعلى[3] من الحنابلة، ورد عليهم الحافظ العلائي[4] وشنع.

القول الثاني: رد الحديث المرسل مطلقا.

وأصحاب هذا المذهب على تفاوت أيضا في رد الحديث المرسل:

-**فمنهم من قبل مراسيل الصحابة عن بعضهم ورد مراسيل غيرهم**، وهو الذي ذهب إليه جماهير المحدثين وكثير من الفقهاء، وأصحاب الأصول، كما ذكر العلائي[5].

قال **ابن الصلاح**: "وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل، والحكم بضعفه، هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حُفَّاظ الحديث ونُقَّاد الأثر، وقد تداولوه في تصانيفهم"[6].

- **ومنهم من رد المراسيل مطلقاً، حتى مراسيل الصحابة – رضي الله عنهم –**، وهو قول أبي إسحاق الإسفراييني، وطائفة يسيرة، واختاره أبو بكر الباقلاني، كما ذكر ذلك العلائي وابن حجر[7].

القول الثالث: التفصيل في قبولِ أو ردِّ الحديث المرسل.

وفيه أقوال:

القول الأول: إن كان المرسل عُرِفَ من عاداته، أو صريح عباراته أنه لا يرسل إلا عن ثقة قُبِلَ وإلا فلا، وهو اختيار كثير من أئمة الجرح والتعديل، مثليحيى بن سعيد القطان،وعليّبنالمديني وغيرهما[8].

---

(1) **جامع التحصيل**: ص33.

(2) **في الإحكام في أصول الأحكام**للآمدي: 136/2 وما بعدها.

(3) **في العدة**: 917/3.

(4) **جامع التحصيل**: ص33.

(5) **المرجع نفسه**: ص30 – 31.

(6) **علوم الحديث**: ص51.

(7) **المرجع السابق**: ص31، **النكت**: ص547.

(8) وهذا المذهب قوَّاه الحافظ العلائي في **جامع التحصيل**: ص33 – 34، وابن عبد البر في **التمهيد**: (17/1–30)،والخطيب في **الكفاية**: ص515.

القول الثاني: إن كان المرسِل من أئمة النقل والمرجوع إلى قولهم في الجرح والتعديل، قُبِلَ ما أرسله إذا جزم به، وإن لم يكن كذلك فلا؛ وهذا اختيار جماعة من الأصوليين منهم إمام الحرمين، وابن الحاجب وغيرهما وعيسى بن أبان، كما ذكره العلائي[1].

القول الثالث: قبول مراسيل كبار التابعين بشروط في المرْسَل والمرْسِل وهذا مذهب الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ[2]، قال ابن رجب – بعد سياقه كلام الشافعي في هذا الموضوع –: " وهو كلام حسن جداً"[3].

موقف الإمام أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ من الحديث المرسل:

أحببت أن أورد في هذا المدخل رأي أبي داود في الحديث المرسل لأنه معني بهذا البحث؛ رأي الإمام أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ قريب من رأي شيخه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، فهو يذهب إلى قبول المرسل إذا لم يخالفه ما هو أقوى منه (أي المتصل)، ولم يكن في المسألة دليل غيره.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: "فإذا لم يكن مسندٌ غير المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة"[4].

فالحديث المرسَل فيه ضعف، وقبوله إنما هو من قبيل تقديم الحديث الضعيف على الرأي والقياس، والدليل على هذا أنه أفرد المراسيل عن كتاب السنن، ولو كانت الحجة في المراسيل ويجب العمل بها مثل الأحاديث المتصلة لما أفردها في مؤلف خاص، لا سيما أن موضوع الكتابين واحد وهو أحاديث الأحكام فقط، ثم إنه قد أشار في أحاديث أن علتها أو سبب ضعفها الإرسال، فلو كان المرسل مقبولا ومحتجاً به عنده، لما أشار إلى علة الإرسال.

---

(1) **جامع التحصيل**: ص33 – 34

(2) مضمون كلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ **في الرسالة**: ص61 – 64.

(3) **شرح علل الترمذي**: 546/1.

(4) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه**: ص24.

الفرع الرابع: التعليل بالإرسال عند الشيخ الألباني.

من خلال دراستي لتسع وتسعين ومائة حديث في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، وجدت أنه قد أعل بالإرسال ثمانية أحاديث هي: [34 -42 - 87 – 122 - 141 - 160 – 170-185 – 197]، وبعض هذه الأحاديث أعلها بالإرسال مع علل أخرى.

وهنا تتزاحم أسئلة حول منهج الشيخ في التعليل بالإرسال:

هل الشيخ الألباني يرد المراسيل مطلقا؟ أم يقبلهامطلقا؟ أم له تفصيل في ذلك؟

هل الأحاديث التي أعلها بالإرسال وافق فيها أحكام النقاد أم خالفها؟

هل تتبع طرقها؟فقد تَرِدُ عند المؤلِّف مرسَلة وعند غيره متصلة؟

من خلال دراستي فإن للشيخ منهجا عاما يتكرر معه في كل حديث يدرسُه، ومن ذلك:

- ذكر مظانّ الحديث.
- إيراد طرق الحديث مع كثرتها، والتعليق والحكم عليها.
- نقل كلام النقاد والشراح والتعقيب عليها.

-الحديث المرسل ضعيف - وإن كان المرسِل ثقة - أي أنه يرد المرسل مطلقا من غير تفريق بين المرسِلين.

- إذا وجد التابعي يقول قال رسول الله ﷺ فإنه يحكم على الحديث بالضعف.

-التفريق بين إطلاق لفظ منقطع ومرسل.

-صرّح الشيخ بأن الإرسال علة في الحديث.

وسيأتي تفصيل هذه النقاط في الفرع السادس من هذا المطلب.

الفرع الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة:

الأنموذج الأول:

ويتمثل في الحديث السادس والستين بعد المائة الثانية تحت باب في إتيان الحائض في سنن أبي داود، والثاني والأربعين في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ (إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، وَرَوَى الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النبي ﷺ قَالَ (آمُرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بخمسي دِينَارٍ) وَهَذَا مُعْضَلٌ[1].

علل هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: "وبالجملة فهو – من هذه الطرق الثلاثة – عن مقسم موصول، لكنه ضعيف، ومن طريق علي بن بذيمة مرسل، وعلي بن بذيمة ثقة، وقد أرسله فضعف حديثه من أجل ذلك"[2].

قلت: والقدر المعل عند الشيخ الألباني في هذا الحديث قول أبي داود: "وَكَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً".

ذكر الشيخ مظان هذا الحديث، ثم أورد طرقه الموصولة وحكم عليها بالضعف، ثم أعل هذا الحديث بالإرسال، وإن كان المرسل علي بن بذيمة ثقة على ما ذكر.

علل هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود: أما أبو داود فقد أعل هذا الحديث بعمله وبقوله:

أما بعمله فبطريقة ترتيبه لهذا الحديث في بابه، فقد أخرجه تحت باب في إتيان الحائض، بعد أن أورد قبله الروايات الصحيحة ثم قال – معلقا على الحديث الأول –: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ: قَالَ (يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ). قَالَ أَبُو دَاوُدَ: **هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ** قَالَ (دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ). وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ.

أما الأثر الثاني فقال: "عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِذَا أَصَابَهَا فِي أَوَّلِ الدَّمِ فَدِينَارٌ وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ فَنِصْفُ دِينَارٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مِقْسَمٍ.

فهذا الأثر –عن ابن عباس – فيه تفصيل **متى يتصدق بدينار ومتى يتصدق بنصف دينار.**

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض، رقم266، ص36.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 111/9.

أما الأثر الثالث فمخالف لهما إذ فيه ذكر **خمسي الدينار فقط**.

يقول الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله – معلِّقا على هذا الحديث: "في هذا الحديث اقتصر على ذكر نصف الدينار، وأبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في الحديث الأول قال: هكذا الرواية الصحيحة (دينار أو نصف الدينار)، ففيه الإشارة إلى أن الروايات التي ليس فيها ذكر الدينار ونصف الدينار غير صحيحة، وهما هاتان الروايتان، الرواية التي فيها نصف دينار فقط، والرواية التي فيها خمسي دينار"[1]، وأما بقوله: فإنه قد صرح بإرساله، ولو لم ير في الإرسال سببا في الضعف لما أشار إلى ذلك، ومن هنا تعلم أن أبا داود مطلع على سائر الطرق والروايات، وكان في إمكانه الاكتفاء بالصحيح منها، ولكن أخرج الضعيف – في مقابل الصحيح – لمزيد بيان للصحيح والضعيف في الباب، ومن جهة – ربما – لكي لا يغتر بالضعيف، وهذه براعة في التأليف، فنزع هذا الحديث من الكتاب – فيما أرى – يفسد روعة ترتيبه وتأليفه ويخالف غرض المؤلف في كتابه.

عند الإمام البيهقي: وكذلك الإمام البيهقي وافق أبا داود في الشك في رفعه عن شعبة، ثم جزم بالوقف عن شعبة، وبين أن الموقوف عن ابن عباس: يتصدق بدينار أو نصف دينار وقال هذا أشبه بالصواب، قال: "رواه أبو داود في كتاب السنن عن مسدد ثم قال: وربما لم يرفعه شعبة، وهو كما قال فقد رواه عفان وجماعة عن شعبة موقوفا، ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة موقوفا ثم قال: قيل لشعبة: إنك كنت ترفعه قال: إني كنت مجنونا فصححت، فرجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه"[2].

وقال: "ورواه هشام الدستوائي عن عبد الكريم فوقفه،...عن مقسم عن ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار **هذا أشبه بالصواب** وعبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية غير محتج به"[3].

---

(1) **شرح سنن أبي داود**: 267/2. ولم أقف عليه مطبوعا.

(2) **معرفة السنن والآثار** للبيهقي: 314/1.

(3)**المصدر نفسه**: 317/1.

والناظر بعين الناقد في طريقة أبي داود والبيهقي في بيان علة هذه الرواية، أنهما أرادا أن يبينا واقع الرواية من حيث الوقف والرفع وأيهما أصوب، ومن حيث الاتصال والانقطاع، وبيان السبب في تقديم رواية على أخرى على أنه راجع إلى الرواة من جهة اتقانهم وضبطهم من جهة، ومن جهة إلى كثرة العدد على الشيخ الذي هو مدار الحديث.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث الخامس والأربعون بعد المئة الخامسة – تحت باب فِي الصَّلاَةِ تُقَامُ وَلَمْ يَأْتِ الإِمَامُ يَنْتَظِرُونَهُ قُعُودًا – في سنن أبي داود، والسابع والثمانين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا رَآهُمْ قَلِيلاً جَلَسَ لَمْ يُصَلِّ وَإِذَا رَآهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى"[1].

علل هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: "وهذا إسناد ضعيف وفيه علتان، الأولى: عنعنة ابن جريج، وهو مدلس،والأخرى: الإرسال فإن سالماً أبا النضر تابعي، وقال المنذري والحديث مرسل"[2].

علل هذا الحديث عند النقاد:

عند الحاكم النيسابوري: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ومسعود هذا أبو الحكم الزرقي[3]، وتعليق الذهبي قي التلخيص: على شرطهما[4].

وقال**العيني:** "وسالم بن أبي أميّة، أبو النضر المدني القرشي، تابعيّ. والحديث مُرْسل[5].

---

(1) **سنن أبي داود:** كتاب الصلاة، باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودا، رقم545، ص72.

(2) **ضعيف سنن أبي داود:** 195/9.

(3) **المستدرك على الصحيحين:** 318/1.

(4) **المصدر نفسه** مع تعليق الذهبي: 318/1.

(5) **شرح سنن أبي داود** للإمام العيني: 15/3.

وقال **العظيم آبادي**: "وهذه الرواية مرسلة لأن سالما أبا النضر تابعي ثقة ثبت وكان يرسل"[1]، وقال **أيمن صالح شعبان**: مرسل أخرجه أبوداود (545)قال: حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري، قال: أخبرنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر قال: فذكره؛ قلت: سالم أبو النضر تابعي، لم يدرك الرسول اللهﷺوله شاهد، وهو الحديث الذي يليه[2].

قال **الشيخ عبد المحسن العباد**: "أورد أبو داود هذا الحديث، ومعناه أنها تقام الصلاة فإذا كانوا قليلاً فإنه يجلس ينتظر، وإذا كانوا كثيراً فإنه يصلي بالناس ويدخل في الصلاة، وهذا الحديث منقطع؛ لأن سالماً أبا النضر تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وهو مرسل غير ثابت، وهو غير واضح من جهة المعنى، حيث تقام الصلاة ثم يجلس ينتظر الناس حتى يكثروا، ولعل المقصود أنه ليس المراد بذلك تقام الصلاة، بل حين يأتي وقت إقامة الصلاة، وليس معنى ذلك أنه ينتظر بعد أن تقام الإقامة المعروفة بتكبيراتها وألفاظها، ثم بعد الإقامة يجلس ينتظر الناس، وإنما يمكن أن يقال: حين تقام الصلاة بمعنى: حين يأتي الوقت الذي تقام فيه الصلاة، وليس المقصود أنه ينادى لها، ثم الرسول ﷺ يترك الدخول في الصلاة لأنهم قلة والحديث غير ثابت؛ لأن فيه الإرسال من سالم أبي النضر، وهو تابعي وليس بصحابي"[3].

ومن هنا يتبين أن الشيخ الألباني موافق للنقاد في حكمه على هذا الحديث.

الفرع السادس: أهم النتائج المستنبطة من مبحث الإرسال.

1 –**ذكر مظان الحديث إن وجدت:** وهذه سمة بارزة ومتكررة كثيرا في طريقة مناقشة الشيخ للأحاديث، بل أرى أنه بارع في ذلك ومؤلفاته – فيما أرى – تصلح أن تكون موسوعات في التخريج، حيث إنه يذكر أحيانا مظانا لبعض الأحاديث وبعض شروحها لا أعثر لها على أثر

---

(1) **عون المعبود**: 175/2.

(2) **جامع الأصول في أحاديث الرسول**لابن الأثير: 594/5.

(3) **شرح سنن أبي داود**: 436/3.

رغم كثرة المكاتب التي تستعمل على جهاز الإعلام الآلي، وذلك راجع – فيما يظهر لي – إلى أنه قد لامست أنامله مصادر ومراجع لم تعرف نور التحقيق والطباعة بعد، وقد صرح بذلك[1].

2 – **إيراد طرق الحديث مع كثرتها، والتعليق والحكم عليها.**

3 –**نقل كلام النقاد والشراح والتعقيب عليها،** وقد يوافقهم أو يخالفهم ويخطئهم بكل جرأة وشجاعة وأدب، وقل ما يستعمل ألفاظا فظة عند تخطئة غيره.

4 –**الحديث المرسل ضعيف – وإن كان المرسِل ثقة –أي أنه يرد المرسل مطلقا من غير تفريق بين المرسِلين.** قال: "وعلي بن بذيمة ثقة، وقد أرسله فضعف حديثه من أجل ذلك"[2]؛ في حين قال في مؤلف آخر: "كما تجاهلوا جميعًا أن العلماء ومنهم الإمام الشافعي يقوون الحديث المرسل إذا عمل به أكثر العلماء، وقد عملوا بهذا الحديث كما تقدم، ويأتي في الكتاب، يضاف إلى ذلك مقويات أخرى"[3].

5 –**إذا وجد التابعي يقول قال رسول الله ﷺ فإنه يحكم على الحديث بالضعف** من غير أن يذكر أنه تابعي كبيرأو صغير أو أرسل لسبب أو لغير سبب.

6 – **التفريق بين إطلاق لفظ منقطع ومرسل،** فقد أورد الشيخ كلام المنذري معلقا على الحديث الرابع والثلاثين بقوله: "وضعفه المنذري بقوله: **هذا مرسل، الشعبي لم يسمع من عائشة**"[4]، كما أوردكلام ابن يونس في أبي صالح سعيد بن عبد الرحمن بقوله: "**روايته عن علي مرسلة، وما أظنه سمع منه**"[5]، وكلام الحافظ ابن حجر في أبي عثمان النهدي: "ورجاله ثقات، لكن قيل إن **أبا عثمان لم يلْق بلالاً،** وقد روي عنه بلفظ: أن بلالاً قال... **وهو ظاهر الإرسال،** ورجحه الدارقطني وغيره على الموصول"[6].

---

(1) **فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية**: ص11.

(2)**ضعيف سنن أبي داود**: 9/ 111.

(3)**جلباب المرأة المسلمة**: ص13.

(4)**ضعيف سنن أبي داود**: 96/9.

(5) **المصدر نفسه**: 171/9.

(6)**المصدر نفسه**: 357/9

وهذه التعليقات منهم تدل على إطلاقهم لفظ المرسل على من لم يسمع من الصحابي.

ثم لم يعقب الشيخ على تعليقهم بأن هذا انقطاع وليس إرسالا (وإن كان الإرسال انقطاعا)، فظننت أنه على مذهب من يطلق الإرسال على الانقطاع، إلى أن وجدت الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ **عرف المرسل** في سلسلة الأحاديث الضعيفة بأنه قول التابعي قال رسول اللهﷺ إذ فقال: " لأن المرسل هو – عندهم – قول التابعي قال رسول الله ﷺ، وليس الأمر كذلك هنا كما ترى، فالصواب – أو الأولى – أن يقال: وهو منقطع"[1].

-**صرح الشيخ بأن الإرسال علة في الحديث**، ومن أقواله في ذلك: "**وله علة أخرى هي الإرسال**"[2]، وقوله: "ضعيف، **أعله البخاري والترمذي بالإرسال**"[3].

– إذا وجد الشيخ الحديث موصولا من طريق المؤلف، ومرسلا من طريق أخرى عند غيره، ثم تبين له أو وجد كلام النقاد يدل على أن الحديث صحيح بإرساله لا بوصله، حكم على الوصل بالخطإ، والإرسال بالصواب، وليس معنى ذلك أنه يصحح المرسل وإنما يحكم على أن الطريق الصحيح المعروف – في هذا الحديث أو ذاك – هو الإرسال وليس الوصل، ثم يحكم بضعف الحديث، لأن المرسل عنده منقطع، والموصول لا يصح.

والذي يدل على ذلك الحديث الستين بعد المئة الأولى في ضعيف سنن أبي داود، أورده المؤلف موصولا، ورجح البخاري والترمذي الإرسال لمخالفة أحد الثقات لأبي صالح (أحد رواة هذا الحديث)، فقال الشيخ: "قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير ابن عجلان – واسمه محمد –، روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وفيه كلام يسير، وقد وثقه جماعة من الأئمة، ولذلك فحقُ حديثه هذا أن يذكر في الكتاب الأخر– كما فعلنا بغيره–؛ إلا أنه قد خالفه من هو أوثق منه في إسناده؛ فأرسله كما يأتي، ورجح الأئمة إرساله، ولذا أوردته هنا[4]،أي أنه أورده في الضعيف.

---

(1) **سلسلة الأحاديث الضعيفة**: 169/9.

(2)**ضعيف سنن أبي داود**: 279/9.

(3)**المصدر نفسه**: 347/9.

(4)**المصدر نفسه**:347/9.

المطلب الثاني: التعليل بالإعضال عند الشيخ الألباني.

الفرع الأول: تعريف الإعضال لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.

أ – لغة:

قال ابن دريد: "واشتقاق عَضَل إمّا من قولهم: عضَّل بي الأمر وأعضَلَ بي، إذا صعُب... ويقال: عضّلت الدجاجة، إذا اعترضت البيضة فعسُر خروجُها. وقال عمر ابن الخطاب: رضي الله عنهِ: أعضَلَ بي أهلُ الكوفة ما يرضَوْن أميراً"[1].

وقال **الزبيدي:** وأصلُ العَضْلِ: المَنْعُ والشِّدّة[2].

ب – اصطلاحا:

قال **الخطيب البغدادي:** "وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيسمونه المعضل وهو اخفض مرتبة من المرسل"[3].

وقال **القاسمي**: "وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التوالي، كقول مالك قال رسول الله وقول الشافعي قال ابن عمر"[4].

الفرع الثاني: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المعضل.

الحديث المعضل لا تقوم به حجة لأنه أسوأ حالا من المنقطع والمرسل، قال **الزركشي:** " يؤخذ من ترتيب المصنف[5] حيث ذكر بعد المرسل المنقطع والمعضل تفاوتهما في الرتبة، وبه صرح الجوزقاني في أول الموضوعات فقال:(المعضل عندنا أسوأحالا من المنقطع والمنقطع عندنا أسوأ حالا من المرسل والمرسل عندنا لا تقوم به حجة)"[6].

---

(1) **الاشتقاق**لابن دريد: ص178.

(2) **تاج العروس**: 30/1.

(3) **الكفاية**: ص 21.

(4) **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث** للقاسمي: ص130.

(5) **علوم الحديث**: ص59.

(6) **النكت على مقدمة ابن الصلاح**: 20/2.

الفرع الثالث: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالإعضال.

من خلال دراستي لكتابي الطهارة والصلاة – في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني – وجدت أنه قد أعل بالإعضال حديثا واحدا برقم: 43، وهي العلة نفسها التي صرح بها أبو داود؛ والشيخ في هذا الحديث عبر عن الإعضال بالضعف قائلا: "وهو ضعيف لإعضاله"[1]؛ ثم تحدث عن طرق هذا الحديث وعن من وصله من الأئمة، قائلا: "وصله الدارمي عن الأوزاعي، وسياقه هكذا قال: كان لعمر بن الخطاب امرأة تكره الجماع، كذلك رواه إسحاق الحنظلي- كما في سنن البيهقي- عن بقية بن الوليد عن الأوزاعي...بهذا الإسناد عن عمر بن الخطاب...به، ورواه إسحاق عن عيسى بن يونس عن زيد بن عبد الحميد عن أبيه: أن عمر بن الخطاب كانت له امرأة...فذكره. قال البيهقي: (وهو منقطع بين عبد الحميد وعمر)؛ قلت: وقد رواه الحكم بن عتيبة عن عبد الحميد هذا عن مقسم عن ابن عباس...مرفوعاً بلفظ: يتصدق بدينار أو نصف دينار؛ هكذا على التخيير"[2].

أظن أن ذلك في محاولة منه أن يجد طريقا أو طرقا لهذا الحديث يتقوى بها لتصحيحه ولكن دون جدوى.

الفرع الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة:

كما ذكرت – من قبل – فإن في هذا الباب حديثا واحدا، والمتمثل في الحديث السادس والستين بعد المئة الثانية في سنن أبي داود تحت باب في إتيان الحائض، والثالث والأربعين في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 112/9.

(2) **المصدر نفسه**: 112/9.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ). قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ النبيﷺ مُرْسَلاً وَرَوَى الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النبيﷺ قَالَ (آمُرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمْسَيْ دِينَارٍ). وَهَذَا مُعْضَلٌ[1].

والقدر المعل في هذا الحديث قول أبي داود: وَرَوَى الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ (**آمُرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمْسَي دِينَارٍ**). وَهَذَا مُعْضَلٌ.

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهو ضعيف لإعضاله"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

أبو داود: أما أبو داود فقد صرح بعلته بقوله: وهذا معضل.

كما أشار بطريقة إخراجه إذ جعله آخر شيء في الباب بعد إيراده الروايات الصحيحة التي فيها ذكر الدينار والنصف دينار.

الفرع الخامس: أهم النتائج المستنبطة من مبحث العضل.

1 –عبر عن الإعضال بالضعف قائلا: "وهو ضعيف لإعضاله"[3].

2 –تحدث عن طرق هذا الحديث وعن من وصله من الأئمة[4].

---

(1) **السنن** كتاب الطهارة، باب في إتيان الحائض، ح266، ص36.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 112/9.

(3) **المصدر نفسه**: 112/9.

(4) **المصدر نفسه**: ص112.

3 – بحسب طريقة الشيخ في مناقشة هذا الحديث، فإما أن الإعضال علة بارزة ظاهرة لا تحتاج إلى كثير مناقشة –وهو الذي يغلب على الظن–، وإما أن الشيخ يناقش أقوى العلل وأشدها خفاءً، ثم ينبه على الأخرى الأكثر وضوحا.

المطلب الثالث: تعليل الأحاديث المعلقة عند الشيخ الألباني.

الفرع الأول: تعريف الحديث المعلق لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.

أ – المعلق: لغة.

قال ابن فارس: "العين واللام والقاف أصلٌ كبير صحيح يرجع إلى معنىً واحد، وهو أن يناط الشَّيء بالشيء العالي. ثم يتَّسع الكلام فيه، والمرجع كله إلى الأصل الذي ذكرناه"(1).

قال الزبيدي: "العَلَقُ كُلُّ ما عُلِّقَ"(2).

ب – اصطلاحا:

عرفه ابن جماعة: "وهو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر كقول الشافعي قال نافع أو قال ابن عمر أو قال النبي ﷺ"(3).

عرفه ابن الصلاح بقوله: "وأما المعلق وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر وأغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر"(4).

قال **الدكتور نور الدين عتر:** "وقولهم واحدا أو أكثر يدخل فيه المعضل الآتي، وقولهم على سبيل التوالي خرج به ما إذا حذف البعض وأبقي البعض، فإنه يدخل عندئذ في المنقطع، ولا يكون من المعلق"(5).

---

(1) **معجم مقايس اللغة:** 98/4.

(2) **تاج العروس:** 181/26.

(3) **المنهل الروي:** ص49.

(4) **علوم الحديث:** ص24.

(5)**منهج النقد في علوم الحديث:** ص375.

ج – العلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي:

وقد سمي هذا النوع من الحديث معلقا لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلا"[1].

د – الفرق بين المعلق والمعضل:

أجاب عن ذلك **الحافظ بن حجر** بقوله: "وَبَيْنَهُ وبين المُعْضَل الآتي ذِكْره عمُومٌ وخصوصٌ مِن وجهٍ،فَمِن حيث تعريفُ المُعْضَل بأنه: (سقط منه اثنان فصاعدا)؛ يجتمع مع بعضِ صورِ المُعَلَّق، ومن حيث تَقْييدُ المُعَلَّق بأنه مِن تَصرُّف مصنِّفٍ مِن مبادئ السند يَفْترقُ منه؛ إذ هو أعمُّ من ذلك،ومِن صور المعلق: (أن يُحْذَفَ جميعُ السند ويقال مثلاً: قال رسول الله ﷺ)"[2].

الفرع الثاني: الباعث على رواية المعلقات

يجيب على ذلك **الشيخ عبد الله الجديع** بقوله: "يعلق الحديث لواحد من سببين:

الأول: أن لا يكون على الشرط الذي ارتضاه المعلق لثبوت الحديث.

فالبخاري مثلاً اشترط أن يكون كتابه في الحديث المسند إلى النبي ﷺ، فيرى فائدة في ذكر بعض الآثار عن الصحابة أو من دونهم في التفسير والأحكام وغير ذلك، فلو أسندها خرج بذلك عن شرطه، فيعلقها وإن كانت صحيحة.

والتزم أن لا يخرج أحاديث جماعة تكلم فيهم بما ينزل بهم عن شرطه في القوة، ورأى لهم بعض الأخبار مما يصح الاستشهاد به، فيعلق عنهم.

والثاني: أن يقصد به مجرد الاختصار.

وذلك كأن يروي البخاري في الباب ما يغني عن الإطالة بتخريج خبر تام إسناداً ومتناً زيادة على ما خرج"[3].

---

(1)**منهج النقد في علوم الحديث**: ص 375،**وتوضيح الرغبة في تحقيق النخبة** للخضير: 65/1.

(2)**نزهة النظر**: 100/1.

(3) **تحرير علوم الحديث**لعبد الله الجديع: 134/3.

الفرع الثالث: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المعلق.

الحديث المعلق ضعيف ولا تقوم به حجةللجهالة بحال المحذوف، إلا إذا قال الراوي كل من أحذفه فهو ثقة، أو جاء من حذفه هذا الراوي مسمى من جهة أخرى، وكان أهلا لمن تقبل روايته؛ قال **ابن حجر**: "وقد يُحْكَمُ بصحته إنْ عُرِفَ، بأن يجيءَ مُسَمّىً مِن وجهٍ آخر. فإن قال: جميعُ مَن أَحْذِفُهُ ثِقَاتٌ، جاءت مَسْأَلَةُ التعديل على الإبهام والجمهور: لا يُقْبَلُ حتى يُسَمَّى"[1].

وقال **الدكتور نور الدين عتر**: "حكم المعلق أنه مردود مثل حكم المنقطع للجهل بحال المحذوف، إلا أن يقع في كتب التزمت صحته، كصحيح البخاري ومسلم، فإن العلماء درسوا معلقاتهما وتوصلوا إلى نتيجة علمية خاصة بهما"[2].

الفرع الرابع: منهج الشيخ الألباني في تعليل الحديث المعلق، وأهم النتائج المتوصل إليها.

من خلال دراستي لضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني – من الحديث الأول إلى التاسع والتسعين ومئة – وجدت أنه قد أعل أو أشار إلى ضعف تسعة أحاديث بسبب أنها معلقة، وأرقامها: [42، 43، 46، 50،61، 80، 98،120، 141].

وقد اتضح لي بعد الدراسة الدقيقة والمتأنية أن:

أ – الشيخ الألباني أشار إلى أن الإسناد المعلقعلة أو سبب تابع في ضعف الحديث، مثال ذلك أنه أعل الحديث الثاني والأربعين بالإرسال بقوله: "وهو ضعيف لإرساله" إلى أن قال: "إسناده معلق كما ترى"[3]؛ كما قال في الحديث الثالث والأربعين عندما أعله بالإعضال قائلا: "وهو ضعيف لإعضاله" ثم قال: "إسناده معلق"[4]؛ كما أعل الحديث السادس والأربعين بجهالة أحد الرواة والانقطاع، ثم قال: "إسناده معلق"[5].

---

(1) **نزهة النظر**: 99.

(2) **منهج النقد في علوم الحديث**: ص375.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 110/9.

(4) **المصدر نفسه**: 112/9.

(5)**المصدر نفسه**: 144/9 – 145.

أقول: والكلام نفسه يقال في الحديث الثمانين[1]، والحديث: العشرين ومئة[2]، والحديث: الواحد والأربعين ومئة[3].

ومن هنا يتضح أنه لم يذكر الإسناد المعلق كعلة مستقلة أو أساسية وإنما كعلة تابعة أو لاحقة، ولم يجعلها أساس ضعف الحديث رغم قوتها، ولست أدري أتعمّد ذلك أم أنه يبدأ في ذكر أقوى العلل عنده.

ب – وفي هذا المبحث أيضا فإن الشيخ –كعادته المتكررة في مناقشة الأحاديث وبيان عللها – يورد الطرق والمظانّ وأقوال الشراح ويناقشها.

ولما كان الإسناد المعلق ليس علة أصلية وإنما تابعة – عند الشيخ بحسب ظاهر كلامه – لم أشأ أن أجعل نماذج للدراسة، لأني سأجد نفسي أناقش عللا أخرى، ثم إن أقصى ما قاله الشيخ في هذا الباب: وإسناده معلق كما ترى ولم أجد من وصله، أو قوله: ثم إن ظاهر الإسناد أنه معلق، دون أن يزيد على ذلك، كما أن بعض هذه الأحاديث ناقشتها في مباحث أخرى مثل الإرسال.

المطلب الرابع: تعليل الأحاديث المنقطعة عند الشيخ الألباني.

الانقطاع في السند صور شتى، فمنها أن يكون الساقط صحابيا وهذا اصطلحوا عليه المرسل، وإذا كان الساقط اثنان على التوالي اصطلحوا عليه معضلا، وإذا حذف الاسنادكقول مالك أو البخاري أو مسلم – وغيرهم من أصحاب المصنفات –: قال رسول الله ﷺ سمي معلقا، وإذا كان الساقط من السند في غير ما ذكرت سمي منقطعا، وهذا الذي أقصده في هذا المطلب.

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 9/ 175 – 176

(2)**المصدر نفسه**: 277/9.

(3)**المصدر نفسه**: 309/9.

الفرع الأول: تعريف الحديث المنقطع لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.

أ – المنقطع في اللغة.

قال ابن فارس: "القاف والطاء والعين أصل صحيح واحد، يدل على صرم وإبانة شيء من شيء. يقال: قطعت الشيء أقطعه قطعا. والقطيعة: الهجران"[1].

قال ابن منظور: "القَطْعُ إبانةُ بعض أَجزاء الجِرْمِ من بعضٍ...والقَطْعُ مصدر قَطَعْتُ الحبْلَ قَطْعاً فانْقَطَع"[2].

ب – المنقطع اصطلاحا:

عرفه السخاوي: "هو ما سقط من إسناده راوٍ واحد قبل الصحابي، من أي موضع كان السقط"[3]،وأضاف **السيوطي**: "وكذا لو سقط من إسناده اثنان، لكن لا على التوالي"[4]، وهذا هو الأكثر في استعمالهم، كما صَرَّح به الخطيب وغيره[5].

كما **عرفه ابن الملقن** بقوله: "وهو ما لم يتصل إسناده على أي وجه سواء كان يعزى إلى رسول الله ﷺ أو إلى غيره، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابة كمالك عن ابن عمر، وقيل هو ما اختل فيه رجل قبل التابعي محذوفا كان أو مبهما كرجل، وقيل هو ما روي عن تابعي أو من دونه قولا له أو فعلا"[6].

وعرفه ابن جماعة: "وهو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان، وبه قال طوائف من الفقهاء والمحدثين منهم الخطيب وابن عبد البر، إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع رواية من دون التابعي عن الصحابي مثل مالك عن ابن عمر، وقال الحاكم وغيره المنقطع ما أحيل فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل، سواء أكان محذوفا كالشافعي عن الزهري أم مذكورا مبهما كمالك عن

---

(1) **معجم مقاييس اللغة**: 101/5.

(2) **لسان العرب**: 276/8.

(3) **فتح المغيث**: 153/1.

(4) **تدريب الراوي**: 208/1.

(5)**الكفاية في علم الرواية**: ص21.

(6) **المقنع في علوم الحديث**: 141/1.

رجل عن الزهري، وحكى الخطيب عن بعض العلماء أن المنقطع هو الموقوف على التابعي أو من دونه قولا أو فعلا وهو غريب، فهذه ثلاثة أقوال وهو ضعيف على الجميع"[1].

وبتعبير دقيق مختصر هو: "ما سقط من إسناده راو واحد أو أكثر من راو-قبل الصحابي- بشرط عدم التوالي في أي موضع كان من مواضع السند"[2].

الفرع الثاني: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المنقطع.

الأصل في الحديث المنقطع أنه ضعيف عند المحدثين لأنه فقد شرط الاتصال، وللجهالة بحال الساقط الذي لم تعرف عدالته ولا ضبطه؛ قال الشوكاني: "ولا تقوم الحجة بالحديث المنقطع، وهو الذي سقط من رواته واحد ممن دون الصحابي، وذلك للجهل بحال المحذوف من حيث عدالته وضبطه؛ لأن ثبوت هذا شرط لقبول الحديث"[3].

الفرع الثالث: منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث المنقطعة.

عند دراستي ضعيف سنن أبي داود وجدت أن الشيخ الألباني قد ضعف بسبب انقطاع الإسناد ثلاثين حديثا، وأرقامها كالآتي: [7 – 23 –26 –28 –34–46 – 48– 53 – 54 – 68 – 71 – 72 – 73 – 76 – 77 – 94 – 100 –114– 117 121 – 123 – 126 – 2/143 – 148–155– 167 – 178– 187 – 2/193 – 198].

والأسئلة في هذا المبحث كثيرة وتحتاج إلى جواب منها:

-ادعى الشيخ أن هذه الأحاديث معلولة بالانقطاع، ألم ترد من طرق أخرى عند المؤلِّف أو عند غيره متصلة؟

-ذكر الشيخ أن علة بعض الأحاديث الانقطاع بسبب عنعنة المدلسين، هل العنعنة من المدلسين دائما تعد انقطاعا؟ ألم ترِد عنهم من طرق أخرى صرحوا فيها بالسماع؟

-هل من أنكر الشيخ عدم سماعهم أو عدم لقياهم بمن رووا عنهم هم كذلك؟

- هل وافق الشيخ النقاد أو خالفهم في تحديد العلة في هذا المبحث؟

---

(1) **المنهل الروي**: ص46.

(2) **شرح التبصرة**: 215/1 – 216، **نزهة النظر**: ص102، **فتح المغيث**: 195/1، **توضيح الأفكار**: 293/1.

(3) **إرشاد الفحول**: 177/1.

-هل يصلح أن نجتث هذه الأحاديث - وإن كانت ضعيفة - من أصل الكتاب؟ وإذا فعلنا ذلك ألا يؤثر على الشكل العام للكتاب وترتيبه الذي أراده المؤلِّف وقصده في أصل وضعه؟

الفرع الرابع :وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بالانقطاع

من خلال دراستي لهذه الأحاديث المعلة بالانقطاع، وجدت أن المنهج العام للشيخ يتميز بما يلي:

1 -استعمل عبارات في التعليل بالانقطاعمثل" ضعيف منقطع "و "يعني أنه منقطع وهو علة الحديث "و "إسناده ضعيف لانقطاعه " وغيرها.

2 -صرح بأن الانقطاع علة في الحديث.

3 -علامات الانقطاع عند الشيخ: عنعنة المدلس، عدم السماع، عدم اللقاء.

وسأفصل -إن شاء الله- في هذه النتائج الأولية، في الفرع السادس الخاص بأهم نتائج هذا المبحث.

الفرع الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة.

لقد ذكرت من قبل أن الشيخ قد أعل بالانقطاع ثلاثين حديثا، ولكن سأتعرض لخمسة أحاديث - فقط - بالدراسة والمناقشة لبيان منهج الشيخ بشكل أوضح.

الأنموذج الأول:

ويتمثل في الحديث التاسع والعشرين في سنن أبي داود تحت باب النهي عن البول في الجحر، والسابع في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرجِسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ. قَالَ قَالُوا لِقَتَادَةَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ كَانَ يُقَالُ إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجِنِّ[1].

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب: النهي عن البول في الجحر، رقم29 ص10.

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "ضعيف منقطع وبه أعله ابن التركماني،...ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، ولكن له علة خفية- كما يأتي-"[1]؛ ثم بين علته – معقبا على قول الحاكم عندما ادعى أن قتادة ليس ببعيد عنه أن يكون قد سمع من عبد الله بن سرجس- بقوله: "ومقصوده من ذلك إثبات إمكان لقاء قتادة لابن سرجس، وهو كاف في الاتصال، كما عليه الجمهور؛ ولكن هذا مقيد بما إذا لم يكن الراوي معروفا بالتدليس، أما والأمر ليس كذلك هنا؛ فلا! وذلك لأن قتادة قد ذكر في المدلسين كما يتبين لك بمراجعة كتب القوم، كالتهذيب وغيره"[2].

وقال **الشيخ في الإرواء**: "غير أن ثبوت كونه مدلسا في الجملة مع ما قيل من عدم صحة سماعه من عبد الله بن سرجس مما لا يجعل القلب يطمئن لاتصال السند فيتوقف عن تصحيحه حتى نجد له طريقا أخرى أو شاهدا والله أعلم"[3].

قلت: يفهم من كلام الشيخ الألباني أنه يرى أن قتادة لم يسمع من عبد الله بن سرجس الصحابي، ثم إنه قد رمي بالتدليس، ولم يصرح بالسماع، فهذا كاف في وصف الحديث بالانقطاع[4].

علل هذا الحديث عند النقاد:

ادعى الشيخ أن قتادة مدلس، وأنه لم يسمع من عبد الله بن سرجس، فالحديث منقطع، وهذا يوجب علينا ترجمة لقتادة رحمه الله، والتأكد من سماعه أو عدم سماعه منعبد الله بن سرجس الصحابي رضي الله عنه، وهل هو مدلس أم لا؟

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 20/9.

(2) **المصدر نفسه**: 20/9.

(3) **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منارالسبيل**: 93/1.

(4) تنبيه: في هذا الحديث صرح الشيخ أن علة الحديث هي الانقطاع، وفي **تمام المنة**: (ص61) : قال: " فإن له علة تمنع الحكم عليه بالصحة وهي عنعنة قتادة فإنه مدلس". وربما ذلك باعتبار أن المدلس إذا لم يصرح بالسماع فحديثه من قبيل المنقطع.

قتادة بن دعامة السدوسي[1]:

قال البخاري: "...عن قتادة قال كنت عند ابن المسيب ثلاثة أيام فقال ارتحل عنى فقد أنزفتني، وعن قتادة قال جالست الحسن ثلاث عشرة سنة أصلي معه الصبح ثلاث سنين، ومثلي يلزم مثله، وعن معمر قال: قيل للزهري مكحول أعلم أم قتادة؟ فقال سبحان الله بل قتادة وما كان عند مكحول إلا شيء يسير، وعن معمر قال رأيت قتادة قال لسعيد بنأبي عروبة أمسك علي المصحف فقرأ البقرة فلم يخط حرفا، فقال يا أبا النضر لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة، وعن قتادة قال تكرير الحديث في المجلس يذهب نوره وما قلت لأحد أعد علي"[2].

هل سمع قتادة من عبد الله بن سرجس؟

قال **ابن حجر:** " عبد الله بن سرجس...قال البخاري وابن حبان له صحبة ونزل البصرة وله عن النبي ﷺ أحاديث عند مسلم وغيره وروى أيضا عن عمرو وأبي هريرة وروى عنه قتادة وعاصم الأحول وعثمان بن حكيم ومسلم بن أبي مريم وغيرهم"[3]؛ وقال **ابن الأثير:** "عبد الله بن سرجس المزني...روى عنه عاصم الأحول وقتادة"[4]، وقال **الحافظ العراقي:** " وقال أبو حاتم قتادة عن أبي الأحوص مرسل...ولم يلق من الصحابة إلا أنسا وعبد الله بن سرجس، وقال أبو زرعة قتادة عن معقل بن يسار مرسل، قال العلائي هو مكثر من الإرسال عن مثل النعمان بن مقرن وسفينة ونحوهما، وصحح أبو زرعة سماعه من عبد الله بن سرجس"[5]،كما أثبت سماع ولقاء قتادة من عبد الله بن سرجس كلا من علي بن المديني، وابن خزيمة وابن السكن على ما ذكره الحافظ ابن حجر[6].

---

(1) **هو ابن دعامة أبو الخطاب السدوسي** البصري الضرير الأكمه، قدوة المفسرين والمحدثين روى عن عبد الله بن سرجس وأنس بن مالك وأبي الطفيل الكناني وسعيد بن المسيب، وغيرهم، كان من أوعية العلم وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ". ينظر: **سير أعلام النبلاء للذهبي** (270/5) بتصرف.

(2) **التاريخ الكبير**: 186/7.

(3) **الإصابة**: 160/4.

(4) **أسد الغابة**: 616/1.

(5) **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**: 264/1.

(6) **التلخيص**: 187/1.

وكذلك ابن أبي حاتم قد أثبت لقاءه[1].

فهذه طائفة من أقوال المحدثين وأئمة الجرح والتعديل تبين أن قتادة قد سمع من عبد الله بن سرجس.

مسألة تدليس قتادة:

قال **ابن حبان**: "كان مدلسا"[2].**وقال الذهبي**: "وكان قتادة معروفا بالتدليس"[3].وقال أيضا: "حافظ ثقة ثبت، لكنه مدلس: ورمي بالقدر، قاله يحي بن معين"[4].وقال **ابن حجر**: "كان حافظ عصره وهو مشهور بالتدليس وصفه به النسائي وغيره"[5].

من خلال ترجمة قتادة تبين أنه قد ثبت سماعه من عبد الله بن سرجس، لأن من أثبت سماعه – في نظري – عنده زيادة علم على من أنكره، ومع ذلك على جلالة قدره وعلمه فإنه قد عرف بالتدليس، ولم يصرح هنا بالسماع فإنه قد جاء بصيغة من صيغ التمريض، وهذا – بحسب ما استقر عليه مصطلح الحديث – يقتضي الحكم عليه بالضعف والانقطاع، لاحتمال أنه دلس عن غير ثقة وهذه عادة المدلسين في الغالب.

كما أن هناك احتمالا آخر وهو أنه قد يكون الراوي من عادته في التحديث عدم التفريق بين قوله عن أو أخبرنا أو حدثنا، وغالب الظن أن قتادة كذلك، فقد أخرج له البخاري ومسلم بالعنعنة وإن كان بعضها في المتابعات، وهذه أرقام الأحاديث في صحيح البخاري: [13 – 21 – 44 – 65 – 291 – 532] وغيرها كثير.أما في صحيح مسلم: [179 – 180 – 346 – 347 – 437 – 462 – 495 – 891] وغيرها كثير أيضا، والله أعلم.

---

(1) **المراسيل**: 175.

(2) **الثقات**لابن حبان: 322/5.

(3) **تذكرة الحفاظ وذيوله** للذهبي: 92/1.

(4) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** للذهبي: 466/5.

(5) **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** لابن حجر العسقلاني: 43/1.

والآن نأتي إلى علل النقاد:

أبو داود: أما أبو داود فقد سكت عنه فأقل ما يقال فيه أنه صالح للاحتجاج، ثم إنه لم يخرج في الباب غيره، وكما هو معلوم في رسالة أبي داود إلى أهل مكة أنه إذا لم يكن في الباب غير الحديث الواحد فإنه يخرجه وإن كان ضعيفا بالانقطاع أو بغيره، وهو عنده مقدم على رأي الرجال، وقد أخرج هذا الحديث النسائي (1/ 33- 34)، وأحمد (5/ 82)، وابن الجارود في المنتقى (34)، والحاكم (1/ 186)، والبيهقي (1/ 99) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عبد الله بن سرجس، مرفوعاً فذكره.

قال **ابن الملقن**: "هذا الحديث صحيح، رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو داود والنسائي في سننيهما والحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين والبيهقي في سننه بأسانيد صحيحة، وكل رجالها ثقات. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم؛ فقد احتجا بجميع رواته. وقال الشيخ تقي الدين في الإلمام: رجال الإسناد فيه إلى ابن سرجس ثقات إلا أن ابن أبي حاتم قال: أنا حرب بن إسماعيل - فيما كتب إلي - قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا عن أنس. قيل له: فابن سرجس! فكأنه لم يره سماعا"[1] إلى أن قال: "ليس فيما قال أحمد جزم بالانقطاع؛ فإن أمكن اللقاء من قتادة لعبد الله بن سرجس فهو محمول على الاتصال على طريقة مسلم...قلت: زال هذا الإشكال؛ فإنه قد ثبت سماع قتادة من عبد الله بن سرجس، قال الحافظ أبو محمد المنذري بعد أن أخرج هذا الحديث في أحاديث المهذب وقال: إسناده كلهم ثقات. قال الطبراني: سمعت محمد بن أحمد بن البراء يقول: قال علي بن المديني: سمع قتادة من عبد الله بن سرجس. وعن أبي حاتم الرازي أنه قال: لم يلق قتادة من الصحابة إلا أنس بن مالك وعبد الله بن سرجس، وقال الحاكم أبو عبد الله في المستدرك: لعل متوهما يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعه من عبد الله بن سرجس وليس هذا بمستبعد؛ فقد سمع قتادة جماعة من الصحابة لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول، وقد احتج مسلم بحديث عاصم عن عبد الله بن سرجس، وهو من ساكني البصرة. قال الحاكم:

---

(1) **البدر المنير** لابن الملقن: 321/2.

سمعت أبا زكريا العنبري يحيى بن محمد يقول: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: أنهى عن البول في الأجحرة؛ لخبر عبد الله بن سرجس أن النبي ﷺ قال: "لا يبولن أحدكم في الجحر" وقال قتادة: "إنها مساكن الجن" ولست أثبت القول أنها مساكن الجن؛ فإن هذا من قول قتادة. وذكر هذا الحديث ابن السكن في صحاحه المأثورة ثم قال: يعني أنه مقعد الجن، ويأخذ منه الوساوس"[1].

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث السابع والخمسين بعد المئة الرابعة تحت باب في السرج في المسجد في سنن أبي داود، والثامن والستين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا النُّفَيْلِي، حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ زِيَادِ بنِ أَبِي سَوْدَةَ عَن مَيْمُونَةَ مَوْلاَةِ النَّبِي ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ: "ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ – وَكَانَتِ الْبِلاَدُ إِذْ ذَاكَ حَرْبًا – فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وَتُصَلُّوا فِيهِ فَابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ"[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال الشيخ الألباني: "لكن لهذا الإسناد علة منعتنا من الحكم عليه بالصحة، وهو الانقطاع بين زياد بن أبي سودة وميمونة، وبينهما عثمان بن أبي سودة"[3].

أشار الشيخ أن الحديث منقطع بين زياد وميمونة، والساقط من السند هو عثمان.

أقول: مع العلم أن زيادا وعثمانا بني أبي سودة أخوين وكليهما ثقة!، إذا كان الانقطاع علة هذا الحديث فهل إذا علمنا يقينا أن الساقط هو عثمان وهو ثقة كما سيأتي بيانه، يبقى لهذا الحديث علة؟

---

(1) **البدر المنير**: 322/2. بتصرف.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب في السرج في المسجد، رقم 457: ص61.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 158/9.

علل هذا الحديث عند النقاد:

عند **أبي داود:** أما أبو داود فقد سكت عنه، ثم أنه لم يخرج في الباب غيره.

وأما **الإمام النووي** فقال: "رَواه أَبو دَاود وَابن مَاجَه بِإِسْنَاد حسن"[1].

زياد بن أبي سودة[2]:

قال **ابن حجر**: "زياد بن أبي سودة المقدسي أخو عثمان ثقة من الثالثة"[3].

عثمان بن أبي سودة[4]:

وقال **ابن التركماني**: "الحديث ليس بقوي كذا قال عبد الحق في أحكامه، وكان الحامل له على ذلك الاختلاف في إسناده، فإن أبا داود أخرجه كما ذكره البيهقي، وأخرجه ابن ماجة من حديث ثور بن يزيد عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة، ولهذا قال صاحب الكمال روى زياد عن ميمونة وعن أخيه عنها وهو الصحيح"[5].

وقال **ابن القطان الفاسي**: "ففي هذا أن رواية سعيد بن عبد العزيز التي ذكر أبو داود منقطعة، فإن سعيد بن عبد العزيزوثور بن يزيد، إنما أخذاه عن زياد لا عن عثمان، وبين زياد وبين ميمونة عثمان، حسب ما في هذه الرواية"[6].

وقال **الحافظ مغلطاي**: "هذا حديث إسناده صحيح، عثمان روى عنه جماعة منهم: الأوزاعي، وزيد بن واقد الدمشقي،...وشعيب بن رزين الطائفي، وأخوه زياد، قال صاحب تاريخ بيت المقدس: روى عنه سعيد بن عبد العزيز، ومعاوية بن صالح، زاد ابن حبان وزيد بن واقد،

---

(1) **خلاصة الأحكام**: 306/1.

(2) أخو عثمان بن أبي سودة من أهل بيت المقدس، كنيته أبو نصر أمهما مولاة لعبادة بن الصامت، وأبوهما مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص، يروي عن عبادة بن الصامت روى عنه زيد بن واقد وأهل الشام. **الثقات لابن حبان**: 260/4.

(3) **تقريب التهذيب**: 346/1.

(4) أخو زياد بن أبي سودة سمع عبادة بن الصامت، أبوهما مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص، وأمهما مولاة لعبادة بن الصامت، عداده في أهل بيت المقدس، روى عنه زيد بن واقد وأهل الشام. **الثقات لابن حبان**: 154/5.

(5) **الجوهر النقي**: 441/2.

(6) **بيان الوهم والإيهام**: 534/5.

وأهل الشام حين ذكره، وأخاه في كتاب الثقات، وصحح ابن البيع حديثا رواياه، وقال أبو زرعة البصري في تاريخه: حدثني هشام، ثنا مغيرة عن رجاء بن أبي سلمة عن عطاء الخراساني قال: كان إذا ذكر ابن محيرز، وهانيء بن كلثوم، ورجاء بن حيوة، وابن الديلمي، وابن أبي سودة يقول: قد كان في هؤلاء من هو أشد اجتهادا من هانيء، ولكنه كان يفضلهم بحسن الخلق، وثنا محمد بن المبارك، ثنا صدقة بن خالد عن زيد بن واقد قال: قال زياد بن أبي سودة: كانت أمي مولاة لعبادة بن الصامت، وأبي مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنبأ هشام، ثنا يحي بن حمزة قال: قال الأوزاعي: عثمان قد أدرك عبادة وكان مولاه، ثنا محمود بن خالد سمعت مروان بن محمد يقول: عثمان بن أبي سودة، وزياد من أهل بيت المقدس ثقتان ثبتان"[1].

وقال **الشيخ عبد المحسن العباد**: "والحديث عزاه المنذري إلى ابن ماجه من طريق زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان عن ميمونة، وهو في الصحيح كما قاله المزي في تهذيب الكمال، وتبعه تلميذه العلائي في جامع التحصيل وابن حجر في تهذيبه، ولفظ البوصيري في مصباح الزجاجة إسناد طريق ابن ماجه صحيح رجاله ثقات، وهو أصح من طريق أبي داود، وعلى هذا يكون فيه اتصال، ولكن إسناد ابن ماجه فيه عثمان"[2].

من خلال أقوال هؤلاء الأئمة النقاد يتبين أن الحديث مروي بطريقين، أحدهما: الذي أخرجه الإمام بن ماجه في سننه[3] عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة عن ميمونة وهو الصحيح[4]،وهو الذي قاله: المزي، والعلائي، وابن حجر، والبوصيري، وابن التركماني،وابن القطان الفاسي، ومغلطاي.

والآخر: الذي أخرجه أبو داود في سننه عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة من غير ذكر عثمان، والذي حكم عليه الأئمة بالانقطاع، فما الذي حمل أبا داود على إسقاط عثمان؟

---

(1) **شرح سنن ابن ماجة**: 1266/1.

(2) **شرح سنن أبي داود**: 240/3.

(3) **سنن ابن ماجة**: 451/1.

(4) ينظر: **تهذيب الكمال**: 481/9.جامع التحصيل: 178/1. **تهذيب التهذيب**: 321/3. **مصباح الزجاجة**: 14/2. **الجوهر النقي**: 441/2. **بيان الوهم والإيهام**: 534/5.

فإما أنه حدث به كما بلغه، وإما أنه تعمد إسقاط الواسطة لاختصار الإسناد لأن ذلك لا يضر ما دام الساقط معروفا، يقول ابن حجر[1]: "وحكى أبو زرعة الدمشقي عن مروان بن محمد أنه قال عثمان بن أبي سودة وأخوه زياد من أهل بيت المقدس ثقتان ثبتان وحكى أبو داود في كتاب الأخوة عن محمود عن أبي مسهر قال زياد أخو عثمان وقد أدرك عثمان عبادة وهو أنس بن زياد".

ومع ذلك يبقى الحديث – بهذا السند – منقطعا.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الرابع والتسعين بعد المئة الخامسة تحت باب إمامة البر والفاجر في سنن أبي داود، والرابع والتسعين في ضعيف سنن أبي داود للألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الصَّلاَةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ"[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح؛ لكنه منقطع بين مكحولوأبي هريرة"[3].يرى الشيخ أن علة هذا الحديث تتمثل في الانقطاع بين مكحول وأبي هريرة، والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن هل هناك طريق أو طرق أخرى متصلة بين مكحول وأبي هريرة أم لا؟ وهل هي علة هذا الحديث عند النقاد؟

علل هذا الحديث عند النقاد:

لقد دارت كلمة النقاد في تعليل هذا الحديث حول سماع مكحول من أبي هريرة؛ فقال الإمام الترمذي: "ومكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع وأنس بن مالك وأبي هند الداري، ويقال إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبيﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة.ومكحول شاميٌّيكنى أبا عبد الله

---

(1) **تهذيب التهذيب**: 321/3.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب إمامة البر والفاجر، ح594، ص78.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: ص208.

وكان عبدا فأعتق، ومكحول الأزدي بصري سمع من عبد الله بن عمر يروي عنه عمارة بن زاذان"[1]، وقال الدارقطني: "مكحول لم يسمع من أبي هريرة ومن دونه ثقات"[2]، وقال البيهقي: "قال عليّ: (مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات)، قال الشيخ: قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا إله إلا الله، أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث مكحول، عنأبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، إلا أن فيه إرسالا كما ذكره الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ"[3].

يظهر من خلال هذه النصوص موافقة الشيخ الألباني لأئمة الحديث في تحديد علة هذا الحديث.

الفرع السادس: أهم نتائج هذا مبحث التعليل بالانقطاع.

ومن خلال دراستي لهذه الأحاديث المعلة بالانقطاع وجدت أن المنهج العام للشيخ يتميز بما يلي:

1 – **العبارات التي استعملها في التعليل بالانقطاع:** لقد استعمل الشيخ عبارات متقاربة في التعبير عن الاسناد المنقطع، وهذه أهمها: "ضعيف منقطع "[4]، "يعني أنه منقطع وهو علة الحديث "[5]، "إسناده ضعيف لانقطاعه "[6]، وغيرها.

2 –**صرح بأن الانقطاع علة في الحديث:**

– بعد أن ضعف الحديث السابع بسبب الانقطاع – بحسب قوله – قال: "ورجالهكلهم ثقات رجال الشيخين، ولكن له علة خفية"[7]. ويقصد بها تدليس قتادة.

---

(1) **سنن الترمذي**: 662/4.

(2) **سنن الدارقطني**: 404/2

(3) **السنن الكبرى**: 29/4، وقال في **معرفة السنن والآثار**: "وهذا إسناد صحيح، إلا أن فيه إرسالا بين مكحول، وأبي هريرة " ينطر: 214/4.

(4) **ضعيف سنن أبي داود**: 20/9.

(5) **المصدر نفسه**: 54/9.

(6) **المصدر نفسه**: 96/9.

(7) **المصدر نفسه**: 20/9.

– نقل قول أبي داودمعلقا على الحديث الخامس والستين ومئة في سننه: "وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء"[1] ثم قال": يعني أنه منقطع، وهو علة الحديث"[2].

–قال: "وهذا إسناده ضعيف، رجاله كلهم ثقات وعلّته: الانقطاع ببن الشعبي وعائشة"[3].

– لكن لهذا الإسناد علة منعتنا من الحكم عليه بالصحة، وهو الانقطاع بين زيادوقال: "ابن أبي سودة وميمونة، وبينهما عثمان بن أبي سودة"[4].

– "وأما هذا فهو معلول قال أحمد بن حنبل: "نافع عن عمر منقطع". وبهذا أعله المنذري في "مختصره"[5].وهذه عبارات كلها تدل على استعمال الشيخ للفظ العلة في الانقطاع.

3– علامات الانقطاع عند الشيخ:

أ –عنعنة المدلس:

يرى الشيخ أن من رمي بالتدليس إذا عنعن الإسناد فإن ذلك من علامات الانقطاع، فبعد أن نقل كلام الحاكم في سماع قتادة من عبد الله بن سرجس للدلالة على الاتصال قال: "ومقصوده من ذلك إثبات إمكان لقاء قتادة لابن سرجس، وهو كاف في الاتصال، كما عليه الجمهور؛ ولكن هذا مقيد بما إذا لم يكن الراوي معروفاً بالتدليس، أما والأمر ليس كذلك هنا؛ فلا! وذلك لأن قتادة قد ذكر في المدلسين كما يتبين لك بمراجعة كتب القوم كالتهذيب وغيره.وقد أورده الحاكم نفسه فيهم في كتابه معرفة علوم الحديث لكنه ذكره في المدلسين الذين لم يخرجوا من عداد الذين تقبل أخبارهم"[6]ا.هـ.

– وقال معلقا على الحديث الواحد والسبعين في ضعيف سنن أبي داود: "إسناده ضعيف لأن ابن جريج والمطلب بن عبد الله كلاهما مدلس، وقد عنعناه..." إلى أن قال: "...وهذا إسناد

---

(1) **سنن أبي داود**: ح165، ص25.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 54/9.

(3) **المصدر نفسه**: 96/9.

(4) **المصدر نفسه**: 159/9.

(5)**المصدر نفسه**: 167/9.

(6) **المصدر نفسه**: 20/9.

ضعيف، ورجاله موثقون؛ لكنه معلول في موضعين: (الأول: الانقطاع بين ابن جريج والمطلب؛ والأخر: بين المطلب وأنس)"[1].

ب -**عدم السماع**: إذا حدث أحد الرواة عن آخر ووجد الشيخ في كتب التراجم أو الجرح والتعديل ما يدل على عدم سماع الراوي من الآخر، فإن ذلك يعد انقطاعا، وخاصة إن كان مدلسا.قال معلقا على الحديث واحد وعشرين ومئة: "وهذا إسناد ضعيف، ورجاله ثقات رجال مسلم؛ وعلته الانقطاع بين عبد الجبار بن وائل وأبيه؛ فإنه لم يسمع منه كما تقدم بيانه"[2].

وقال معلقا على الحديث التاسع والأربعين ومئة: "وإنما علة الحديث: الانقطاع بين الحسن- وهو ابن أبي الحسن البصري- وجابر؛ فإنه لم يسمع منه، كما جزم بذلك أبو حاتم وأبو زرعة والبزار وغيرهم"[3]؛ وقال: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وإنما علته الانقطاع بين أبي عبيدة – وهو ابن عبد الله بن مسعود – وأبيه؛ فإنه لم يسمع منه باعترافه كما يأتي"[4].

ج -**عدم اللقاء**: وكذلك إذا لم يلق الراوي من حدث عنه فإنها من علامات الانقطاع.

قال معلقا على الحديث السابع وستين ومئة: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين، وإنما علته الانقطاع، قال الحافظ في "الفتح "- بعد أن عزاه للمصنف-: "ورجاله ثقات، لكن قيل: إن أبا عثمان لم يلْق بلالاً"[5].

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 164/9 – 165.

(2) **المصدر نفسه**: 278/9.

(3)**المصدر نفسه**: 330/9.

(4) **المصدر نفسه**: 375/9.

(5) **المصدر نفسه**: 357/9.

المطلب الخامس: التعليل بعنعنة المدلس عند الشيخ الألباني

سأتطرق في هذا المطلب إلى تعريف العنعنة وحكمها، والتدليس وأنواعه، والأحكام المتعلقة به، ثم إلى التعليل بعنعنة المدلس عند الشيخ الألباني.

الفرع الأول: تعريف العنعنة وحكمها:

أولا: تعريف العنعنة.

العَنْعَنَةُ: أو الإسناد الْمُعَنْعَن.

قال **ابن عبد البر**: "والإسناد المعنعن فلان عن فلان عن فلان عن فلان"[1].

قال العراقي: "العنعنة مصدر عنعن الحديث إذا رواه بلفظ من غير بيان للتحديث أو الإخبار، أو السماع"[2].

أو هو قول الراوي في إخباره بسند الحديث: فلان عن فلان، من غير بيان للتحديث ولا تصريح بالسماع، فما حكم هذا الإسناد؟

قال الإمام ابن الصلاح: "الإسناد المعنعن وهو الذي يقال فيه (فلان عن فلان) عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره"[3].

ثانيا حكم العنعنة.

قال ابن الصلاح: "والصحيح – والذي عليه العمل – أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه وكاد (أبو عمر بن عبد البر الحافظ) يدعي إجماع أئمة الحديث على ذلك. وادعى (أبو عمرو الداني) – المقرئ الحافظ – إجماع أهل النقل على ذلك"[4].

الإسناد المعنعن يحكم له بالاتصال بشرطين:

---

(1) **التمهيد**: 12/1.

(2) **شرح شرح نخبة الفكر** للقاري: ص275.

(3) **علوم الحديث**: ص61.

(4) **المصدر نفسه**: ص61.

أحدهما: أن يكون الْمُعَنْعِنُ غير معروف بالتدليس، و**الثاني**: أن يثبت اللقاء بين الراوي المعنعن وشيخه، ولو مرة واحدة، كما ذهب إلى ذلك: البخاري، وشيخه علي بن المديني، وغيرهما من النقاد[1]؛ واكتفي الإمام مسلم في الحكم لذلك بالاتصال: بأن يكون الراوي المعنعن وشيخه متعاصرين، مع إمكان اللقاء، وبالغ في خطبة "صحيحه"[2] في الرد على من قال باشتراط ثبوت اللقاء، وأنه قول مخترعٌ لم يُسْبَق قائله إليه.

قال **ابن عبد البر**: "اعلم وفقك الله أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروط ثلاثة وهي: عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا براء من التدليس"[3].

الفرع الثاني: تعريف التدليس وحكمه.

أولا: التدليس لغة

يدور حول معنيين: **أحدهما**: الظلام والسواد والستر. قال ابن فارس: الدال واللام والسين أصلٌ يدل على سَتْرٍ وظُلْمة، فالدَّلَس دَلَسُ الظَّلام"[4].وقال ابن منظور: الدَّلَسُ بالتحريك الظُّلْمَة[5]؛وقالأبو منصور الأزهري: السواد والظلمة[6].والذي يحصل عادة في الظلام الخفاء وإمكان وقوع الخديعة ولذا قالوا: والمُدالَسَة المُخادَعَة وفلان لا يُدالِسُك ولا يخادِعُك ولا يُخْفِي عليك الشيء فكأَنه يأْتيك به في الظلام والدُّلْسَةُ الظُّلْمة وسمعت أَعرابيّاً يقول لامرئٍ قُرِفَ بسوء فيه ما لي فيه وَلْسٌ ولا دَلْسٌ أَي ما لي فيه خيانة ولا خديعة[7].لا يُدالِسُ، أي لا يُخادع.

---

(1) **نزهة النظر**: ص 64.

(2) **مقدمة صحيح مسلم**: باب صِحةِ الاِحتِجَاجِ بِالحدِيثِ الْمُعَنْعَنِ. ص23.

(3) **التمهيد**: 12/1.

(4) **معجم مقاييس اللغة**: 296/2.

(5) **لسان العرب**: 86/6.

(6) **تهذيب اللغة**، للأزهري: 264/4.

(7) **المرجع السابق**: 86/6.

ومنهالتَّدْليس في البيع، وهو أن يبيعَه من غير إبانةٍ عن عيبه، فكأنّه خادَعَه وأتاهُ به في ظلامٍ[1].والتَّدْلِيسُ: كِتْمَانُ عيبِ السّلْعَةِ عن المشْتَرِي[2]. **وأصلٌ آخَرُ يدل على القِلّة.** تقول العرب: تدلَّسْتُ الطَّعامَ، إذا أخذْتَ منه قليلاً قليلاً. وأصل ذلك من الأَدْلاس، وهي من النبات رِبَبٌ تُورِقُ في آخِرِ الصيف[3].

ثانيا: التدليس اصطلاحا.

تعريفه اصطلاحا يتبع كل نوع من أنواعه، وهي تدليس الإسناد، وتدليس التسوية...لذا وجب التطرق إلى كل نوع وتعريفه في العناصر الآتية:

أ –**تدليس الإسناد:**

لقد اختلف أئمة الحديث في تعريفه، وهذه أهم التعاريف التي وقفت عليها.

عرفه الإمام الشافعي بقوله: "يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه"[4].**وعرفه الإمام البزار** (ت392هـ) بقوله: "هو أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعهمنه"[5].وقريبا من تعريف البزار عرفه الإمام أبو الحسن القطان الفاسي (ت 628هـ) في كتابه بيان الوهم والإيهام[6].

أما **الإمامابن عبد البر** فقد فصَّل في تعريفه لكنه لم يخرج عن مضمون تعريف البزار، وهم جميعا يشترطون اللقي والسماع في حد التدليس[7].

أما**الإمام ابن الصلاح**رَحِمَهُ اللَّهُ فقد توسع في مدلول التدليس، حيث عرفه بقوله: "تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره، ولم يلقه

---

(1) **معجم مقايس اللغة**: 296/2.

(2) **لسان العرب**: 86/6.

(3) **المرجع السابق**: 296/2.

(4) **معرفة السنن والآثار**للبيهقي، باب من يقبل خبره: 17/1.

(5) **فتح المغيث**: 197/1، وشرح العراقي لألفيته: 180/1.

(6) **بيان الوهم والإيهام**: 499/5.

(7) **التمهيد**: 15/1.

موهماً أنه لقيه وسمع منه"[1].وتبعه على ذلك النووي[2] وابن كثير[3] والعراقي[4]، وهو بذلك عندهم من روى ما لم يسمع ممن سمع منه، ومن أدرك ولم يسمع، **قال ابن حجر**: "والتحقيق فيه التفصيل وهو: أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال إذا ذكر بصيغة الموهمة عمن لقيه فهو تدليس، أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عمن لم يدركه فهو مطلق الإرسال"[5]. وهذا الذي ذكره ابن حجر ناقشه فيه الدكتور حاتم العوني باستفاضة في كتابه "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس"، وأثبت بالأدلة تفرّد ابن حجر بهذا التقسيم، وذكر نصوص أئمة النقد النظرية والتطبيقية التي تفيد ذلك[6]. ورأى بعض الباحثين المعاصرين موافقة ابن حجر في ذلك؛ يقول **الدكتور أبو بكر كافي**: "لكن الحافظ ابن حجر لم يرتض هذا، وفرق بين النوعين باعتبار أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، وأما إذا عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي[7]، وهو الظاهر أيضاً من صنيع الحافظ العلائي[8]رَحِمَهُ اللَّهُ حيث تكلم عن التدليس بنوعيه ثم أفرد للمرسل الخفي باباً مستقلاً في كتابه جامع التحصيل والرأي الذي ذهب إليه ابن حجر هو المعتمد لما يلي:

أولاً: إنه قول المتقدمين من أهل الحديث كما سبق نقله عنهم.

ثانياً: إنه يفرق تفريقاً دقيقاً بين المدلس والمرسل الخفي، وهذا التفريق له أثره الواضح في القبول والرد، لأن حكمنا على الحديث بالتدليس يستلزم ردّه أما حكمنا عليه بالإرسال الخفي فيعني قبوله عند من يقبل المراسيل[9].

---

(1) **علوم الحديث**: ص73.

(2) **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير** للإمام النووي: ص223 – 224.

(3) **الباعث الحثيث**: ص66.

(4) **التقييد والإيضاح** للحافظ العراقي ص80.

(5) **النكت**: 623/2.

(6) **المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس**: 41/1–215.

(7) **فتح الباري** لابن حجر: 301/10.

(8) **جامع التحصيل**للعلائي: 96/1.

(9) **منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح**، لأبي بكر كافي: ص176.

ب – **تدليس الشيوخ:** لقد زخرت كتب المصطلح بتعريف هذا النوع من التدليس وغيره وهذه أهم التعاريف:

عرفه الإمام ابن الصلاح بقوله: "أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف"[1].

كما**عرفه الإمام النووي** بقوله: "تدليس الشيوخ بأن يسمي شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف"[2].

بدر الدين بن جماعة: "تدليس الشيوخ وهو أن يسمي شيخا سمع منه بغير اسمه المعروف أو يكنبه أو ينسبه أو يصفه بما لم يشتهر به كيلا يعرف"[3].

أما**ابن حجر** فقد عرفه بقوله: " وهو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف أو يخفي عنه أمرا لحاجة في نفس الراوي"[4].

ج – **تدليس التسوية:** ويلحق هذا النوع بتدليس الشيوخ، وصورته – كما قال الحافظ العراقي –: "أن يجيء المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة، فيعمد الْمُدَلِّس – الذي سمع الحديث من الثقة الأول – فَيُسْقِطُ منه شيخ شيخه الضعيف، ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني، بلفظ محتمل كالعنعنة ونحوها، فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه، لأنه قد سمعه منه، فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل"[5]

---

(1) **علوم الحديث**: ص74.

(2) **التقريب والتيسير**: ص39.

(3) **المنهل الروي**: 73/1.

(4) **النكت على كتاب** ابن الصلاح: 103/1.

(5) **التقييد والإيضاح**: ص96، وانظر: **إتحاف النبيل**: 31/2– 42.

في حين قد مال كثير من العلماء إلى الاكتفاء بالقسمين الأولينمنهم ابن الصلاح[1]، والنووي[2]، وابن كثير[3]، والطيبي[4]، وابن حجر[5]، والسخاوي[6] وغيرهم.

قال الحافظ البلقيني: "الأقسام الستة التي ذكرها الحاكم داخلة تحت القسمين السابقين، فالقسم الأول والثاني والثالث والخامس والسادس داخلة تحت القسم الأول، والرابع عين القسم الثاني – أي تدليس الشيوخ وما عده العراقي قسماً ثالثاً – وهو تدليس التسوية داخل تحت القسم الأول وهو تدليس الإسناد"[7].

يقول الدكتور كافي: "وعند التدقيق، نلاحظ أن الأقسام كلها تعود إلى تدليس الإسناد لأن الإسناد يتكون من الشيوخ، والصيغ الدالة على التحمل، فإخراج الشيوخ من الإسناد وإبقاء الصيغ الدالة على التحمل أمر غير سليم، ومن هنا يمكن أن نقول إن هذه التقسيمات اعتبارية فقط ترجع إلى أحوال المدلسين وليست تقسيمات حقيقية ترجع إلى التدليس في حد ذاته فالتدليس موضوعه الإسناد، شيوخه وما يدل على الاتصال بينهم"[8].

وهذا– في نظري – استنتاج صحيحوتعليق جيد.

ثالثا: حكم التدليس.

لقد اختلف أئمة الحديث في قبول خبر المدلس على أقوال:

الأول: رد خبره مطلقاً وعدم قبوله. عزاه الخطيب لفريق من الفقهاء وأصحاب الحديث[9].

---

(1) **علوم الحديث**: ص73.

(2) **التقريب والتيسير**: 223/1.

(3) **اختصار علوم الحديث**: ص50.

(4) **الخلاصة في أصول الحديث**: ص74.

(5) **النكت**: 614/2.

(6) **فتح المغيث**: 169/1.

(7) **محاسن الاصطلاح**: ص168.

(8) **منهج الإمام البخاري**: ص174.

(9) **الكفاية**: ص515. ونقل عن أئمة أفاضل التغليظ الشديد للتدليس والبراءة ممن وقع فيه منهم شعبة وحماد بن زيد.

الثاني: **قبول خبره مطلقا**. **نسبه** الخطيب – أيضاً– إلى خلق كثير من أهل العلم، وذلك أنهم لم يروا التدليس من باب الكذب، ولا أنه ينقض عدالته[1].

الثالث: من كان لا يُدَلِّس إلا عن ثقة قُبِلَ تدليسه، وأما من كان يدلس على الضعفاء فلا. عزاه ابن عبد البر لأكثر أئمة الحديث[2].

الرابع: يُقبل ممن كان مقلا ولا يقع منه إلا نادراً، وأما من غَلَبَ التدليس على حديثه وكثر فلا.

الخامس: يُقبَل من المدَلِّس الثقة إذا صرَّح فيه بالسماع، وأما ما رواه بلفظ محتمل فلا، وهذا هو المعتمد[3].

قال السخاوي: "وممن ذهب إلى هذا التفصيل: الشافعي، وابن معين، وابن المديني"[4] وقَرَّرَ العلائي: أنه "الصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول"[5]. وصححه الحافظ الخطيب[6]، وكذا صححه ابن الصلاح[7].

وأما **ابن القطان فقد نفي الخلاف** في ذلك، قائلا: "إذا صَرَّحَ المدَلِّس الثقة بالسماع: قُبِلَ بلا خلاف، وإن عنعن: ففيه الخلاف"[8]

قال الخطيب البغداديرَحِمَهُ اللَّهُ: "التدليس متضمن للإرسال لا محالة، لإمساك المدلس عن ذكر الواسطة، وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه بالسماع ممن لم يسمع فقط، وهو الموهن لأمره

---

(1) **الكفاية**: ص515.

(2) **التمهيد**: 17/1.

(3) **فتح المغيث**: 181/1– 182.

(4)**المصدر نفسه**: 182/1.

(5) **جامع التحصيل**: ص111.

(6) **الكفاية**: ص515.

(7) **علوم الحديث**: ص75.

(8) **فتح المغيث**: 182/1.

فوجب كون التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس، لأنه لا يقتضي إبهام السماع ممن لم يسمع منه "[1].

فالتدليس يشبه المرسل في كون كل منهما منقطع، ويختلف عنه بأن الإرسال انقطاع ظاهر والتدليس انقطاع خفي مع أن راويه يذكره بصيغة توهم الاتصال، ولهذا لم يذم العلماء من أرسل وذموا من دلس[2].

الفرع الثالث: أغراض المدلسين.

ما دام أن بعض المحدثين قد لجأ إلى التدليس فلا شك أن له في ذلك غرضا، وقد ذكر بعض أهل العلم بعضها وهذه أهمها:

ذكر**المعلمي اليماني** أغراض المدلسين في سياق الحديث على حقيقة التدليس وانتفائه عن الصحابة، وهذا ملخصه: أولاً: إيهامه السماع ممن لم يسمع منه؛ ثانياً: إنما لم يبين لعلمه أن الواسطة غير مرضي؛ ثالثاً: الأنفه من الرواية عمن حدثه؛ رابعاً: الإيهام علو الإسناد؛ خامساً: عدول عن الكشف إلى الاحتمال[3].

قال الخطيب البغداديرَحِمَهُ اللَّهُ: "والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه فأحدها ما ذكرناه من إيهامه السماع ممن لم يسمع منه وذلك مقارب الأخبار بالسماع ممن لم يسمع منه، **والثانية**عدوله عن الكشف إلى الاحتمال وذلك خلاف موجب الورع والأمانة، **والثالثة** أن المدلس إنما لم يبين من بينه وبين من روى عنه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضيا مقبولا عند أهل النقل فلذلك عدل عن ذكره وفيه أيضا أنه إنما لا يذكر من بينه وبين من دلس عنه طلبا لتوهيم علو الإسناد والأنفة من الرواية عمن حدثه وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عمن أخذه والمرسل المبين بريء من جميع ذلك والله أعلم"[4].قال **الحافظ العلائي**: "فمنهم من يُدَلِّس

---

(1) **الكفاية**: ص357.

(2) **توجيه النظر إلى أصول الأثر**: 571/2.

(3) **الأنوار الكاشفة**: ص160.

(4) **الكفاية**: ص357.

شيخه لكونه ضعيفاً أو متروكاً حتى لا يُعْرَف ضعفه إذا صَرَّح باسمه، ومنهم من يفعلُ ذلك لكونه كثير الرواية عنه كي لا يتكرر ذكره كثيراً..."[1]، و**قال ابن حجر** فيمن يفعل ذلك لإخفاء ضعف شيخه: "وهو خيانةٌ ممن تعمّده"[2].وبالجملة فالذي عليه جمهور أئمة الحديث أن من عرف بالتدليس ولم يصرح بالسماع كالعنعنة وغيرها، فإن روايته تعد من قبيل المنقطع، وأما إذا صرح بالسماع فروايته متصلة.

الفرع الرابع: منهج الشيخ الألباني في التعليل بعنعنة المدلس.

أ-وصف عام ومختصر لمنهج الشيخ في تعليل الأحاديث بعنعنة المدلس.

عرفنا في المطالب السابقة العنعنة وحكمها والتدليس والأحكام المتعلقة به، والمتفق عليه عند النقاد – بحسب كتب المصطلح – أن عنعنة المدلس مردودة وحديثه من قبيل المنقطع، إلا إذا صرح بالسماع.

وهنا تطرح تساؤلات نفسها:

– كيف تعامل الشيخ الألباني مع أحاديث المدلسين عند عنعنتهم عن الرواة، أو بتعبير أدق: عدم تصريحهم بالسماع؟

-هل قبلها مطلقا، أم أنه ردها مطلقا، أم أن له تفصيلا في ذلك؟

-هل من وصفهم الشيخ بأنهم مدلسين ثم بنى – على ذلك – أحكامه هم كذلك أم لا؟

– إذا كانوا كما وصف، وقد عنعنوا هل ذلك دليل على عدم سماعهم؟ لاسيما أنّه قد وصف آخرين بذلك، وثبت من طرق أخرى تصريحهم بالسماع؟

– هل وافق النقاد في وصف العلل أم خالفهم؟ وكيف هو منهجه في الكشف عن علل عنعنة المدلسين؟

نعرف الإجابة عن هذه التساؤلات بعد الاطلاع على النماذج المدروسة.

---

(1) **جامع التحصيل**: ص218 –219.

(2) **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**: ص26.

من خلال دراستي تسعة وتسعين ومائة حديث في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني، تبيّن لي أنّه قد أعلّ بعنعة المدلسين[1] خمسةوعشرين حديثا وهي: [3 -4- 6 - 7 – 23 – 28- 51 - 56 - 64 – 66 - 67 – 71 – 87 - 110 – 135 - 136 – 138 - 144 – 146 - 149 - 163 - 169 – 179 – 192 - 199]

ب-**نماذج تطبيقية للدراسة والمناقشة.**

الأنموذج الأول:

وهو الحديث التاسع عشر في سنن أبي داود، تحت باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء، والرابع في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ عَنْ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ، وَالْوَهَمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ وَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ هَمَّامٌ[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وعلته الحقيقية عنعنة ابن جريج، فإنّه مدلس، والحديث ضعفه الجمهور"[3].

مقصود الشيخ: أن ابن جريج لم يصرح بالسماع بقوله عن الزهري، وهو معروف بالتدليس، ولذا فهذا الخبر معلول ضعيف، ثمّ دعمّ قوله بأنّ الجمهور قد ضعفه.

والذي يهمنا هنا هل ابن جريج مدلس؟ وهل هناك طرق أخرى للحديث صرح فيها بالسماع؟ وهل هذه هي علة هذا الحديث عند النقاد؟

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج[4]:

---

(1) بعض هذه الأحاديث بعنعة المدلسين وحدها، وبعضها الآخر بعنعنة المدلسين مع علل أخرى.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء، حديث19، ص8.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 13/9.

(4) **هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج**، المكي مولى أميّة بن خالد بن أسيد القرشي، له كنيتان أبو الوليد وأبو

=

قال أحمد: ""كان من أوعية العلم"[1].**وقال عبد الرزاق:** "ما رأيت أحدا أحسن صلاة من ابن جريج، كنت إذا رأيته علمت أنّه يخشى الله"[2].**وقال ابن حبان:** "كان من فقهاء أهل الحجاز وقرائهم ومتقنيهم، وكان يدلس"[3].**وقال الدارقطني:** "يتَجَنَّب تدليسه فَإِنَّهُ وَحش التَّدْلِيس لَا يُدَلس إِلَّا فِيمَا سَمعه من مَجْرُوح مثل إِبْرَاهِيم بن أبي يحيى ومُوسَى بن عُبَيْدَة وَغَيرهمَا"[4].وقال: "شر التدليس تدليس ابن جريج؛ فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح"[5].**وقال ابن حجر:** "ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس"[6].

من خلال كلام أئمة الجرح والتعديل، تبين أن ابن جريج ثقة فقيه فاضل، ومع ذلك فإنّه رمي بالتدليس عن المجروحين، فما لم يصرح به بالسماع فإنه مظنّة للتدليس، ومن عرف بالتدليس ما لم يصرح بالسماع فحديثه مردود، وهو من قبيل المنقطع كما هو مقرر في كتب المصطلح.

هل هناك روايات أخرى تبين أن ابن جريج صرح بالسماع؟

هذا الحديث أخرجه أبو داود، وابن ماجه باب ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء رقم (303)، وابن حبان في باب: ذكر الخبر الدال على نفي إجازة دخول المرء الخلاء بشيء فيه ذكر الله. والبيهقي باب: وضع الخاتم عند دخول الخلاء (الكبرى)، والحاكم في المستدرك رقم (670)، وأبو يعلى في مسنده، والبزار في مسنده رقم (6349)؛ في حدود بحثي في هذه المظانّ جميعا، وفي كل هذه الطرق لم أجد أنّ ابن جريج قد صرّح بالسماع.

خالد، رومي الأصل، من موالي قريش، كان إمام أهل الحجاز في عصره، لقب بفقيه الحرم المكي، أخذ عن عطاء ومجاهد. كان ثقة في الحديث، وأول من صنف الكتب بمكة. مكي المولد والوفاة (80هـ – 150هـ) .ينظر ترجمته في: **تاريخ بغداد:** 400/10، و**صفة الصفوة**لابن الجوزي: 2/ 122، و**فيات الأعيان:** 163/3.

(1) **تذكرة الحفاظ:** 128/1.

(2) **المصدر نفسه:** 128/1. **سير أعلام النبلاء:** 330/6.

(3) **الثقات** لابن حبان: 93/7.

(4) **سؤالات الحاكم للدارقطني:** 137/1.

(5) **تقريب التهذيب:** 359/6.

(6) **المصدر نفسه:** 236/1.

علة هذا الحديث عند النقاد:

وأحب أن أبدأ بالمتقدمين، وخاصّة أصحاب السنن:

-**الإمام أبو داود:** قال: هذا حديث منكر وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺاتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه. والوهم فيه من همام[1] ولم يروه إلا همام[2].

أشار أبو داود أنّ الطريق المعروف هو: عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس، وهذا الحديث هو المعروف.

لماذا حكم أبو داود على هذا الحديث بالنكارة؟

فقول أبي داود: هذا حديث منكر، أي غير معروف عن ابن جريج، ولايقصد به المعروف في علم المصطلحأنّ المنكر هو مخالفة الضعيف للثقة، فالمنكر خلاف المعروف والشاذ خلاف المحفوظ، ولذا رأينا من يحاكم[3] أبا داود إلى اصطلاحات المتأخرين ويخطئه، ويصوب الإمام النسائي في حكمه على الحديث.

أما قول أبي داود: رواه الزهري وزياد بن سعد وشعيب بن مسافر كلهم قال: "من ورق"، (والوهم فيه) أي في هذا الحديث في إتيان هذه الجملة إذا دخل الخلاء وضع خاتمه (من همام ولم يروه) حديث أنس بهذه الجملة (إلا همام) وقد خالف همام جميع الرواة عن ابن جريج، لأنّه قد روى عبد الله بن الحارث المخزومي وأبو عاصم وهشام بن سليمان وموسى بن طارق كلهم عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس: أنّه رأى في يد النبي ﷺ خاتما من ذهب فاضطرب في الخواتيم، فرمى بها النبي ﷺ وقال: "لا ألبسه أبدا "وهذا هو المحفوظ. والصحيح عن ابن جريج.

---

(1) هُوَ همام بن يحيى بن دينار العوذي أبو عَبْد الله، توفي سنة (164 هـ) : ثقة ربما وهم، ينظر ترجمته في **سير أعلام النبلاء**: 296/7، **وتذكرة الحفاظ**: 201/1.

(2) **سنن أبي داود**، ح19 ص8.

(3) **النكت** لابن حجر: 677/2. وقال الشيخ الألباني: "وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب"**وضعيف سنن أبي داود** للألباني: 15/9.

وكذلك **الإمام الدارقطني** في كتاب العلل أعله قريبا من أبي داود أو مثله حيث قال: "ورواه عبد الله بن الحارث المخزومي، وحجاج وأبو عاصم وهشام بن سليمان، وموسى بن طارق، عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أنه رأى في يد النبيّ ﷺخاتما من ذهب فاضطرب النّاس في الخواتيم، فرمى به النبي ﷺوقال: "لا ألبسه أبدا "وهو المحفوظ الصحيح عن ابن جريج"[1]؛ وقال **النسائي**: "هذا حديث غير محفوظ من حديث الزهري"[2].

أما **الإمام البيهقي في معرفة السنن والآثار**: "فقد أشار إلى تضعيفه عندما أورده بصيغة التمريض بقوله: وروي عن أنس بن مالك مرفوعا: "أنّه كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه "، أما في هديه ﷺ في دخول الخلاء فقال: وثبت عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء وفي رواية: إذا أراد الخلاء قال: (اللهم إني أعوذ بك من الخبث، والخبائث"[3].

ومجمل الخلاف في تعيين العلة أنّ أبا داودوالدارقطني والنسائي والترمذي وابن القيم[4] وغيرهم: قالوا أنّ الطريق المعروف عن ابن جريج هو: عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس بن مالك (أي فيه ذكر الواسطة)، واللفظ المحفوظ بهذا الطريق عن كل الرواة – ما عدا همام – عن ابن جريج إنّما هو قوله: (اتخذ خاتما من ذهب ثم ألقاه "أو بألفاظ مقاربة لهذا اللفظ؛ والذي تفرد بلفظ: "كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه) إنّما هو همام.

---

(1) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** للدار قطني: 176/12.

(2) عبارة النسائي لم أجدها في مؤلفاته–في حدود ما بحثت–، نقلها عنه المزيّ (ت742هـ) في **تحفة الأشراف**: 385/1، وابن حجر في **التلخيص الحبير**: 107/1.

(3) **معرفة السنن والآثار** للبيهقي، 172/1.

(4) **تهذيب السنن**: 26/1 –27.

في حين أن الإمام ابن حجر[1] والشيخ الألباني والشيخ عبد المحسن العباد[2] لم يذكروا ما قاله أبو داود ولم يروا فيه علة أصلا، وإنما وقفوا على ظاهر الإسناد، وهو عنعنة ابن جريج، وهو مدلس، وهناك من صحح هذا الحديث كالحاكم[3]ووافقه الذهبي[4]، وكذلك المنذري[5] وابن دقيق العيد[6]، وابن التركماني[7].

قال الدكتور **جمال بن محمد السيد:** "وفي نظري أن أكثر من صحح إنما نظر إلى ظاهر الإسناد، ولم يلتفت إلى العلة الواقعة في متنه، وهو ما التفت إليه ونبه عليه حذاق الأئمة العارفين بمكامن العلل ومواطن الأدواء كأبي داود والنسائي والدراقطني وقد تقدم قولهم في ذلك"[8].

فالحاصل: أنّ هذا الحديث معلول غير معروف بهذا اللفظ، والمعروف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس خلافه تماما، وهذا الذي رجحه ابن القيم رحمه الله، في بحث لهنافع ماتع قيم في تهذيب السنن[9].

ولمن أراد الاستزادة في بيان علة هذا الحديث فليطلع على ما كتبه بعض المعاصرين[10].

---

(1) في بعض جوانب التعليل وليست كلها، قوله: ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج، فإنّ وجد عنه تصريح بالسماع، فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي، والله أعلم. **النكت**: 677/2.

(2) **شرح سنن أبي داود:** موجود في المكتبة الشاملة ولم أجد المطبوع.

(3) **المستدرك على الصحيحين**، حديث ح671: 298/1.

(4) **التلخيص الحبير** للذهبي: 314/1.

(5) **مختصر السنن**: 26/1.

(6) **الاقتراح**: ص433.

(7) **الجوهر النقي** لابن التركماني: 94/1.

(8) **ابن القيم وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها** لجمال بن محمد السيد: 106/2.

(9) **تهذيب السنن** لابن قيم: 10/1.

(10) **التخريج ودراسة الأسانيد** للعوني: ص104، **الحديث المعلول** للمليباري: ص33. **المفصل في دراسة الأسانيد** لعلي بن نايف الشحود: 473/1. **المنهج المقترح لفهم المصطلح** للشريف بن حاتم العوني: 236. **الحديث المنكر عند نقاد الحديث دراسة نظرية وتطبيقية** لعبد الرحمن بن نويفع بن فالح البنوي السلمي: 460/2-462.

أما ما ادعاه الشيخ الألباني من وجود متابع لهمام وهما يحيى بن المتوكل عند الحاكم والبيهقي، ويحيى بن الضريس فلا يصلح أن يكون متابعا لأن الحديث غير محفوظ من أساسه يقول البيهقي – وهو الذي عرفنا بطريق يحيى بن المتوكل ويحيى بن الضريس –: " وهذا شاهد ضعيف"[1].

قال الإمام ابن القيم: "وعلى كل حال: فإنَّ هذه المتابعة من يحيى بن المتوكل، ثم من يحيى بن الضريس قد تفيد في تقوية رواية همام، لكنها مع ذلك تبقى مُخَالِفَةً لرواية الجماعة من أصحاب ابن جريج، وهم أكثر عَدَدَاً، وفيهم أبو عاصم النبيل "الثقة الثبت"، وعبد الله بن الحارث المخزومي "الثقة"، وغيرهما من ثقات أصحاب ابن جريج؛ ومن هنا جاء حكم الحفاظ على هذه الرواية بالشذوذ"[2].

الأنموذج الثاني:

ويتمثل في الحديث السابع والعشرين في سنن أبي داود تحت باب: في البول في المستحم، والسادس في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود:حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالاَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ وَقَالَ الْحَسَنُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ"لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ". قَالَ أَحْمَدُ (ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ)"[3].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال "وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، ولكن له علة خفية، وهي عنعنة الحسن، وهو البصري، فقد كان مدلسا"[4].

---

(1) **السنن الكبرى**: 95/1.

(2) **ابن القيم وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها**: 101/2.

(3) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب البول في المستحم، رقم27، ص9.

(4) **ضعيف سنن أبي داود**: 18/9.

المناقشة:

هل الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ مدلسٌ حقا؟ وهل هناك روايات صرح فيها بالسماع؟ مامدى موافقة أو مخالفة الشيخ الألباني للنقاد في حكمهم على علة هذا الحديث؟

قبل الخوض في غمار هذا البحث لابد أن نعرف هل الحسن البصري مدلس أم لا؟

الحسن البصري[1]:

قال ابن سعد: "كان جامعا عالما...وما أرسله فليس هو بحجة"[2].**قال الذهبي**: "قلت: وهو مدلس فلا يحتج بقوله "عن" في من لم يدركه، وقد يدلس عمن لقيه ويسقط من بينه وبينه،والله أعلم"[3].**وقال ابن حجر**: "ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس، قال البزار: كانيروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حُدِّثواوخُطبوا بالبصرة"[4]، فقد تبين لنا أن الحسن البصري – بحسب أقوال ائمة الجرح والتعديل – مدلس وقد عنعن هذا الحديث، فخبره بحسب حكم الألباني معلول[5]بالعنعنة، فكيف أعلّ النقاد هذا الحديث؟ وهل هناك طرق أخرى صرح فيها الحسن – أو غيره ممن تابعه – بالسماع.

وممن أعلّ هذا الحديث الإمام البخاري على ما نقل عنه تلميذه البار الإمام الترمذيقائلا: حدثنا علي بن حجر، أخبرنا ابن المبارك، عن معمر، عن أشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في مستحمه، وقال: (إن عامة الوسواس منه).

---

(1) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسين يسار البصري، كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع من كل فنّ من علم وزهد وورع وعبادة...انظر ترجمته في" **الطبقات الكبرى**لابن سعد: 156/7 وما بعدها، **تهذيب التهذيب**: 263/2، **ميزان الاعتدال**: 527/1، **تذكرة الحفاظ**: 57/1.

(2) **الطبقات الكبرى**: 7/ 156.

(3) **تذكرة الحفاظ**: 57/1.

(4) **تقريب التهذيب**: 202/1.

(5) قال الشيخ الألباني: " بل لابد من تصريحه بالسماع من كل صحابي يروي عنه، ليكون حجة خالية من علة، هذا هو الذي يقتضيه علم مصطلح الحديث"! **ضعيف سنن أبي داود**: 18/9.

سألت محمدا[1] عن هذا الحديث فقال: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، ويرون أن أشعث هذا هو ابن جابر الحداني، وروى معمر فقال: عن أشعث بن عبد الله عن الحسن"[2].

قال الترمذي: "هذا الحديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له أشعث الأعمى"[3].

وقال البيهقي: "وفيما بلغني عن محمد بن إسماعيل البخاري أنّه قال: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، ويروى أن أشعث هذا هو ابن جابر الحداني وروى معمر فقال أشعث بن عبد الله عن الحسن. قال الشيخ وقد قيل هو أشعث بن عبد الله بن جابر، وقد ذكره البخاري في التاريخ"[4].ما مراد البخاري والترمذي من قوليهما؟

البخاري: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا وجه.و**الترمذي**: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بن عبد الله.

فالترمذي أشار إلى أمرين أنّه موقوف بقوله: لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بنعبد الله، والآخر أشار إلى تفرده بالرفع، أي أن الطريق المعروف هو عدم الرفع، ولعل الذي أشار إليه هو أن العبارة الثانية وهي قوله: "فإن عامة الوسواس منه" هي الموقوفة.والذي يؤيد ذلك أنّ الصحيح في هذه العبارة الأخيرة الوقف على عبد الله بن مغفل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وليس الرفع ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عقبة بن صهبان قال سمعت عبد الله بن مغفل المزني في البول في المغتسل"[5]. ولم يذكر أنه يرفع إلى النبي ﷺ.

وكذلك ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ: مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

---

(1) أي محمد بن إسماعيل البخاري.

(2) **علل الترمذي**: 29/1.

(3) **سنن الترمذي**، رقم29: 39/1.

(4) **السنن الكبرى**رقم485: 98/1.

(5) **صحيح البخاري**: ح 4842: 136/6.

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْبَوْلَ فِي الْمُغْتَسَلِ وَقَالَ: إِنَّ مِنْهُ الْوَسْوَاسَ. كَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ[1].

ولعل الذي يشهد له أيضا هو كلام الترمذي عن عبد الله بن مغفل أن النبيﷺ: "نهى أن يبول الرجل في مستحمه" وقال (أي عبد الله بن مغفل) إن عامة الوسواس منه"[2]. وليس من كلام النبوة.

عبد الحق الإشبيلي: "وهذا الحديث أرسله أشعث عن الحسن ولم يسمعه منه، ذكر العقيلي عن يحي القطان قيل لأشعث: أسمعته من الحسن، قال: لا. ورواه شعبة عن قتادة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل موقوفا"[3]؛ والسؤال المطروح: على من الحمل في هذه الحديث، هل على الحسن أو أشعث، أي من كان سببا في الرفع؟

بحسب كلام أحمدوالبخاري والترمذي والبيهقي أن الحمل على أشعث، وذلك بقولهم:

أحمد بن حنبل: "قال حدثنا معمر قال كنا نرى أن أشعث يقيس على قول الحسن"[4].**البيهقي**: "ويروى أن أشعث هذا هو ابن جابر وروى معمر فقال أشعث بن عبد الله"[5]،**والترمذي**: "هذا الحديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له أشعث الأعمى"[6]؛ وكأنهم نظروا إلى رجال الإسناد فوجدوهم ثقاة عدولا ضابطين، وأضعفهم أشعث وهم أعرف بأحوال الرواة وأقرب إلى زمانهم، وأكثر إدراكا لملابسات الرواية...فحملوا رفع الموقوف علىأشعث، ولم يذكر أحد منهم عنعنة الحسن البصري رحمه الله[7].

---

(1) **السنن الكبرى**: ح486: 98/1.

(2) **سنن الترمذي**: ح21، 39/1.

(3) هذا الذي ذهب إليه عبد الحق الإشبيلي قد ردّ عليه ابن القطان الفاسي، وبيّن وهمه فيه، ينظر: **بيان الوهم والإيهام**: 572/2.

(4) **العلل ومعرفة الرجال** للإمام أحمد: 227/3.

(5) **السنن الكبرى**: 98/1.

(6) **سنن الترمذي**: ح21، 39/1.

(7) والذي يدل على هذا المعنى (أن الوقف أصح) فليراجع **شرح سنن ابن ماجه** للحافظ مغلطاي: 84/1.

ثم إن البخاري في صحيحه قد أخرج للحسن البصري بالعنعنة أحاديث كثيرة[1] ولكنها في المتابعات والشواهد.

ومجمل القول: أنّ البخاري والترمذي والبيهقي وغيرهم يرون أن هذا الحديث بهذا اللفظ: "لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه فإن عامة الوسواس منه" غير معروف وغريب، وأن وجه الغرابة فيه أنّه لم يرو من الطرق الأخرى المحفوظة[2] بهذه الصيغة كاملة، بل الصيغة الأولى ثابتة صحيحة مرفوعة إلى النبي ﷺ، وأما اللفظة الثانية: " فإن عامة الوسواس منه" فإنها موقوفة كما أخرج البخاري ألفاظا مقاربة لها.

كما أنهم أشاروا إلى سبب الخلل وهو أشعث بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ، ولذا ذكروا الغرابة في هذا الوجه، ثم تحدثوا عن أشعث بن عبد الله في إشارة لطيفة إلى أن الحمل فيه عليه، في حين أن الشيخ الألباني لم يذكر هذه العلة ووقف عند ظاهر الإسناد وهو عنعنة الحسن.والله أعلم بالصواب.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الرابع بعد المائة السابعة في سنن أبي داودمن باب ما يقطع الصلاة، والعاشر بعد المائة الأولى من ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حدثنا محمد بن إسماعيل، مولى بني هاشم البصري حدثنا معاذ، حدثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أحسبه عن رسول الله ﷺ قال: (إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة، ويجزئ عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر)، قال أبو داود: (في نفسي من هذا الحديث شيء كنت أذاكر به إبراهيم وغيره فلم أر أحدا جاء به عن هشام ولا يعرفه، ولم أر أحدا يحدث به عن هشام وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة يعني محمد بن إسماعيل البصري مولى بني هاشم، والمنكر فيه

---

(1) هذه الأحاديث هي: 31، 47، 291، 783، 1040، 1048، 1062، 1063، 3321، 3404، 3629.

(2) الطرق المحفوظة ليس فيها رفع فإن عامة الوسواس منه.

ذكر المجوسي، وفيه على قذفة بحجر، وذكر الخنزير، وفيه نكارة)، قال أبو داود: (ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة وأحسبه وهم لأنه كان يحدثنا من حفظه)"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهذا إسناد رجاله ثقات، وعلته عنعنة يحي وهو ابن أبي كثير فإنه مدلس، وصفه بذلك ابن حبان وغيره، هذه هي العلة الحقيقية لهذا الحديث"[2].

هل الإمام يحي بن أبي كثير مدلس؟

والسؤال المطروح من هو يحي بن أبي كثير[3]، وهل هو مدلس؟

قال علي بن المديني عن **سفيان بن عيينة:** "ما أعلم أحدا بعد الزهري أعلم بحديث أهل المدينة من يحي بن أبي كثير"[4].وقال**البخاري:** "عن وهيب بن خالد سمعت أيوب يقول: ما بقي على وجه الأرض مثل يحي بن أبي كثير". وقال أيضا: "وعن يحي بن شعبة قال: أقام يحي بن أبي كثير بالمدينة عشر سنين لا أعلمه إلا قال في طلب العلم"[5]. وقال **الرازي:** "عن يحي بن سعيد القطان سمعت شعبة يقول: يحي بن أبي كثير أحسن حديثا من الزهري"[6].

فالذين وثقوه وشهدوا له بالعلم والضبط: أيوب السختياني، سفيان بن عيينة، شعبة بن الحجاج، أحمد بن حنبل، وأبو حاتم وابن حبان والعجلي، وبعضهم قدم حديثه حال المخالفة على حديث الزهري!، وممن رماه بالتدليس: **أبو جعفر العقيلي** بقوله: "كان يذكر بالتدليس"[7]. وقال **ابن المبارك عن همام:** "كنا نحدث يحي بن أبي كثير، فإذا كان بالعشي قلبه

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب ما يقطع الصلاة، رقم: 704، ص89.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 254/9.

(3) انظر ترجمته: **في التاريخ الكبير**: 302/8، **تهذيب الكمال**: 504/31، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: 2/ 373، ح الترجمة: 6235، **تهذيب التهذيب**: رقم الترجمة: 440: 11/ 235.

(4) **تهذيب الكمال**: 508/31.

(5) **التاريخ الكبير** للبخاري: 302/8.

(6) **الجرح والتعديل** للرازي: 141/9.

(7) **سير أعلام النبلاء** للذهبي: 28/6.

عنا"[1]!والذهبي: "قلت هو في نفسه عدل حافظ من نظراء الزهري وروايته عن زيد بن سلام منقطعة لأنها من كتاب وقع له"[2].وقال الحافظ بن حجر: "ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل"[3].

إنّ الناظر في ترجمة الحافظ يحي بن أبي كثير رَحِمَهُ اللَّهُ يجد أنّ جلّ أئمة الجرح والتعديل وصفوه بالحفظ والديانة والزهد والورع، بل منهم من قدمه على الزهري في الحديث!، والذي تحدث عن تدليسه إنما هو ما نقله عبد الله بن المبارك عن همام، فكأنّ الشيخ الألباني أخذ مسألة أنّ الإمام يحي بن أبي كثير مدلس شيء مسلم به، ولم يصرح بالسماع فهي علة قادحة في الحديث في نظره؛ وفي نظري لا يترك كلام أولئك الجبال لكلام همام على قدره ومكانته.ولكن لو سلمنا بأن الإمام يحي بن أبي كثير مدلس ولم يصرح بالسماع، فهل أعل النقاد هذا الأثر بما أعله به الشيخ الألباني؟ أم أعلوه بعلل أخرى؟ أم أنهم لم يعلوه أصلا؟

تنبيه: قد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما للإمام يحي بن أبي كثير أحاديثبالعنعنة[4].

علل هذا الحديث عند النقاد:

الإمام أبو داود: أحب – دائما – أن أبدأ بالإمام أبي داود بصفته مؤلف هذا السفر العظيم، فهو أعلم بأحاديثه من غيره، وأقرب إلى ملابسات الرواية لقرب عهده بها، وله مقصد – فقهي وحديثي – من ترتيبه لأحاديث الباب.

أقول: قد بين أبو داود وصرح بعلة هذا الحديث بأمرين:

الأمر الأول: أخرج قبل هذا الحديث حديثين ليس فيهما هذه الزيادة، الأول حديث أبي ذر وهو قوله ﷺ: "يَقْطَعُ صَلاَةَ الرَّجُلِ – إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ قِيدُ آخِرَةِ الرَّحْلِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الأَسْوَدُ وَالْمَرْأَةُ". والثاني حديث ابن عباس –رَفَعَهُ شُعْبَةُ – قَالَ (يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ".

---

(1) **الضعفاء** للعقيلي: 423/4.

(2) **ميزان الاعتدال** للذهبي: 403/4.

(3) **تهذيب التهذيب** لابن حجر: 235/11.

(4) أحاديث البخاري من طريق يحي بن أبي كثير بالعنعنة: 153، 298، 400، 707، 779، 868، وغيرها كثير جدا. كذلك فعل مسلم وغيره...

ثم بين اختلاف الرواة عن قتادة وهم شعبة بن الحجاج وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، فوقفه سعيد وهشام على ابن عباس، ورفعه شعبة إلى النبي ﷺ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَقَفَهُ سَعِيدٌ وَهِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

وعلى كل حال سواء أشار إلى ضعف الرفع وصحة الوقف، أو العكس فليس في هذين الروايتين تعرض لذكر الزيادة الواردة في الحديث الذي بين أيدينا وهي الخنزير واليهودي والمجوسي...

الأمر الثاني: صرح أن في الحديث نكارة ووهم في رفع بعض الزيادات الواردة في الحديث، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: في نفسي من هذا الحديث شيء، كنت أذاكر به إبراهيم وغيره، فلم أر أحدا جاء به عن هشام، ولا يعرفه، ولم أر أحدا يحدث به عن هشام، وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة. يعني محمد بن إسماعيل البصري مولى بني هاشم، والمنكر فيه ذكر المجوسي، وفيه: "على قذفة بحجر "وذكر الخنزير فيه نكارة.

قال أبو داود: ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل، وأحسبه وهم؛ لأنه كان يحدثنا من حفظه، ومراد أبي داود: في نفسي من هذا الحديث شيء، أي: شك في رفعه إلى رسول الله ﷺ مما جعله يتوقف فيه[1]، وقوله: كنت أذاكر به إبراهيم[2] وغيره، فلم أر أحدا جاء به عن هشام ولا يعرفه، ولم أر أحداً يحدث به: أي الرواة عن هشام وهو الدّستوائي لم يأتوا بهذا اللفظ الذي فيه زيادة ذكر اليهودي والمجوسي والخنزير...ولا يعرفه: أي أنّه لما كان يذاكر إبراهيم هذا، وغيره من الرواة وأهل الحديث، لم يجد أحدا من الرواة جاء بهذا اللفظ عن هشام الدستوائي، ولا يعرفه: أي لم يبلغهم عن هشام الدستوائي أنه روى بهذا اللفظ، فهم لم يحدثوا عنه، ولم يعلموا أن أحدا حدث عنه هكذا[3].

– وقوله: وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة وهو محمد بن إسماعيل البصري مولى بن هاشم: بين أنه لم يسمعه بهذا اللفظ إلا منه، وذلك بقوله ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن

---

(1) **مشكاة المصابيح مع شرح مرقاة المفاتيح**: 506/2 –507. **شرح سنن أبي داود** للعباد: 310/4.

(2) لم يعرِف الشراح إبراهيم هذا في حدود ما اطلعت عليه.

(3) حول هذا المعنى ينظر: **عون المعبود**: 281/2.

إسماعيل وبين أنه شك في خطئه، وسبب الخطأ أنه حدث من حفظه، فقال: وأحسبه وهم لأنه كان يحدثنا من حفظه.

وبين سبب النكارةالذي هو التفرد أوالمخالفة[1] في رفع زيادات في الحديث لا تصح أو لا يصح رفعها، وهذه الزيادات هي قوله: "والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة، ويجزئ عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر ".

المنكر أو النكارة فيه: وهي زيادات – تفرد بها أو برفعها محمد بن إسماعيل – لا يصح رفعها؛ لأنه بين القدر المرفوع إلى النبي ﷺ في الأحاديث التي أخرجها قبله في الباب نفسه، وهي الحديث الأول: رقم 702 (الحمار والكلب الأسود والمرأة)، والثاني رقم 703: "يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب".والذي يؤيد هذا ما سأورده من أقوال الأئمة:

وفي عِلل الحديث**لابن أبي حاتم**: سئل أبو زرعة عن حديث رواه عُبَيس بن ميمون، عن ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة يَرفعه: "يقطع الصلاة: الكلبُ، والحمارُ، والمرأةُ، واليهوديُ، والنصراني، والمجوسي، والخنزيرُ "، فقال: هذا حديث منكر، وعُبيس شيخ ضعيف الحديث[2].

الدارقطني: أشار إلى صحة الوقف وخطإ الرفع فقال: "يرويه شعبة واختُلِفَ عنه في رفعه، فرفعه أبو زيد الهروي سعيد بن الربيع عن شعبة. ووقفه غندر وأبو الوليد ومحمد بن كثير، والموقوف أصح"[3].

قال ابن القطان: "ليس في سنده متكلم فيه غير أنّ علته بادية، وهي الشك في رفعه، فلا يجوز أن يُقال: إنه مرفوع "[4].

والمتأمل في سند الحديث يجد أن محمد بن إسماعيل لم يجزم برفعه بل أشار إلى احتمال وقفه بقوله: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ **أَحْسَبُهُ** عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(1)تفرد بها أو برفعها محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة.

(2) **علل الحديث** لابن أبي حاتم: 177/1.

(3) **علل الدارقطني**: 124/12.

(4) **شرح أبي داود**للعيني: 271/3.

– مع العلم أنّ هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجد– بحسب ما بحثت– من خرجه من أصحاب المصنّفات الحديثية، ومن هنا يتبين الفرق جليا في طريقة الكشف عن علة هذا الحديث بين أئمة النقد كأبي داود وأبي حاتم والدارقطني وابن القطان الفاسي، وبين الشيخ الألباني، وهذا – والله – ليس لغمط منهج الشيخ وقدره في هذا الباب، وإنما كان ظاهريا في كشف علة هذا الحديث وتحديدها، ولم أجد من ذكر العنعنة على أنها علة هذا الحديث إلا الشيخ ومن تبعه على ذلك[1]. والله أعلم.

الأنموذج الرابع:

وهو الحديث الخامس عشر بعد المائة الرابعة في سنن أبي داود، والرابع بعد العشرة السادسة في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الأَوْزَاعِيَّ وَذَلِكَ أَنْ تَرَى مَا عَلَى الأَرْضِ مِنَ الشَّمْسِ صَفْرَاءَ[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "هذا إسناد ضعيف؛ لأنّ الوليد بن مسلم مدلس، ولم يصرح بالسماع"[3].

المناقشة:

والذي يهمنا هنا: هل الوليد بن مسلم مدلس حقا؟ وهل لهذا الأثر طريق أخرى صرح فيها هو أو غيره بالسماع؟ وهل هذه علة هذا الأثر عند النقاد؟ أم أن أحدا لم يتعرض لها؟

الوليد بن مسلم[1]أبو العباس الدمشقي: الوليد بن مسلم: اثنان أحدهما البصري من التابعين كنيته أبو بشر العنبري، والآخر الدمشقي كنيته أبو العباس يروي عن الأوزاعي وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر[2].

---

(1) الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله – ذكر النكارة والعنعنة ولم يصرح بأنه متبع للشيخ وإنما كثيرا ما يستشهد بكلامه، فلعله مما استفاده منه، ينظر **شرح سنن أبي داود**: 310/9.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب في وقت صلاة العصر، رقم415، ص57.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 115/9.

والوليد بن مسلم في هذا السند: هو أبو العباس الدمشقي وليس البصري لأن سند هذا الحديث شامي، فثور بن يزيد بن زياد الكلاعي شامي، وأبو خالد حمصي، ورجاء بن حيوة أبو المقدام الكندي شامي فلسطيني.

أهم ما قيل في الوليد بن مسلم:

محمد بن سعد: "والوليد ثقة كثير الحديث والعلم"[3].

وإليك ملخص ما قيل فيه على ما نقله الحافظ الذهبي في كتابه تذكرة الحفاظ: "قال يعقوب الفسوي: سألت هشامًا عن الوليد فأقبل يصف علمه وورعه وتواضعه، وكان أبوه من رقيق الإمارة. قال أبو اليمان: ما رأيت مثل الوليد بن مسلم. وقال علي بن المديني: سمعت من الوليد وما رأيت من الشاميين مثله، وقد أغرب بأحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد. قال صدقة بن الفضل المروزي: ما رأيت أحدا أحفظ للحديث الطويل وأحاديث الملاحم من الوليد وكان يحفظ الأبواب. وقال ابن المديني: الوليد رجل أهل الشام وعنده علم كثير لم أستمكن منه. وقال غيره: كان الوليد بارعا في حفظ المغازي. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن عدي ثقة.

قال الذهبي: قلت لا نزاع في حفظه وعلمه وإنما الرجل مدلس فلا يحتج به إلا إذا صرح بالسماع"[4]، وقال ابن حجر: "ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية"[5].

والشاهد في هذا جميعا أن الوليد بن مسلم الدمشقي على جلالته وفقه وورعه فقد رمي بالتدليس، ثم إن هذا الأثر المروي عن الإمام الأوزاعي رحمه الله، أورده الإمام أبو داود في باب: وقت صلاة العصر، وقد أخرج قبله أحد عشر أثرا بين موقوف ومرفوع، وبين مبين لوقت

---

(1) **الوليد بن مسلم** الإمام الحافظ عالم أهل دمشق أبو العباس الأموي مولاهم الدمشقي،ولد سنة تسع عشرة ومائة، قال حرملة بن عبد العزيز: (نزل علي الوليد بن مسلم قافلا من الحج فمات عندي بذي المروة). قال محمد بن مصفي وغيره: (مات في المحرم سنة خمس وتسعين ومائة رحمه الله تعالى). ترجمته في**تذكرة الحفاظ للذهبي**: 221/1.

(2) المعجم في مشتبه أسامي المحدثين للهروي: 247/1.

(3) **الطبقات الكبرى** لابن سعد: 470/7.

(4) **تذكرة الحفاظ**: 221/1.

(5) **تقريب التهذيب**: 289/2.

الصلاة، وبين مبين وشارح لبعض ألفاظ الحديث من قبل الصحابة أو التابعين أو الأئمة المتبوعين، ثم جاء بهذا الأثر عن الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ بعد الحديث الصحيح: (الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله)، ومقصوده في ذلك أن يفسر الفوات.

قال **العيني**: "وقوله (وذلك أن ترى الشمس...إلخ) إشارة إلى الفوات الذي يدل عليه قوله: "تفوته"،وقد اختلف العلماء في الفوات، فقال عبد الرحمن الأوزاعي: "أن يؤخرها إلى أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء، والمعنى: أن تصفر الشمس"[1].

وقال المزي: "قال أبو عمرو – يعني الأوزاعي –: وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء...ذكره عقيب حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر – (رقم 8345): الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله"[2].

وقال**الحافظ العراقي**– بعد ذكره الحديث السادس" الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله "–: فيه فوائد...وقيل هو تفويتها إلى أن تصفر الشمس، وقد ورد مفسرا من رواية الأوزاعي في هذا الحديث قال فيه وفواتها أن تدخل الشمس صفرة"[3].

وقال **الشيخ عبد المحسن العباد**: "أورد أبو داود هذا الأثر عن الأوزاعي في تفسير الفوات؛ لأن قوله: (وذلك) أي: فوات العصر. قوله: (بأن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء". يعني أنه يصفر ما تقع عليه الشمس من الأرض، والمقصود من ذلك فوات الوقت الاختياري لصلاة العصر"[4].

وسواء أكان الأوزاعي مصيبا أو مخطئا في تحديد المقصود بفوات العصر، فهذه مسألة أخرى أجاب عنها بعض العلماء[5].

---

(1) **شرح سنن أبي داود**: 281/2.

(2) **تحفة الأشراف**: رقم 18965: 273/13.

(3) **طرح التثريب**: 180/2.

(4) **شرح سنن أبي داود** للشيخ عبد المحسن العباد: 167/3.

(5) **المصدر نفسه**: 253/2.

ثم إن البخاري قد أخرج للوليد بن مسلم أحاديث بالعنعنة في المتابعات والشواهد[1].

كما إني لم أجد أحدا من النقاد – فيما اطلعت عليه – ذكر هذه العلة المتمثلة في عنعنة الوليد بن مسلم!

وكأن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ نظر في ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي، وأقوال الأئمة فيه فوجده قد رمي بالتدليس، ثم هو قد عنعن السند فجعلها علة في هذا الأثر، وأظن – فيما أرى – أن نزع هذا الأثر المتمثل في تفسير الفوات في صلاة العصر يفسد براعة ترتيب أحاديث الباب، ويفوت مقصد المؤلف من صنيعه فقهيا وحديثيا والله أعلم بالصواب.

الأنموذج الخامس:

ويتمثل في الحديث الخامس والتسعين بعد المائة الثانية في سنن أبي داود تحت باب: من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا، والواحد والخمسين في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ اسْتُحِيضَتْ فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً اسْتُحِيضَتْ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا بِمَعْنَاهُ[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف، من أجل عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس، وقد قيل إنه وهم في تسمية المستحاضة"[3].

---

(1) **صحيح البخاري**: 2131، 6715. صحيح مسلم: 285، 919، 1399، 1530، 1623، 1993، 2116، 5680، 4350، 4095، 3869، 2686، 2294.

(2) **سنن أبي داود**: كتاب الصلاة، باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا، ح: 295، ص: 41.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 127/9.

المناقشة:

لقد حكم الشيخ الألباني على سند هذا الحديث بالضعف لأن ابن إسحاق مدلس، وعنعن السند أي لم يصرح بالسماع، وهذا – حسب مصطلح الحديث – يدل على عدم الاتصال، ثم ذكر سببا آخر وهو الخطأ في تسمية المستحاضة،والذي ينبغي أن يبحث عنه هو: هل ابن إسحاق مدلس؟ وهل صرح بالسماع في رواية أخرى؟ وهل أعل النقاد هذا الحديث بالعنعنة أم بعلل أخرى؟

محمد بن إسحاق[1]:

قال الذهبي: "قال يحي بن معين: قد سمع من أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبان بن عثمان وقال: هو ثقة وليس بحجة، وقال أحمد بن حنبل حسن الحديث، وقال علي بن المديني: حديثه عندي صحيح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: لا يحتج به، وقال شعبة: هو أمير المؤمنين في الحديث، وقال يزيد بن هارون: لو كان لي سلطان لأمرت ابن إسحاق على المحدثين، وقال الشافعي: قال الزهري لا يزال بهذه الحرة علم ما دام بها ذاك الأحول يريد محمد بن إسحاق"[2].**وقال ابن حجر**: "إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر"[3].

والظاهر من كلام أئمة الجرح والتعديل أن ابن إسحاق قد رمي بالتدليس، وقد عنعن بقوله: عن عبد الرحمن بن القاسم.

علة هذا الحديث عند أبي داود والنقاد:

عند الإمام أبي داود: لما بحثت عن علة هذا الحديث عند أبي داود – مستعينا بأقوال الشراح والنقاد – وجدت أنه قد أبدع في بيانها، وذلك من خلال:

---

(1) **محمد بن إسحاق** بن يسار الإمام الحافظ أبو بكر المطلبي المدني مصنف المغازي، مولى قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف، رأى أنس بن مالك وحدث عن أبيه وعمه موسى وفاطمة بنت المنذر وخلق كثير، وكان من أوعية العلم. **تذكرة الحفاظ للذهبي**: 130/1، **تهذيب الكمال**: 1167/3، **تهذيب التهذيب**: 38/9، **خلاصة تهذيب التهذيب**: 379/2.

(2) **تذكرة الحفاظ**: 130/1.

(3) **تقريب التهذيب**: 825/1.

– أخرج في هذا الباب ثلاثة أحاديث تدور حول معنى واحدوقضية واحدة.

الحديث الأول[1]: **عن شعبة بن الحجاج** ليس فيه جزم برفع الحديث إلى النبي ﷺ، بقوله **فأمرت**، ولم يقل فأمرها، ولما سأل محمد بن القاسم بقوله: فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَعَنِ النبيﷺ فَقَالَ لاَ أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺبِشَيءٍ، ففي هذا نفي أن يكون الحديث مرفوعا.

الحديث الثاني: عن محمد بن إسحاق وفيه مخالفة لرواية شعبة من جهة الرفع للنبي ﷺ بقوله: **فأمرها** ولم يقل فأمرت.

–عقب على كل حديث تعقيبا جيدا بما يبين واقع الرواية.

عقب **أبوداودعلى رواية ابن إسحاق بقوله:** "ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت رسول الله ﷺفأمرها بمعناه".

في هذا التعقيب أشار الإمام أبو داود إلى ثلاثة أمور:

1 – أن لرواية ابن إسحاق متابعا آخر – بعد رواية شعبة – وهو رواية سفيان بن عيية.

2 – في رواية ابن عيينةليس فيها ذكر لعائشة، أي أنها مرسلة وليست مسندة.

3 – أن ابن إسحاق تفرد بتسمية المستحاضة، وهو بذلك مخالف لشعبة ولابن عيينة وهما أوثق منه وأثبت.

4 – موافقة ابن إسحاق لابن عيينةفي رفع الحديث.

5 –قوله فأمرها بمعناه: أي موافقة رواية ابن إسحاق في معناها لرواية ابن عيينة على ما فيها من الخلاف في السند.

قال العيني: "أي: روى هذا الحديث سفيان بن عيينة، قوله: "بمعناه "أي: بمعنى هذا الحديث"[2].

---

(1) سنده: شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ: "اسْتُحيضَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِﷺ فَأُمِرَتْ".

(2) **شرح سنن أبي داود:** 81/2.

وربما هذا مقصود أبي داود في رسالته لأهل مكة بأنه إذا كان في الكتاب حديث ضعيف بأنه سيبينه، فهذه البراعة في ترتيب أحاديث الباب والتعليق عليها من البيان لأهل الاختصاص، مع العلم أنه كتب سفره العظيم هذا لأهل زمانه أيام كان ذلك مفهوما معلوما عندهم.

وكذلك الإمام البيهقي أعل هذا الحديث مثل أبي داود أو قريبا منه فقال: "قال أبو بكر بن إسحاق قال بعض مشايخنا لم يُسنِد هذا الخبر غير محمد بن إسحاق، وشعبة لم يذكر النبي ﷺوأنكر أن يكون الخبر مرفوعا وخطأه أيضا في تسمية المستحاضة. قال أبو بكر: وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر. قال الشيخ رحمه الله تعالى: فرواه شعبة ومحمد بن إسحاق كما مضى. ورواه ابنعيينة فأرسله إلا أنه وافق محمدا في رفعه"[1].

عندما تأملت علة هذا الحديث عند النقاد وجدتها تنحصر في:

-إنكار رفع هذا الحديث، قاله أبو بكر بن إسحاق.

- الخبر لم يسنده غير ابن إسحاق (منقطع) بالارسال[2].

- وهم ابن إسحاق في تسمية المستحاضة.

فالظاهر من تعليل هؤلاء النقاد أن أحدا منهم لم يذكر عنعنة محمد بن إسحاق، وإنما أشاروا إلى علل هذا الحديث من حيث الوقف والرفع والإرسال والانقطاع، والوهم في تسمية المستحاضة، في حين أن الشيخ الألباني ذكر هذه العلة، والله أعلم بالصواب.

الأنموذج السادس:

وهو الحديث الرابع عشر بعد المائة الثامنة في سنن أبي داود، والرابع والأربعين بعد المائة الأولى في ضعيف السنن.

نص الحديث:

---

(1) **السنن الكبرى** للبيهقي: 352/1 – 353.

(2) وهو الذي أشار إليه أبو داود بقوله: ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت رسول الله ﷺ فأمرها بمعناه. فهنا ابن عيينة لم يذكر عائشة ولكنه وافق ابن إسحاق في رفعه، كما أشار إلى أن رواية ابن عيينة ليس فيها ذكر اسم المرأة فقد جاءت مبهمة، وكأنه أشار إلى وهم ابن إسحاق في تسمية المستحاضة، وقد تتبعت هذه الروايات جميعا، وفي جلّ المظانّ والكتب فلم أجد أحدا ذكر المستحاضة على أنها سهلة بنت سهيل. والله أعلم.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْخَسِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنَ الْمُفَصَّلِ سُورَةٌ صَغِيرَةٌ وَلاَ كَبِيرَةٌ إِلاَّ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ بِهَا فِي الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق وهو مدلس"[2].

المناقشة:

أقول: هذا الحديث لم يخرجه إلا أبا داود في سننه والبيهقي في الكبرى، وذكر الحافظ مغلطاي أن صاحب تقريب المدارك قال: "هذا الحديث سنده صحيح عند البخاري وغيره.." [3]، وقال **ابن عبد البر**: "وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل، وهي آثار صحيحة مشهورة لم أر لذكرها وجها خشية الإطالة"[4]، وأما **ابن رجب الحنبلي** فقدجعله دليلا على هدي النبي ﷺفي قدر القراءة في المغرب، فقال: "وهذا حديث صحيح عن أبي هريرة وأنس ويدل على أن النبي ﷺكان يقرأ في المغرب بقصار المفصل، ويشهد له أيضا ما خرجه أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"[5].

قلت: لم أجد أحدا من النقاد أعله بعنعنة المدلس أو بغيرها،وهذا ما جعل الشيخعبد المحسن العباد يتعجب من تضعيف الشيخ الألباني بقوله: "والحديث ضعفه الألباني ولا أدري ما وجه التضعيف، اللهم إلا أن يكون من جهة محمد بن إسحاق فإنه مدلس ولم يصرح بالتحديث"[6].

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب من رأى فيها التخفيف (بعد باب قدر القراءة في المغرب)، رقم814، ص102.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 315/9.

(3) **شرح سنن ابن ماجه**: 1403/1.

(4) **التمهيد**: 146/9.

(5) **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**لابن رجب: 433/4.

(6) **شرح سنن أبي داود**للعباد: 30/5.

الفرع الخامس: أهم نتائج مبحث التعليل بعنعنة المدلس.

من خلال دراستي المتعبة والعميقة – فيما أرى – توصلت إلى النتائج الآتية:

1 – الشيخ الألباني يرى أن من وصف بالتدليس، ولم يصرح بالسماع كالعنعنة، فإنّ ذلك من العلل الواضحة والقادحة، وقد صرح بذلك[1] ومن الألفاظ التي استعملها في ذلك قوله: "وعلتّه الحقيقية: عنعة ابن جريج فإنّه مدلس"[2]، وقوله: "ولكن له علة خفية وهي عنعنة الحسن البصري، فقد كان مدلسا"[3] وقوله: "هذا إسناده ضعيف، لأنّ الوليد بن مسلم مدلس، ولم يصرح بالسماع"[4].وأمثلة ذلك كثيرة في كلام الشيخ.

2 – قد انفرد الشيخ بتعليل الأحاديث المذكورة بعنعنة المدلس دون النقاد، وخاصة المتقدمين، في حين أن بعض المتأخرين كابن حجر أو المعاصرين كالشيخ عبد المحسن العباد[5]،...قد ذكروا العلل التي ذكرها الشيخ، وكأن للشيخ طريقة تشبه طريقة المتأخرين في البحث والتعليل، أو أن بعض المعاصرين رجعوا إلى أحكام الشيخ واستفادوا منها.

3 –عند الترجمة لمن وصفهم بالتدليس – لأجل التثبت – وجدتهم كلهم قد رموا بالتدليس على تفاوت بينهم، فمنهم من عرف به واشتهر، ومنهم من رمي به فقط، ومع ذلك فالشيخ لم يفرق بين أحد منهم، وجعلهم في كفة واحدة.

4 –يرى الشيخ الألباني أن الراوي إذا كان ثقة ولكنه مدلس فإنه يقبل روايته إذا صرح بالسماع، وذلك يدل على أن التدليس ليس من مجرحات الرواة وقد صرح بذلك مرارا.

---

(1) أي أنه صرح بأن عنعنة المدلس علة.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 13/9.

(3) **المصدر نفسه**: 18/9.

(4) **المصدر نفسه**: 150/9.

(5) عند مطالعتي لشرحه الماتع على سنن أبي داود وجدته كثيرا ما يشير إلى أحكام الشيخ الألباني، فقد نقل أحكام الشيخ وعلق عليها أحيانا بالموافقة وأحيانا بالمخالفة، وذلك في أزيد من خمسين موضعا فيما درست من الأحاديث.

5 – أن الشيخ قد أعل أحاديث لمجرد أن الراوي رمي بالتدليس ولم يصرح بالسماع في هذه الطريق عند أبي داود، في حين أنه قد ثبت من طرق أخرى عند أحمد[1] في المسند تصريح الراوي بالسماع، وفي أثناء المناقشة في النماذج المدروسة ستجد ذلك جليا.

لقد توصلت إلى هذه النتائج بعد دراسة سبعة أحاديث، كلها قد أعلها الشيخ بعنعنة المدلس، وطريقتي في ذلك أن أبدأ بعلل هذا الحديث عند الشيخ، ثم علل هذا الحديث عند النقاد– إن وجدت – ثم مقارنة تعليل الشيخ بتعليلات النقاد.

(1) حديث313 عند أبي داود عن محمد بن إسحاق (وهو مدلس) قال: "**عن** سليمان بن سحيم" فجعلها الشيخ الألباني علة الحديث بقوله: " وهذا إسناد ضعيف؛ محمد بن إسحاق مدلِّس، وقد عنعنه" ثم أشار إلى علل أخرى، ثم وجدت هذه الرواية عند أحمد برقم: 27897 قد صرح فيها بالسماع كما أشار الشيخ بنفسه، ومع ذلك أصر على أنها علة الحديث!؟.

المبحث الثالث: التعليل بالجهالة عند الشيخ الألباني

المطلب الأول: تعريف الجهالة لغة واصطلاحا وأسبابها.

الفرع الأول: الجهالة لغة.

قال ابن منظور: "الجهل: نقيض العلم...والجهالة أن تفعل فعلا بغير العلم، وقوله تعالى: ﴿ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ ﴾[1]، يعني الجاهل بحالهم، ولم يرد الجاهل الذي ضدّ العاقل، إنّما أراد الجهل الذي هو ضدّ الخبرة، يقال هو يجهل ذلك، أي: لا يعرفه..." [2].

وقال ابن فارس: "الجيم والهاء واللام أصلان: أحدهما خِلاف العِلْم، والآخر الخِفّة وخِلاف الطُّمَأْنِينة"[3].وقال الراغِبُ: "الجَهْلُ على ثلاثَةِ أَضْرُبٍ: الأول: هو خُلُوُّ النَّفْسِ مِن العِلْم وهذا هو الأصلُ...والثاني: اعتقادُ الشيءِ بخِلافِ ما هو عليه.والثالث: فِعْلُ الشيءِ بخلاف ما حَقه أن يُفْعَلَ سواءٌ اعتُقِد فيه اعتِقاداً صحيحاً أم فاسِداً كتارِكِ الصَّلاةِ عَمداً"[4].

فالجهل في اللغة يدور حول ثلاث معان: خلو النفس من العلم، أو اعتقادُ الشيءِ بخِلافِ ما هو عليه، أو الخفة وخلاف الطمأنينة.

الفرع الثاني: المجهول وأقسامه، وحكم روايته.

وردت عن الأئمة في تعريف المجهول تعاريف وتقسيمات مختلفة ومتباينة، وهذا الاختلاف والتباين إنما هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد وتباين، والذي يهمنا في الكلام على الجهالة أقسامها وحكم كل قسم.

وقد اشتهر تقسيم الحافظ ابن الصلاح للمجهول على النحو التالي:

أولا: "المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا"[5].

---

(1) **سورة البقرة:** الآية 273.

(2) **لسان العرب:** 129/11.

(3) **معجم مقايس اللغة:** 489/1.

(4) **تاج العروس:** 6957/1.

(5) **علوم الحديث:** ص 111-112

ثانيا: "المجهول الذي جُهلت عدالته الباطنة، وهو عدل فيالظاهر، وهو المستور[1]، فقد قال بعض أئمتنا: (المستور من يكون عدلا في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه)"[2].

حكم رواية مجهول الحال:

قال ابن القطان الفاسي: "والحق في هذا أنه لا تقبل روايته، ولو روى عنه جماعة، ما لم تثبت عدالته، ومن يذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه مهملاً من الجرح والتعديل، فهو غير معروف الحال عند ذاكره بذلك، وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم) "[3].

يقول **الدكتور ماهر ياسين الفحل**: "وقد نصت كتب المصطلح أن من روى عنه شخص واحد، ولم يعلم حاله فهو مجهول العين فإن روى عنه آخر صار مجهول الحال، فزيادة العدد هنا قد حسنت من حال الراوي، لكن ينبغي التنبه لثلاثة أمور:

الأول: إن هذه الزيادة لم تخرجه عن حيز الجهالة، بل غاية نفعها أن أزالت عنه شيئاً من جهالته، فنقلته من مرتبة جهالة إلى مرتبة جهالة أخرى أخف منها.

الثاني: إن هذه الزيادة حتى وإن عظمت فبلغت أكثر من اثنين غير مقتضية لإثبات العدالة، وقد نص الخطيب البغدادي وغيره على ذلك...

الثالث: إن العبرة أصلاً ليست بكثرة الرواة وقلتهم، بل بالمعرفة والسبر"[4].

ثالثا: المجهول العين، "فمن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة"[5]. يعني من روى عنه راو واحد[6] هو مجهول العين.

---

(1) وسمّاه ابن حجر "مجهول الحال" وهو: من روى عنهُ اثنانِ فصاعِداً، ولم يُوَثَّقْ. ينظر: **نزهة النظر** لابن حجر: ص 126.

(2) **علوم الحديث**: ص 111-112.

(3) **بيان الوهم والإيهام**: 13/4. ويراجع: **شرح التبصرة**: 354/1.

(4) **كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقريب من الأوهام** لماهر ياسين الفحل: ص128.

(5) **المصدر نفسه**: ص 112.

(6)**نزهة النظر**: ص 125

حكم رواية مجهول العين: اختلف العلماء في رواية مجهول العين وأكثرهم على رد روايته وعدم قبولها[1]، وحجتهم أن العدالة شرط في صحة الرواية فمن جهلت عينه جهلت عدالته من باب أولى.

وقد لخص الحافظ العراقي مذاهبهم تلخيصا بديعا بقوله: "اختلفَ العلماءُ في قَبولِ روايةِ المجهولِ، وهو على ثلاثةِ أقسامٍ: مجهولِ العينِ، ومجهولِ الحالِ ظاهراً وباطناً، ومجهولِ الحال باطناً.

القسمُ الأولُ: مجهولُ العَيْنِ، وهو مَنْ لم يروِ عنه إلا راوٍ واحدٌ. وفيه أقوالٌ:

الصحيحُ الذي عليه أكثرُ العلماءِ من أهلِ الحديثِ، وغيرِهم، أنّهُ لا يقبلُ.

والثاني: يقبلُ مطلقاً، وهذا قولُ مَنْ لم يشترطْ في الراوي مزيداً على الإسلامِ.

والثالثُ: إن كان المنفردُ بالروايةِ عنه لا يروي إلا عَنْ عَدْلٍ، كابنِ مهديٍّ، ويحيى بنِ سعيدٍ، ومَنْ ذُكرَ معهُما، واكتفينا في التعديلِ بواحدٍ قُبلَ، وإلاّ فلا.

والرابعُ: إنْ كان مشهوراً في غيرِ العلمِ بالزُّهْدِ، أو النَّجْدةِ قُبلَ، وإلاّ فلا. وهو قولُ ابنِ عبدِ البرِّ، وسيأتي نقلهُ عنه.

والخامسُ: إنْ زَكَّاه أحدٌ من أئمةِ الجرحِ والتعديلِ مع روايةِ واحدٍ عنهُ قُبل، وإلاّ فلا. وهو اختيارُ أبي الحسنِ بنِ القطّانِ في كتابِ "بيان الوهمِ والإيهامِ"[2].

الفرع الثالث: أسباب الجهالة.

قالالحافظ ابن حجر: " ثم الجهالة بالراوي: -وهي السبب الثامن في الطعن- وسببها أمران:

أحدهما: أن الراوي قد تكثُر نُعُوتُه: من اسم، أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب، فيشتهر بشيء منها، فيُذكر بغير ما اشتهر به، لغرض من الأغراض فيُظنُّ أنه آخر، فيَحصُلجهلٌ بحاله، وصنَّفوا فيه أي: في هذا النوع "الموضح لأوهام الجمع والتفريق"، أجاد فيه الخطيب، وسبقه إليه عبد الغني هو ابن سعيد المصري، وهو الأزدي، أيضاً، ثم الصوْريّ"[3].

---

(1) **الباعث الحثيث:** ص97.**لسان الميزان:** 7/1.**شرح التبصرة:** 324.**تدريب الراوي:** 269/1.**المنهل الروي:** ص66. ويراجع أيضا: **الحافظ بن حجر ومنهجه في تقريب التهذيب:** علي بن نايف الشحود: ص63.

(2) **شرح التبصرة والتذكرة:** 350/1.

(3) **نزهة النظر:** ص123.

وقد لخّص **الشيخ يوسف بن هاشم اللحياني** أسباب الجهالة بقوله: "ولجهالة الراوي أسباب: **منها**: قلة حديثه؛ كقول ابن معين في عاصم بن سويد: لا أعرفه...؛ **ومنها**: سكناه في بلد نائية كالبادية؛ مثل مدلاج بن عمرو السلمي، قال أبو حاتم: مجهول[1]؛ **ومنها**: تدليس الشيوخ، وهو تعمية الراوي أمر شيخه، فيذكره بغير ما اشتهر به...، قال وكيع: من كنى من يعرف بالاسم وسمى من يعرف بالكنية فقد جهل العلم[2].ولهذه الأسباب وغيرها يقل الرواة عنه مما يؤدي إلى عدم شهرته"[3].

المطلبالثاني: منهج الشيخ الألباني في التعليل بجهالة الرواة.

سأتناول في هذا المطلب وصفا عاما ومركزا،فيه ذكر عدد الأحاديث التي أعلها بسبب جهالة أحد رواتها، والخطوات التي سلكها، والألفاظ التي استعملها في التعبير عن الجهالة وغيرها...

من خلال دراستي ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني في كتابي الطهارة والصلاة (199 حديث)، وجدته قد أعل بجهالة الرواةستةوثمانين حديثا وأرقامها كالآتي:

[1 – 2 – 8 – 10 – 11 – 15 – 19 – 21 – 22 – 25 – 27 – 29 – 30 – 32 – 38 – 39 – 44 – 45 – 47 – 55 – 56 – 57 – 60 – 61 – 62 –63– 67 –69 – 74 – 75 – 78 – 79 – 80 – 81 – 82– 84 – 85 – 86 – 89 – 90– 91 – 96 – 97 – 98 – 99 – 101 – 102 – 103 – 106 –107– 109 –111 – 112 – 113 –114– 115 – 116 – 118 – 119 – 120 – 122 – 128 –130 – 131 – 132 – 133 – 140 – 1/143 – 2/143 – 1/145 – 147 – 150 – 152 – 155 – 156 – 157 – 168 – 170 – 171 – 173 – 176 – 188 –191– 194 – 195 – 198].وهذه تراجم بعض الرواة من باب التمثيل:

---

(1) **الجرح والتعديل**:428/8 .

(2) **الكفاية**: ص 371.

(3) **الخبر الثابت**: ص66–67 بتصرّف.

1 -**أبو معقل**[1].

قال**ابن حجر**: "أبو معقل عن أنس في المسح على العمامة مجهول من الخامسة"[2].

وقال: "أبو معقل عن أنس بن مالك في المسح على العمامة وعنه عبد العزيز بن مسلم الأنصاري وليس بالقسملي قلت: قال أبو علي بن السكن لا يثبت إسناده وقال ابن القطان أبو معقل مجهول وكذا نقل ابن بطال عن غيره".

2 - **حصين الحبراني**[3].

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة عنه فقال: شيخ"[4].وقال مرة: "سألت أبا زرعة عنه فقال: لا أعرفه، فقلت لقي أبا هريرة؟ قال: على هذا يوضح"[5].

3 -**عبيد بن ثمامة المرادي**[6].

قال الذهبي: "عبيد بن ثمامة المرادي عن عبدالله بن جزء الزبيدي وعنه عبدالملك بن أبي كريمة لا يعرف"[7].قال ابن حجر: "عبيد بن ثمامة المرادي المصري ويقال عتبة وبه جزم

---

(1)أبو معقل: روى عن أنس بن مالك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم أنه توضأ وعليه عمامة فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض عمامته، روى معاوية بن صالح عن عبد العزيز ابن مسلم عنه. ينظر **الجرح والتعديل**: 448/9.

(2) **تقريب التهذيب**: 1208/1. **لسان الميزان**: 484/4.

(3) **حصين الحبراني**: - ويقال: الحميرى - عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما لاك بلسانه فليبتلعه - قاله أبو عاصم عن ثور". ينظر**التاريخ الكبير**: 6/3.

(4) **الجرح والتعديل**: 199/3.

(5) **المصدر نفسه**: 378/9.

(6) **عبيد بن ثمامة المرادي المصري** ويقال عتبة بن ثمامة روى عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي د روى عنه عبد الملك بن أبي كريمة المغربي د ذكره أبو سعيد بن يونس في من اسمه عتبة روى له أبو داود حديثا واحدا قد كتبناه في ترجمة عبد الملك بن أبي كريمة. **تهذيب الكمال**: 191/19.

(7) **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: 689/1.

ابن يونس مقبول من الخامسة"[1].

4 -**مسلم بن سلام الحنفي**[2].

قال **ابن أبي حاتم**: "مسلم بن سلام الحنفي أبو عبد الملك روى عن على بن طلق روى عنه عيسى بن حطان"[3]، وقال **الحافظ العراقي**: "قال ابن القطان مجهول الحال"[4].وقال **ابن حبان**: "قليل الرواية يغرب فيها"[5].

5 -**معقل الخثعمي**[6].6-**أم يونس بنت شداد**[7].7-**أم جحدر العامرية**[8].

وهذه أهم النتائج التي توصلت إليها:

أ – عندما تتبعت تراجم جل الرواة الذين أعل الشيخ الألباني أحاديثهم بسبب أنهم مجاهيل- حسب بحثه – وجدتهم قد وصفوا بذلك على تفاوت فيما بينهم، فمنهم من اتفقوا على أنه مجهول، ومنهم من اختلفوا فيه.

ب –عند ذكر الشيخ لجهالة الرواة في الغالب لا يحدد طبيعتها، هل هي عينية أم حالية، وإنما يقول وعلته فلان فإنه مجهول، أو وعلته جهالة فلان...وغير ذلك.

---

(1) **تقريب التهذيب**: ص376.

(2) **مسلم بن سلام الحنفي** أبو عبد الملك روى عن علي بن طلق، روى عنه عيسى بن حطان وابنه عبد الملك، وقال ابن حجر:(والصحيح أن رواية عبد الملك عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام). ينظر**مغاني الأخيار**: 36/3.

(3) **الجرح والتعديل** للرازي: 185/8.

(4) **ذيل ميزان الاعتدال**: ص191.

(5) **مشاهير علماء الأمصار**: ص200.

(6) **معقل الخثعمي**: ويقال زهير بن معقل، والاول اصح روى عن على رضى الله عنه روى عنه محمد بن أبي إسماعيل الكوفي سمعت أبي يقول ذلك.ينظر: **الجرح والتعديل**: 285/8.

(7) **أم يونس بنت شداد**: روت عن حماتها أم جحدر، وعنها عبد الوارث بن سعيد. **تهذيب التهذيب**: 483/12.

(8) **أم جحدر العامرية**: حماة أم يونس بنت شداد، حديثها في أهل البصرة، روت عن عائشة في دم الحيض يصيب الثوب، روت عنها كنتها أم يونس بنت شداد، روى لها أبو داود أم جعفر ويقال أم عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب والدة عون بن محمد بن علي بن أبي طالب.**تهذيب الكمال**: 334/35.

ج-يرى الشيخ الألباني أن الراوي المجهول هو الذي لم يوثقه أحد، أو لم يعرف بالرواية إلا من طريق واحد واثنين، أو وصفه النقاد بالجهالة.

د- لا يعتد بتوثيق ابن حبان اطلاقا ويراه من المتساهلين، وخاصة إذا وجد من يخالفه.

هـ- إذا كان في سند الحديث راو مجهول بإحدى الأمور التي ذكرنا أن الشيخ يرى أنها كافية في وصف الراوي بالجهالة، فإن ذلك سبب في ضعف الحديث، وغالبا ما يقول: إسناده ضعيف، رجاله ثقاة غير فلان فإنه مجهول اتفاقا أو قريبا من هذه العبارات، وأمثلة ذلك: أو لا يعرف أو.

و- جهالة الراوي عند الشيخ الألباني علة في الحديث، وقد صرح بذلك في مواضع منها قوله: " ثم استدركت فقلت: إن علة الحديث: هي جهالة حصين فقط[1]؛"وهذا سند ضعيف؛ وعلته أبو زيد هذا؛ فإنه مجهول اتفاقاً وكان نباذا بالكوفة"[2]؛ "وعلته عبيد هذا"[3].

ز-يورد الشيخ الألباني أقوال النقاد في الحديث - إن وجدت – وقد يوافقهم في أحكامهم وقد يخالفهم، ويصفهم بالوهم.

ح-يورد الشيخ طرق الحديث ويعلق عليها - إن وجدت -، وله نفس طويل في تتبع الطرق والحكم عليها.

ط- عندما تتبعت تراجم الرواة الذين وصفهم الشيخ بالجهالة، سواء كان موافقا للنقاد أن أولئك المجاهيل هم السبب في ضعف الحديث أو لا، وجدت أن أحكامهم دائرة كالآتي:

1-الذين لم يوثقهم أحد.

2- الذين وثقهم ولو واحد من أئمة الجرح والتعديل.

ي- قليلا ما يشير الشيخ الألباني إلى الصناعة الحديثية عند أبي داود ومنهجه في ترتيب الأحاديث، وعندما نظرت في الأحاديث التي ضعفها الشيخ وجدتها جلها قد وضعها أبو داود آخر شيء في الباب بعد أن ساق قبلها حديثا أو حديثين، أو أكثر، وهذا ربما يشعر القارئ-

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 23/9.

(2) **المصدر نفسه**: 30/9 – 31.

(3) **المصدر نفسه**: 60/9.

وهو يطلع على أحكام الشيخ – بهوة سحيقة في الانتقال من حديث إلى حديث، فقد ترجع من الحديث المئة في سنن أبي داود إلى الحديث الخامس والعشرين من ضعيف سنن أبي داود.

ك- فيما يظهر أن الشيخ الألباني لم يعر اهتماما بالغا لتعليقات أبي داود على علل الأحاديث وطريقة ترتيبها، بل قد يخطئه ومن ذلك: هذه الملاحظة تصلح ملاحظة عامة على منهج الشيخ.

وسأفصل – إن شاء الله – في هذه النتائج الأولية – التي هي أشبه بوصف عام – في المطلب الأخير.

المطلب الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة.

الأنموذج الأول: وهو الحديث الثالث في سنن أبي داود من باب الرجل يتبوأ لبوله، والأول في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ فَكَانَ يُحَدَّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى دَمِثًا فِي أَصْلِ جِدَارٍ فَبَالَ ثُمَّ قَالَ ﷺ "إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا"[1].

علل هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال الشيخ الألباني: "وعلته جهالة شيخ أبي التياح الذي لم يسم، وهذه علة واضحة"[2].

الظاهر من السند أن أبا التياح لم يسم هذا الشيخ بقوله – حدثني شيخ – فمن هو هذا الشيخ؟

علل هذا الحديث عند النقاد:

– أبو داود:

---

(1) **سنن أبي داود**: كتاب الطهارة، باب الرجل يتبوأ لبوله، رقم03، ص: 07.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 9/9.

أما أبو داود فلم يخرج في الباب غير هذا الحديث، وبين علته وإن لم يصرح بها لوضوحها، لأنه لم يشترط التصريح بعلل الأحاديث وإنما ذكر البيان في رسالته إلى أهل مكة[1]، ثم سكت عنه فهو عنده صالح للاحتجاج[2]، لأن عموم الأحاديث في الاحتراز من البول تدل على ذلك كما ذكر النووي.

الظاهر أن سند هذا الحديث ظاهر الضعف عند أبي داود لذلك سكت عنه، فهل هناك رواية أخرى صرح فيها أبو التياح باسم شيخه أو بحاله؟

– في رواية الإمام أحمد قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَسْوَدُ طَوِيلٌ قَالَ جَعَلَ أَبُو التَّيَّاحِ يَنْعَتُهُ أَنَّهُ قَدِمَ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ..." [3].

فهذا الرجل لم يسمه أبو التياح وإنما وصفه بالطول والسواد، وهي أوصاف لا تكفي لمعرفة حاله، ومن جهة أخرى هذا الحديث بهذه الصيغة وبهذا الطريق لم يخرجه إلا أبا داود والإمام أحمد والبيهقي عن شعبة عن أبي التياح حدثني شيخ...

وهذا الحديث – بحسب الرواية – مما كتب أبو موسى الأشعري إلى ابن عباس، فلو كان كذلك لحدث به ابن عباس ولذاع وانتشر، في حين أنه لم يأت إلا من طريق هذا الشيخ الرجل الأسود الطويل، فالرجل فيه جهالة والسند فيه غرابة. والله أعلم.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث الخامس والثلاثين من باب الاستتار في الخلاء في سنن أبي داود، والثامن في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ عَنِ الْحُصَيْنِ الْحُبْرَانِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ،

---

(1) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة**: ص27.

(2) **المصدر نفسه**: ص27.

(3) **المسند**: رقم: 19537: 306/32.

وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ وَمَا لاَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ قَالَ حُصَيْنٌ الْحِمْيَرِيُّ وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ ثَوْرٍ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَيْرُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَيْرُ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال الشيخ: "وهذا إسناده ضعيف لأمرين: الأول: جهالة حصين الحميري.الثاني: جهالة أبي سعيد هذا، ثم استدركت فقلت: إن علة الحديث هي جهالة حصين فقط"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

– أبو داود:

أما أبو داود فقال رواه أبو عاصم عن ثور قال حصين الحميري، ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال أبو سعيد الخير، قال أبو داود أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ. وهو بذلك قد أشار إلى:

1– هذا الحديث قد روي من طريق أخرى متابعا لعيسى بن يونس وهو أبو عاصم[3] عن ثور بن يزيد قال فيه الحصين الحميري بدل الحصين الحبراني[4].

2–أن هناك متابعا ثالثا لعيسى بن يونس وأبي عاصم وهو عبد الملك بن الصباح؟ وقد أضاف أمرا ذكره ثور بن يزيد وهو التعريف بأبي سعيد فقال: أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ.

---

(1) **سنن أبي داود**: كتاب الطهارة، باب الاستتار في الخلاء، رقم 35، ص10.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 23/9.

(3) **أبو عاصم الضحاك بن مخلد**: الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل البصري مولى بني شيبان، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين في آخرها، سمع جعفر بن محمد وابن جريج والثوري وشعبة، وسمعت أبا عاصم يقول: ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلها. **التاريخ الصغير**: 336/4.

(4) أخرجها **الإمام الدارمي في سننه**: رقم3489: 321/10.

3- جزم أبو داود بأنّ أبا سعيد الخير من الصحابة.

والشيخ الألباني وافق أبا داود بأن أبا سعيد الخير صحابي.

فيبقى الإشكال في الحصين الحبراني أو حصين الحميري هل هما واحد أو مختلف؟ ومن هو الصحيح فيهما؟ وهل هو مجهول أم لا؟

ممن لم يفرق بينهما الإمام البخاري[1] والرازي[2]بقولهما: "حصين الحبراني ويقال الحميري"؛ وممن فرق بينهما الحافظ ابن حجر بقوله: "أبو سعيد الحبراني الحميري الحمصي ويقال أبو سعيد الخير الأنماري ويقال إنهما اثنان...روى عن أبي هريرة حديث من اكتحل فليوتر الحديث، وعنه حصين الحبراني؛ والصواب التفريق بينهما فقد نص على كون أبي سعد الخير صحابيا البخاري وأبو حاتم وابن حبان والبغوي وابن قانع وجماعة وأما أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعا"[3].

تعليل **الإمام الدارقطني**: "وسئل عن حديث روي عن أبي سعيد الخير...فقال يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه، فرواه عبد الملك بن الصباح والحسن بن علي بن عاصم عن ثور عن حصين الحبراني عن أبي سعيد عن أبي هريرة. ورواه عيسى بن يونس عن ثور عن حصين عن أبي سعيد عن أبي هريرة، والصحيح عن أبي سعيد"[4].

أما سراج الدين بن الملقن فقد تكلم على سند هذا الحديث كلاما نفيسا، ومال إلى تصحيحه[5]؛وممن ذكر أن حبران بطن من حمير الإمام السيوطي[6].

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الرابع والثامنين تحت باب الوضوء بالنبيذ في سنن أبي داود، والحادي عشر في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1) **التاريخ الكبير**: 6/3

(2) **الجرح والتعديل**: 199/3.

(3) **تهذيب التهذيب**: 98/12 بتصرف.

(4) **العلل**: 284/8.

(5) **البدر المنير**: 2: 300 – 303.

(6) **لب اللباب في تحرير الأنساب** للسيوطي: ص75.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالاَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ: (مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟ قَالَ نَبِيذٌ. قَالَ: "تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ).قَالَ أَبُو دَاوُدَ: (وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَوْ زَيْدٍ كَذَا قَالَ شَرِيكٌ وَلَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ لَيْلَةَ الْجِنِّ)[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهذا سند ضعيف وعلته أبو زيد هذا فإنه مجهول اتفاقا وكان نباذا بالكوفة"[2].

تساؤلات: هل أبوزيد هذا مجهول حقا؟ وهل أعل النقاد هذا الحديث بالعلة التي ذكرها الشيخ الألباني أم بعلل أخرى؟

علل هذا الحديث عند النقاد:

الإمام أبو داد: أرى أن أبا دود قد بين ضعف هذا الحديث بقوله وبطريقة إخراجه لهذا الأثر في بابه، **أما بقوله** فقد أشار إلى الشك الذي وقع لسليمان بن شريك القاضي في اسم الراوي أو كنيته، ثم صرح أن رواية هناد – وهو أوثق – ليس فيها ذكر أن الذي وقع ليلة الجن، فقال: وقال سليمان بن داود عن أبي زيد أو زيد كذا قال شريك ولم يذكر هناد ليلة الجن، فكأن شريك بن عبد الله القاضي وهو صدوق يخطئ وقع له وهم في أبي زيد أو زيد من جهة، وفي متن الحديث من جهة أخرى، **وأمابطريقة إخراجه للحديث** فقد أشار أيضا إلى ضعف هذا الحديث بـ:

1 – عندما أورد الأثر الصحيح الذي بعده عن ابن مسعود لما سأله علقمة من كان منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجنّ؟ فقال: ما كان معه منا أحد[3].

---

(1) **السنن:** كتاب الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، رقم84، ص16.

(2) **ضعيف سنن أبي داود:** 30/9.

(3) **سنن أبي داود:** ص16.

2 –أورد رأي عطاء في الوضوء بالنبيذ واللبن وأنه كره ذلك، وقال: إن التيمم أعجب إليَّ منه[1].

3 – أتى بأثر آخر عن أبي العالية الريحاني وهو رفيع بن مهران ثقة أخرج له أصحاب الكتب الستة، الرجل تصيبه الجنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذا يغتسل به؟ قال لا[2].

وأبو زيد المخزومي[3] هو مولى عمرو بن حريث وقيل أبو زايد عن ابن مسعود – رضي الله عنه – وعنه أبو فزارة مجهول،وهذه أهم أقوال الأئمة فيه وفي الأثر المروي عنه.

–**الإمام ابن أبي حاتم** قال: "أبو زيد مجهول لا يعرف لا أعرف كنيته ولا أعرف اسمه وقال أبو حاتم لم يلق أبو زيد عبد الله..."[4].

–**الإمام البخاري**: أشار إلى العلة نفسها وهي جهالة أبا زيد عندما قال: "أبو زيد مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله..."[5].

–**الإمام الترمذي**: "وَإِنَّمَا رُوِي هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَبُو زَيْدٍ رَجُلٌ مَجْهُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ لاَ يُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ"[6].

– **الإمام البيهقي**: أيضا أعل هذا الحديث بجهالة الراوي وبمخالفته لظاهر القرآن، قال: "قال محمد بن إسماعيل البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ أبو زيد الذي روى حديث بن مسعود أن النبي ﷺ قال: "تمرة طيبة وماء طهور"، رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله،ونقل بسنده إلى أبي أحمدبن عدي: هذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺوهو خلاف القرآن.ثم نقل حديث علقمة عن عبد الله بن مسعود:

---

(1) **سنن أبي داود**: ص16.

(2) **المصدر نفسه**: ص16.

(3) **لسان الميزان**: 464/7.

(4) **علل ابن أبي حاتم**: 61/1.

(5) **تهذيب التهذيب**: 92/12.

(6) **سنن الترمذي**: 154/1.

قال لم أكن ليلة الجنّ مع النبي ﷺوودت أني كنت معه، رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن يحي بن يحي "[1].

فالشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الحديث وافق النقاد في علة الحديث وهي جهالة أبو زيد هذا؛ وتبقى مسألة حذف هذا الحديث من أصل الكتاب، ووضعه في قسم خاص بالضعيف أرى أنه يفوت مقصد المؤلف – حديثيا وفقهيا – من إخراجه لهذا الأثر وأمثاله في كتابه.

الأنموذج الرابع:

وهو الحديث السابع والأربعين بعد المائة الأولى من باب المسح على العمامة في سنن أبي داود، والتاسع عشر في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:(رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْقُضِ الْعِمَامَةَ)[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف من أجل أبي معقل فإنه مجهول اتفاقا"[3].

علة هذا الحديث عند النقاد:

– الإمام أبو داود: لقدأورد هذا الأثر في باب المسح على العمامة، وفي هذا الباب أخرج حديثين فقط، الأول: حديث ثَوْبَانَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ[4]؛ والتساخين هي العمائم.والثاني– الذي بين أيدينا – وهو فعله ﷺ ليس فيه المسح على العمامة، وإنما مسح مقدم الرأس ولم يمسح على العمامة ولم ينزعها.

---

(1) **السنن الكبرى** للبيهقي: 9/1.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، رقم147، ص22.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 46/9.

(4) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، رقم146 ص22.

أقول: قد بين الإمام أبو داود – فيما أرى – بصنيعه هذا الفرق بين الروايتين، فالأولى أمره ﷺ والثانية فعله، وبينهما خلاف واضح، فأمره لهم "المسح على العمائم وعدم نزعها وعدم المسح على الرأس"، وأما فعله فإنه "أدخل يده من تحت العمامة ومسح مقدم الرأس ولم ينقض العمامة"، وهذا إما أنه خاص به وهذا بعيد[1]، وإما أن الأثر لا يصح.

– **الإمام الحاكم**: أشار إلى ضعفه من جهة أن فيه لفظة غريبة فقال: "هذا الحديث وإن لم يكن من شرط الكتاب فإن فيه لفظة غريبة وهي أنه مسح على بعض الرأس ولم يمسح على عمامته"[2].

–**قال الذهبي**: "أبو معقل عن أنس في المسح على العمامة لا يعرف روى عنه عبد العزيز الأنصاري"[3].

–**وقال ابن حجر**: "أبو معقل عن أنس في المسح على العمامة وعنه عبد العزيز بن مسلم الأنصاري وليس بالقسملي، قلت قال أبو علي بن السكن لا يثبت إسناده، وقال أبو القطان أبو معقل مجهول، وكذا ابن بطال عن غيره..."[4].

أقول: قد اتفقت كلمة أئمة الجرح والتعديل على أن أبا معقل الذي روى عن أنس بن مالك في المسح على العمامة، وعنه عبد العزيز بن مسلم مجهول لم يوثقه أحد وهو غير معروف بالرواية، فلا يوجد له إلا هذا الحديث، وهذا الحديث غريب جدا ليس له شاهد ولا متابع بحسب ما بحثت.

الأنموذج الخامس:

وهو الحديث الثالث والتسعون بعد المائة الأولى من باب: ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار، في سنن أبي داود. والخامس والعشرون في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1) لأن دعوى التخصيص تحتاج إلى دليل.

(2) **المستدرك على الصحيحين**: 275/1.

(3) **ميزان الاعتدال**: 576/4.

(4) **تهذيب التهذيب**: 242/2.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ،- قَالَ ابْنُ السَّرْحِ ابْنُ أبي كَرِيمَةَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ - قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا مِصْرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ فِي مَسْجِدِ مِصْرَ، قَالَ:(لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ أَوْ سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ رَجُلٍ، فَمَرَّ بِلاَلٌ فَنَادَاهُ بِالصَّلاَةِ، فَخَرَجْنَا فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ). قَالَ:(نَعَمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي). فَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَضْعَةً فَلَمْ يَزَلْ يَعْلِكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلاَةِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ)[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "قلت إسناده ضعيف، وعلته عبيد هذا، ويقال عتبة لم يوثقه أحد فهو مجهول"[2].

- فقد أشار الشيخ إلى ثلاثة أمور وهي:

- عبيد بن ثمامة لم يوثقه أحدٌ فهو مجهول.

- السند ضعيف بسبب جهالة عبيد.

-صرح بأن الجهالة علة.

ويحسن أن أترجم لعبيد هذا وأورد أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه لأتبين من دعوى الشيخ.

عبيد بن ثمامة المرادي[3]:

قال الذهبي: "لا يعرف"[4]. وأما ابن حجر فقال: "مقبول من الخامسة"[5].

---

(1) **السنن**، كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، ح193 ص28.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 60/9.

(3) **عبيد بن ثمامة المرادي المصري**، ويقال عتبة بن ثمامة روى عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي روى عنه ابن السرح بن أبي كريمة المغربي. **تهذيب الكمال**: 191/19.

(4) **الكاشف لمن له رواية في الكتب الستة** للذهبي: الترجمة 3609، 689/1.

(5) **تقريب التهذيب** لابن حجر: ترجمة رقم 4363: 684/1.

أقول: ليس لهذا الحديث شاهد ولا متابع، ولم يخرجه أحد من المصنفين في متون الأحاديث إلا أبا داود! فهو من هذا الباب غريب جدا، وقد أخرج قبله ستة أحاديث في الباب كلها تبين أن النبي ﷺ بفعله أكل ما مست النار ولم يتوضأ، ثم جعل هذا الحديث على غرابته ونكارته السابع والأخير، إما أنه معضد للأحاديث التي سبقته – وهي ليست في حاجة إليه –، أو ليبين أن هناك سننا صحيحة المتون – ولو في المعنى – ولكن واهية الأسانيد.

الأنموذج السادس:

وهو الحديث الخامس بعد المائة الثانية في باب من يحدث في الصلاة في سنن أبي داود، والسابع والعشرين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: "حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلاَّمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا فَسَا أَحَدُكُم فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ)"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف، وقال ابن القطان: وهذا حديث لا يصح فإن مسلم بن سلام الحنفي أبا عبد الملك مجهول الحال...، قلت هذا الرجل ليس بالمشهور، لم يرو عنه غير عيسى بن حطان، وابنه عبد الملك على الخلاف المذكور...، فالرجل برواية هذين عنه يخرج من الجهالة العينية إلى الجهالة الحالية...، وبالجملة فمدار الحديث على مسلم بن سلام الحنفي، وهو مجهول الحال على أقل الأحوال"[2]، وفي آخر مناقشته قال: "ثم إني رأيت صاحب العون ذكر أن الإمام أحمد صحح هذا الحديث، وهذا نقل تفرد هو به، فلم أجده عند غيره فإذا صحّ، فالحديث صحيح لأن الإمام أحمد رضي الله عنه إمام حجة، وليس معروفا بالتساهل كالترمذي وابن حبان، فبعد التحقيق من هذا النقد ينقل الحديث للكتاب الآخر[3]!

---

(1) **السنن**، كتاب الطهارة، باب من يحدث في الصلاة، رقم205، ص: 29.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 66/9 –69. بتصرف.

(3) **المصدر نفسه**: 66/9 –69. بتصرف.

أقول: قد أشار الشيخ الألباني إلى أمور في هذا التعليق.

1- سند الحديث ضعيف لأن مداره على مسلم بن سلام وهو مجهول لأنه لم يرو عنه إلا عيسى بن حطان وابنه عبد الملك على خلاف في سماع ابنه منه. .

2-وهذا الراوي قد خرج من جهالة العين إلى جهالة الحال لما روى عنه اثنان.

3- ذكر طرقا للحديث وأشار أن مدارها على مسلم بن سلام جميعا، ونقل تضعيف النقاد لهذا الحديث ولطرقه ومنهم: ابن القطان، والزيلعي، وابن حجر، وابن حزم، وابن التركماني، وإن كان قد ذكر له علة أخرى. .

علة هذا الحديث عند النقاد:

عندالإمام الترمذي: "حديث علي بن طلق حديث حسن، وسمعت محمدا (أي البخاري) يقول لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺغير هذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السحيمي، وكأنه رأى هذا رجل آخر من أصحاب النبي ﷺ"[1].

وفي **العلل الكبير**: "سألت محمدا عن هذا الحديث فقال علي بن طلق هذا أراه غير طلق بن علي ولا أعرف لعلي بن طلق إلا هذا الحديث وعيسى بن حطان الذي روى عنه هذا الحديث رجل مجهول فقلت له أتعرف هذا الحديث الذي روى علي بن طلق من حديث طلق بن علي فقال لا"[2].

أما **ابن حبان** بعد إيراده الحديث بتمامه " **إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ وليعد الصلاة، ولا تأتوا النساء في أدبارهنّ**" قال: "لم يقل وليعد الصلاة إلا جرير قاله أبو حاتم، وفيه دليل على أن البناء على الصلاة للمحدث غير جائز"[3].فأشار إلى أن قوله: "وليعد صلاته" تفرد بها جرير بن عبد الحميد[4]؛ فكأنه أشار إلى الرويات الأخرى التي ليس فيها هذا اللفظ وإنما تمام الحديث فيها: "فلينصرف فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن".

---

(1) **سنن الترمذي**: 460/3.

(2) **علل الترمذي الكبير**: ص44.

(3) **صحيح ابن حبان**: 8/6.

(4) قال ابن الملقن: "قد نسبه البيهقي وغيره إلى سوء الحفظ في آخر عمره، لكنه من رجال الصحيحين". ينظر: **البدر المنير** : 98/4.

أما **الخطيب البغدادي** فيرى أن الصواب في سند هذا الحديث هو: عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق، قال: "هكذا روى الحديث وكيع بن الجراح. . من مسند علي بن أبي طالب"[1].

قال ابن الملقن: "وقع في بعض نسخ الرافعي بدل علي بن طلق: علي بن أبي طالب، وهو من الناسخ فاجتنبه"[2]؛ فقد ادعى ابن الملقنأن الإمام أحمد يرى أنه طلق بن علي، وليس علي بن طلق فقال: فيما حكاه عنه: "عاصم يخطئ في هذا الحديث يقول علي بن طلق وإنما هو طلق بن علي، والظاهر من ادعاء ابن الملقن أنه صحيح فإن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ لم يخرج في مسنده – على ضخامته – حديثا واحدا عن علي بن طلق.

وهذه أهم أقوال الأئمة في مسلم بن سلام[3] وحديثه هذا:

-**الإمام ابن حبان**: "قليل الرواية يغرب فيها"[4].

-**الحافظ المزي**: "روى عن علي بن طلق روى عنه ابنه عبد الملك. . وعيسى بن حطان والصحيح عن عبد الملك عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام ذكره ابن حبان في الثقات روى له أبو داود والترمذي والنسائي وقد كتبنا حديثه في ترجمة علي بن طلق"[5].

-**الحافظ ابن حجر**: "ثقة شيعي من السابعة"[6].أقول: ممن صحح هذا الحديث الإمام الترمذي، وسراج الدين بن الملقن، وابن حبان، وسكت عنه أبو داود على أنه دائر في دائرة الاحتجاج.

---

(1) **تاريخ بغداد** للخطيب البغدادي: 398/10.

(2) **البدر المنير**: 99/4.

(3) **مسلم بن سلام الحنفي** أبو عبد الملك روى عن علي بن طلق روى عنه عيسى بن حطان وابنه عبد الملك وقال ابن حجر، والصحيح أن رواية عبد الملك عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام. **تهذيب التهذيب**: 132/10.

(4) **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار** لابن حبان: ص200.

(5) **تهذيب الكمال** للمزي: 519/27.

(6) **تقريب التهذيب**: 628/1.

المطلب السادس: أهم نتائج مبحث الجهالة.

من خلال تتبعي منهج الشيخ في رد الأحاديث بعلة الجهالة، توصلت إلى النتائج الآلية:

1-أن الراوي المجهول عند الشيخ الألباني هو:

أ – الذي لم يوثقه أحد، أو لم يعرف بالرواية إلا من طريق واحد واثنين، منهم عبيد بن ثمامة المرادي[1]،وهارون بن عباد الأزدي[2]، ومحمد بن مسلم بن السائب[3]، وأبو عبد الرحمن الكوفي زرعة بن عبد الرحمن[4]،...وغيرهم.

ب – وصفه النقاد بالجهالة: منهم شيخ أبي التياح الذي لم يسم[5]، أبو زيد مولى بني ثعلبة[6]، حصين الحميري أو الحبراني[7]،...وغيرهم.

2 – عندما ترجمت للرواة الذين أعل الشيخ الألباني الأحاديث بسبب أنهم مجاهيل – حسب بحثه – وجدت أئمة الجرح والتعديل بالجهالة وصفوهم بذلك على تفاوت بينهم، فمنهم من اتفقوا على جهالته مثل: أبي زيد، ومنهم من وثقه ولو واحد كابن حبان مثل: عيسى بن هلال الصدفيِّ.

3 –عند ذكر الشيخ لجهالة الرواة في الغالب لم يحدد طبيعتها هل هي عينية أم حالية، وإنما يقول وعلته فلان فإنه مجهول، أو وعلته جهالة فلان...وغير ذلك، ولم يشر إلى ذلك إلا في موضع واحد في قوله: "فالرجل برواية هذين عنه يخرج من الجهالة العينية إلى الجهالة الحالية..."[8].

4 – **لا يعتد بتوثيق ابن حبان إطلاقا ويراه من المتساهلين وكذلك العجلي ولكن بدرجة أقل:** وممن وثقهم ولم يعتد بتوثيقه هارون بن عباد الأزدي، محمد بن مسلم بن السائب، عبد الرحمن بن إسحاق، ونوح بن صعصعة، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان.

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود:** 60/9.

(2) **المصدر نفسه:** 204/9.

(3) **المصدر نفسه:** 67/9.

(4) **المصدر نفسه:** 291/9.

(5) **المصدر نفسه:** 10/9.

(6) **المصدر نفسه:** 12/9.

(7) **المصدر نفسه:** 23/9.

(8)**المصدر نفسه:** 67/9.

قال الشيخ: "وعلة الحديث ليست هي أفلت؛ بل هي جسرة، وهي- وإن وثقها العجلي وكذا ابن حبان- فهما من المتساهلين في التوثيق، فلا يطمئن القلب لتوثيقهما"[1]، وقال: "وقد اشتهر ابن حبان بتساهله في توثيق من كان في منزلة من هاتين المنزلتين، كما بينا ذلك في المقدمة؛ فلا تطمئن النفس للاعتماد على توثيقه فقط"[2]، وقال أيضا: "فهو مجهول، وإن وثقه ابن حبان على قاعدته المرجوحة"[3].

ومن الذين لم يعرفوا بالرواية أي لم يرو عنهم إلا راو أو راويين وليسا من الثقات، فإنه لا يرى أن الجهالة ترتفع عنهما ومنهم أبو غطيف الهذلي[4]، ومسلم بن سلام الحنفي[5]، جسرة بنت دجاجة[6].

5 – إذا كان في سند الحديث راو مجهول بإحدى الأمور التي ذكرنا، فإن الشيخ يرى أنها كافية في وصف الراوي بالجهالة فذلك سبب في ضعف الحديث، وغالبا ما يقول: إسناده ضعيف، رجاله ثقاة غير فلان فإنه مجهول اتفاقا أو لا يعرف أو قريبا من هذه العبارات.

قوله: "إسناده ضعيف من أجل أبي معقل فإنه مجهول اتفاقا"[7].وقوله"إسناده ضعيف معقل الجثعمي مجهول"[8].

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 87/9.

(2) **المصدر نفسه**: 67/9.

(3) **المصدر نفسه**: 200/9.

(4) **المصدر نفسه**: 28/9.

(5) **المصدر نفسه**: 66/9.

(6) **المصدر نفسه**: 87/9.

(7) **المصدر نفسه**: 46/9.

(8) **المصدر نفسه**: 131/9.

"هذا إسناده رجاله ثقات رجال البخاري غير الرجل من مزينة فهو مجهول"[1]، "إسناده ضعيف مسلسل بالمجاهيل"[2].

4 -**جهالة الراوي عند الشيخ الألباني علة في الحديث**، وقد صرح بذلك في مواضع منها:

- "وعلة الحديث ليست هي أفلت بل هي حسرة "[3].
- "إن علة الحديث هي جهالة حصين فقط"[4].
- "وعلته أبو زيد فإنه مجهول اتفاقا"[5].
- "وبالجملة فعلة الحديث جهالة حال أبي جعفر"[6].

5-**يورد الشيخ الألباني أقوال النقاد في الحديث**- إن وجدت - وقد يوافقهم في أحكامهم وقد يخالفهم، ويصفهم بالوهم، وهذه صفة بارزة في منهج الشيخ.

6-**قليلا ما يشير الشيخ الألباني إلى الصناعة الحديثية عند أبي داود ومنهجه في ترتيب الأحاديث**، وعندما نظرت في الأحاديث التي ضعفها الشيخ وجدتها جلها قد وضعها أبو داود آخر شيء في الباب، بعد أن ساق قبلها حديثا أو اثنين وأحيانا أحدى عشر حديثا في غير مبحث الجهالة، وهذا ربما يشعر القارئ بهوة سحيقة في الانتقال من حديث إلى حديث وهو يتبع أحكام الشيخ، ومثال ذلك: أن تقرأ الحديث الثامن في سنن أبي داود، فإذا بك تقرأ الحديث الخامس والعشرين من ضعيف سنن أبي داود.

7- أرى أن الشيخ لم يعر اهتماما بالغا لتعليقات أبي داود على علل الأحاديث وطريقة ترتيبها، بل قد يخطئه ومن ذلك: هذه الملاحظة تصلح ملاحظة عامة على منهج الشيخ.

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 170/9.

(2) **المصدر نفسه**: 216/9.

(3) **المصدر نفسه**: 87/9.

(4) **المصدر نفسه**: 23/9.

(5) **المصدر نفسه**: 30/9.

(6) **المصدر نفسه**: 221/9.

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسبب آفة في عقل الراوي (سوء الحفظ أو التغير والاختلاط بآخرة)

سأتناول في هذا المبحث – إن شاء الله تعالى – الأحاديث التي أعلها الشيخ الألباني بسبب آفة أصابت عقل الراوي، سواء كانت لازمة كسوء الحفظ أو طارئة كالاختلاط والتغير بآخرة، لأن ذلك مؤثر في الرواية سواءً في وقت التحمل أو زمن الأداء.

أقول: لقد حكم الشيخ الألباني على أسانيد[1] أحاديث بالضعف بسبب أن بعض رواتها وصفوا بسوء الحفظ، أو بالاختلاط والتغير بآخرة.

ومما هو مقرر في كتب مصطلح الحديث أن من شروط صحة الحديث أن يكون رواته عدولا ضابطين، فعدالة الراوي لا تكفي في قبول روايته، بل لابد أن يكون معروفا بالحفظ إن حدث من حفظه، وإن حدث من كتابه لابد أن يكون كتابه مقابلا بكتاب شيخه أو أقرانه، مصونا من التغيير، فإن عرف الراوي بسوء الحفظ أو الاختلاط والتغير بآخرة صار ذلك قادحا في ضبطه، مؤثرا – بالسلب – في روايته، فما المقصود بسوء الحفظ؟ وما هي أقسامه؟ وما حكم رواية من عرف بذلك؟

المطلب الأول: تعريف الضبط.

إن الحديث عن الحفظ يندرج تحت باب الضبط عند الرواة، فالحفظ فرع عن الضبط، لأن الضبط قسمان: ضبط كتاب، وضبط صدرله علاقة مباشرة بحفظ الراوي، ولذا سأعرِّف الحفظ والضبط جميعا.

أولا: تعريف الضبط لغة واصطلاحا.

أ – لغة:

قال ابن منظور: "ضَبْطُ الشيء حِفْظُه بالحزم"[2].

---

(1) قلت: أسانيد ولم أقل أحاديث – بتعبير أدق – لأن الشيخ غالبا ما يقول وهذا إسناد ضعيف ولا يقول وهذا حديث ضعيف، وهذا في الكتاب كله لا في مباحث بعينها.

(2) **لسان العرب**: 340/7.

وقال الصاحب بن عباد: "الضَّبْطُ لُزُوْمُ شَيءٍ لا تُفَارِقُه"[1]،فالضبط لغة يدل على حفظ الشيء والحذر من فواته[2] ولزومه وعدم مفارقته.

ب – اصطلاحا:

قال المناوي: "والضبط نوعان:

1 – الأول: ضبط صدر أي يسمى بذلك، ويسمى أيضاً ضبط حفظ وهو أن يثبت الراوي ما سمعه من شيخه متقناً لذلك في حافظته بحيث أنه يتمكن عادة من استحضاره له متى شاء، لكن لا يشترط أن يكون استحضاره دفعياً، بل يكفي أن يستحضره شيئاً فشيئاً على التدريج.

2 – والثاني: ضبط كتاب أي يسمى بذلك، وهو صيانته أي الكتاب إن كان حدث فيه لديه أي عنده منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه، ليصير حينئذ على يقين من عدم إدخال أحد فيه ما ليس منه"[3].من خلال كلام الإمام المناوي – وابن حجر والصنعاني وغيرهما – يتبين أن الضبط أعم من الحفظ، فالحفظ قسم من أقسامه، والذي يهمنا في بحثنا هو حفظ الصدر، لأن الشيخ الألباني تحدث عن سوء حفظ الرواة كسبب من أسباب ضعف الأحاديث، أما ضبط السطر أو الكتاب فله مبحث خاص إن وجد في الأحاديث المدروسة.

ثانيا: تعريف الحفظ

أ –الحفظ لغة

ضِدُّ النِّسْيانِ[4]، أو نقيض النسيان[5] وهو التَّعاهد وقلة الغفلة[6].**وقال ابن فارس:** "الحاء والفاء والظاء أصلٌ واحد يدلُّ على مراعاةِ الشيء...والتحفظ: قلّة الغَفلة"[7].

---

(1) **المحيط في اللغة:** 194/2.

(2) **لسان العرب:** 131/12.

(3) **اليواقيت والدرر:** 338/1 – 339. ينظر حول أقسام الضبط: **نزهة النظر:** ص69، **توضيح الأفكار:** 87/2، **مقدمة في أصول الحديث:** ص62.

(4) **المحيط في اللغة:** 216/1.

(5) **المحكم والمحيط الأعظم:** 284/3.

(6) **تهذيب اللغة** للأزهري: 85/2.

(7) **معجم مقاييس اللغة:** 87/2.

ب -**الحفظ في الاصطلاح**: ويعرف بضبط الصدر.

قال ابن الصلاح: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه"[1].

المطلب الثاني: كيف يعرف ضبط الراوي؟

قال **ابن الصلاح**: "يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر روايته بروايات الثقاة المعروفين بالضبط والإتقان. فإن وجدنا رواياته موافقة – ولو من حيث المعنى – لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه والله أعلم"[2].

وقد فصل هذه المسألة العوني بقوله: "ويعرف العلماء الضبط من خلال أمور:

1- النظر في روايات الراوي التي شارك فيها الرواة الآخرين الثقات، فإن وافقهم ولم يخالفهم في زيادة أو نقص أو تغيير، فهذا دليل ضبطه، وإن كان الغالب فيه عدم الموافقة وكثرة المخالفة، فهذا يدل على عدم ضبطه، وعلى حسب نسبة المخالفة يُعرف مقدار الضبط عند هذا الراوي.

2 – أن لا يكثر التفرد، أمّا إن كان غالب أحاديثه مفاريد لا يشاركه فيها أحد في أصل الرواية، فهذا دليل على أنه ليس بصحيح الرواية، بل قد يُتهم بالكذب بكثرة تفرده، وعدم رواية غيره لها.

3 – أن لا يتفرد بالمناكير، فقد لا يكون كثير التفرد، لكنه يتفرد فقط بالمناكير، وإن كانت معدودة. والنكارة قد تكون ظاهرة لا تخفي على أيّ طالب علم، كما يعبر عنها ابن حبان

فيقول: هذا حديث لا يخفي على من ليس الحديث صناعته أنه ليس بصحيح، ومثل ما قيل لشعبة: "كيف تعرف أن الحديث كذب؟ قال: إذا كان في الحديث أنك لا تأكل القَرْعة حتى تذبحها، فهو كذب". لكن قد تخفي النكارة فلا يعرفها إلا المتمرس من الحفاظ الكبار، الذينيلهمهم الله –جل وعلا– اكتشاف ومعرفة الأحاديث التي يمكن أن تنسب إلى النبي ﷺ، والأحاديث التي لا يمكن أن تنسب إليه ﷺ.

---

(1) **علوم الحديث**: ص104– 105.

(2) **المصدر نفسه**: 116.

4 – ملاحظة طبقة الراوي ومقدار تفرده: فكلما تأخرت طبقة الراوي لا نقبل منه التفرد، فالتفرد في طبقة التابعين أسهل وممكن من طبقة أتباع التابعين، وفي هذه الطبقة أشد من التي قبلها، وإمكانية التفرد فيها أكبر من طبقة أتباع أتباع التابعين، أما طبقة أتباع أتباعأتباع التابعين فلا يكاد يُقبل تفرد أحد فيها، بل ولا يُتصور حديث صحيح يرويه ثقة لا يجد مَنْ ينقله عبر هذه السنين إلا واحد، فهذا أدعى لردّ تفرده، وتضعيف حديثه"[1].

المطلب الثالث: حكم رواية من عرف بسوء الحفظ.

ومن لم يتصف بالحفظ لم يقبل حديثه حتى وإن كان من أهل الفضل والصلاح.

قال الخطيب البغدادي: "باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية وإن عرف بالصلاح والعبادة[2]، ثم أورد أثارا بسنده إلى بعض الأئمة تبين ذلك،وهذه أهمها:

أ – عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال إن من إخواننا من نرجو بركة دعائه ولو شهد عندنا بشهادته ما قبلناها.

ب –قال يحي بن سعيد ما رأيت الصالحين في شيء أشد فتنة منهم في الحديث.

ج – وقال يحي بن سعيد القطان آتمن الرجل على مائة ألف ولا آتمنه على حديث"[3].

قال ابن حجر: "من اختلط أو تغير حفظه أو كان ضابطا لكتابه دون الضبط لحفظه فإنجميع هؤلاء لا يجعل إطلاق الضعف عليهم بل الصواب في أمرهم التفصيل..." [4].

وكان مالك لا يحدث بحديث رسول الله ﷺ إلا وهو على الطهارة إجلالا لحديث رسول الله ﷺ ولا يحدث إلا من كتابه فإن الحفظ خوان[5]

---

(1) **التخريج ودراسة الأسانيد**: ص83.

(2) **الكفاية**: ص158.

(3) **المصدر نفسه**: ص158.

(4) **مقدمة الفتح**: ص461.

(5) **أدب الإملاء والاستملاء**: ص57.

المطلب الرابع: تعريف التغير بآخرة، وحكم رواية من عرف بذلك.

التغير هو الاختلاط[1]، **قال الخطيب البغدادي:** (باب ما جاء في ترك السماع ممن اختلط وتغير)، فمن الواضح من هذا التعبير أن من تغير فإنه يترك، ولكن رأيت بعض المتأخرين المحدثين كأنهم يستعملون كلمة (تغير) أو (تغير حفظه) في سياق يُشعر أن المراد هو نزول الراوي من درجة الضبط والحفظ إلى دركة سوء الحفظ وضعفه، أو يستعملونها في الاختلاط اليسير أو غير الفاحش؛ والله أعلم"[2].

المطلب الخامس: تعريف الاختلاط.

الفرع الأول: الاختلاط لغة واصطلاحا.

أ-**لغة:**

أَصلُ الخَلطِ: تَداخُلُ أَجزاءِ الشَّيءِ بَعْضِها في بَعْضٍ وإن تُوسِّع[3].

خَلّطه فاختلط: مَزَجهُ[4]، اختلط فلان، أي فسد عقله. والتخليط في الامر: الإفساد فيه[5].

ب- **الاختلاط اصطلاحا:**

قال السخاوي: "هوفساد العقل، وعدمُ انتظام الأقوالِ والأفعال، إما بِخَرَف أو ضرر، أو مرض، أوعرض: من موتِ ابن أو سرقة مالٍ كالمسعودي، أو ذهاب كتب: كابن لهيعة، أو احتراقها: كابن الملقن"[6].

قال ابن حجر: "إن كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي؛ إما لِكِبَره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدَمِها، بأن كان يعتمدها فَرَجَعَ إلى حفظه فساءَ فهذا هو المخْتَلِطُ"[7].

---

(1) **لسان المحدثين** محمد خلف سلامة: 343/2.

(2) **في الكفاية**: 403/1.

(3) **تاج العروس**: 258/19.

(4) **لسان العرب**: 291/7،**والمحكم والمحيط الأعظم**: 114/5. **تاج العروس**: 258/19.

(5) **الصحاح للجوهري**: 1124/3. و**مختار الصحاح** للرازي: ص196.

(6) **فتح المغيث**: 366/3.

(7) **نزهة النظر**: ص129.

الفرع الثاني: حكم رواية المختلطين من الرواة.

قال ابن الصلاح: "والحكم فيهم: أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكل أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده"[1]؛ وقال **ابن حجر:** "من اختلط أو تغير حفظه أو كان ضابطا لكتابه دون الضبط لحفظه، فإن جميع هؤلاء لا يجعل إطلاق الضعف عليهم بل الصواب في أمرهم التفصيل..." [2]، **وقالأيضا:** "والحكم فيه أن ما حَدَّث به قَبْل الاختلاط إذا تَمَيَّز قُبِل، وإذا لم يتميز تُوُقِّفَ فيه، وكذا مِن اشتبه الأمر فيه، وإنما يُعرف ذلك باعتبارِ الآخذين عنه"[3].

قال القاري- في شرح كلام ابن حجر -: "(والحكم فيه) أي في المختلط أو في حديثه، (أن ما حدث به قبل الاختلاط إذا تميز) أي لنا بأن علمنا أنه قبل الاختلاط، وإلا فهو متميز في نفسه، فالمعنى أنه إذا تميز عند المجتهد عما حدث بعد الاختلاط، (قبل، وإذا لم يتميز) أي ما حدث به، (توقف) بصيغة المجهول، (فيه) أي في حديثه بأن لا يقبل ولا يرد. (وكذا من اشتبه الأمر فيه) أي اشتبه أنه مختلط أم لا، أو لم يدر أحدث قبل الاختلاط أو بعده. قال التلميذ: هذا اللفظ فيه إيهام، لأن ظاهر السوق أنه لحديثالمختلط ولفظة (من) لمن يعقل، فلا يصلح للحديث، وإن استعملها فيمن يعقل، فيكون قد انتقل من الحديث إلى الراوي، فليس بظاهر، والله سبحانه أعلم.قلت: هذا أمر سهل ومناقشة غير مرضية خصوصا من التلميذ بالنسبة إلى الأستاذ، إذ يمكن أن يقال: التقدير وكذا من اشتبه الأمر فيه يتوقف في حديثه على أن: من اشتبه، مبتدأ، خبره محذوف، أو يقدر مضاف، أي وكذا حديث من اشتبه الأمر فيه يتوقف فيه. (وإنما يعرف ذلك،) أي ما ذكر من الاختلاط والتمييز والاشتباه، (باعتبار الآخذين) أي تتبع المتحملين (عنه) أي عن المختلط بلا واسطة، ليعلم أنهم متى أخذوا، وأين أخذوا، وكيف أخذوا، فبالإضافة إلى المفعول، فمنهم من سمع قبل الاختلاط فقط، [ومنهم من سمع بعده]، ومنهم من سمع في الحالين مع التمييز، بأن قال: سماعي بعدما اختلط أو قبله كما قاله الخليلي وغيره،

---

(1) **علوم الحديث**: ص392.

(2) **مقدمة الفتح**: ص461.

(3) **نزهة النظر**: ص129.

فممن اختلط في آخره عطاء، ومن سمع منه قبل الاختلاط شعبة وسفيان الثوري، وممن سمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد، وممن سمع منه في الحالتين [معا] أبو عوانة، فلم يحتج بحديثه"[1].

وقال السخاوي: "فما روى المتصف بذلك فيه أي في حال اختلاطه أو أبهم،... وأشكل بحيث لم يعلم أروايته صدرت في حال اتصافه به أو قبله، سقط حديثه في الصورتين، بخلاف ما رواه قبل الاختلاط لثقته هكذا أطلقوه، ومذهب وكيع حسبما نقله عنه ابن معين كما سيأتي في سيعد بن أبي عروبة قريبا، أنه إذا حدث في حال اختلاطه بحديث واتفق أنه كان حدث به في حال صحته فلم يخالفه أنه يقبل، فليحمل إطلاقهم عليه ويتميز ذلك بالراوي عنه، فإنه تارة يكون سمع منه قبله فقط أو بعده فقط أو فيهما مع التميز وعدمه"[2].

المطلب السادس: تعليل الحديث بسبب سوء الحفظ ومنهج الألباني فيه.

الفرع الأول: وصف عام لمنهجه.

لقد أعل الشيخ الألباني بسوء حفظ الرواة وتغيرهم ثمانية وعشرين حديثا، منها ما علته سوء الحفظ أو التغير فقط، ومنها ما شاركته علل أخرى وأرقامها كالآتي: [12 – 14 –16 – 17– 31 – 35 – 38 – 39 –41– 44 – 52 – 59 – 67– 70 – 78 – 83 – 84 – 85 – 104 – 105 – 125 – 126 – 127 – 134 – 151 – 154 – 158 – 161 – 164 – 172 – 174 –187].

وهذه أهم المعالم البارزة في منهج الشيخ في هذا المبحث:

- سوء الحفظ أو التغير والاختلاط بآخرة علة في الحديث وسبب من أسباب ضعفه.
- عدم تحديد مفهوم سوء الحفظ، أو التغير أو الاختلاط.
- الاعتماد على أقوال أئمة الجرح والتعديل في الراوي.
- في الغالب لا يبين أن سماع الراوي قبل الاختلاط أو بعده.

---

(1) **شرح نخبة الفكر**: ص537 – 538.

(2) **فتح المغيث**: 366/3.

- ذكر طرق الحديث إن وجدت.

- ينقل كلام الشراح والنقاد، وأحيانا لا يعزوها إلى مصادرها.

وسأذكرها مفصلة موثقة في أهم نتائج هذا المبحث في الفرع الثالث.

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة.

الأنموذج الأول:

وهو الحديث الرابع والثلاثين بعد المئة الأولى في سنن أبي داود تحت باب صفة وضوء النبي ﷺ والسابع عشر في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبوداود: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَقُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِيأُمَامَةَ، وَذَكَرَ وُضُوءَ النبيﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْمَأْقَيْنِ. قَالَ وَقَالَ (الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ). قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَقُولُهَا أَبُو أُمَامَةَ. قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ حَمَّادٌ لاَ أدري هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيﷺ أَوْ مِنْ أَبِيأُمَامَةَ. يعني قِصَّةَ الأُذُنَيْنِ. قَالَ قُتَيْبَةُ عَنْ سِنَانٍ أبي رَبِيعَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ ابْنُ رَبِيعَةَ كُنْيَتُهُ أَبُو رَبِيعَةَ"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهذا سند ضعيف؛ سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب قد ضُعفا من قبل حفظهما، ولم أجد لحديثهما هذا ما يأخذ بعضده ويقويه؛ بخلاف الزيادة المذكورة فإن لها طرقاً وشواهد، من أجلها أوردناه في الكتاب الأخر (رقم 123)، ثم نقل عن ابن أبي حاتم قوله في العلل وسنان بن ربيعة مضطرب الحديث"[2].

لقد جعل الشيخ علة الحديث في سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب لأنهما قد ضعفا من قبل حفظهما، ثم استأنس أو عضد ذلك بقول ابن أبي حاتم في سنان.

علة هذا الحديث عند النقاد:

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ، رقم134: ص21.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 43/9.

أبو داود: وأحب أن أبدأ بأبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ بصفته مصنف هذا السفر العظيم فما تعليقه عليه وكيف رتبه، وتجدر الإشارة إلى أمرين:

– أولهما: هذا الحديث أخرجه أبو داود في الباب السالف الذكر، وقد أخرج قبله سبعا وعشرين حديثا ضعف الشيخ الألباني منها حديثين، وهما اثنان وثلاثين ومئة وأشار المؤلف إلى ضعفه بقوله قال مسدد فحدثت به يحيى فأنكره قال أبوداود وسمعت أحمد يقول ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده، وأما الحديث الثاني وهو الثالث والثلاثين ومئة ضعفه الشيخ بسبب عباد بن منصور فقد اتهم بالتدليس وغيره مع أن حديثه صحيح من غير تلك الطريق بشهادة الشيخ[1].

ثانيهما: علق عليه بقوله وقال الأذنان من الرأس ويقصد بذلك راوي القصة وهو أبو أمامة رضي الله عنه ثم نقل الخلاف في رفع هذه اللفظة ووقفها فسليمان بن حرب يوقفها على أبي أمامة وحماد بن زيد وقع له الشك في الوقف أو الرفع بقوله: لا أدري.

أقول: وإلى ذلك أشار **الإمام البيهقي في السنن الكبرى** عندما قال: "أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس: محمد بن يعقوب حدثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: سنان بن ربيعة يحدث عنه حماد بن زيد ليس هو بالقوى. أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى حدثنا أبو سعيد الخلال حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا النضر بن شميل حدثنا ابن عون وذكر عنده شهر بن حوشب فقال: إن شهرا نزكوه. قوله نزكوه أي طعنوا فيه وأخذته ألسنة الناس. وبإسناده حدثنا محمود بن غيلان حدثنا شبابة قال سمعت شعبة يقول: كان شهر بن حوشب رافق رجلا من أهل الشام فسرق عيبته. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس: محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا أبي قال: كان شهر بن حوشب على بيت المال، فأخذ خريطة فيها دراهم فقال القائل: لقد باع شهر دينه بخريطة فمن يأمن القراء بعدك يا شهر أخبرنا أبو بكر: أحمد بن محمد الفقيه حدثنا

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود:** 42/9.

على بن عمر الحافظ حدثنا دعلج بن أحمد قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء، فيه شهر بن حوشب وشهر ضعيف. والحديث في رفعه شك[1].

والإمام الدارقطني أشار إلى ذلك أيضا بقوله: "شهر بن حوشب ليس بالقوي وقد وقفه سليمان بن حرب عن حماد وهو ثقة ثبت"[2].

وقال أيضا: "يرويه حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر. وخالفه حماد بن سلمة، وروى بعض الكلام عن سنان بن ربيعة، عن أنس. وقال سليمان بن حرب في هذا الحديث، عن حماد بن زيد: إن قوله: ' والأذنان من الرأس هو من قول أبي أمامة غير مرفوع. وهو الصواب"[3].

مما سبق يظهر الفرق جليا في تحديد علة هذا الحديث بين الشيخ الألباني وأبي داود والترمذي والدارقطني، فهؤلاء الثلاث أشاروا إلى أن قوله الأذنان من الرأس موقوف على أبي أمامة ولا يصح رفعه، أو على أقل الأحوال الشك في صحة رفعه،

ففي الجملة حكم الشيخ مقارب أو موافق لأحكام هؤلاء النقاد.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث السادس والأربعين بعد المئة الثانية في سنن أبي داود تحت باب...والخامس والثلاثين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْخُرَاسَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يُفْرِغُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى سَبْعَ مِرَارٍ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، فَنَسِيَ مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ،فسألني كَمْ أَفْرَغْتُ؟فَقُلْتُ لاَ أدري. فَقَالَ: لاَ أُمَّ لَكَ وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تدري، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ[4].

---

(1) **السنن الكبرى** وفي ذيله **الجوهر النقي** لابن التركماني: 66/1.

(2) **سنن الدارقطني**رقم357: 181/1.

(3) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**: 263/12.

(4) **سنن أبي داود**: كتاب الطهارة، باب الغسل من الجنابة، رقم246، ص34.

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف لأن شعبة وهو ابن دينار مولى بن عباس سيء الحفظ"[1].

لقد جعل الشيخ أساس ضعف الحديث سوء حفظ شعبة بن دينار مولى ابن عباس، وهذا يقتضي أن أتأكد من ذلك أولا، ثم أنظر في حكم النقاد على هذا الحديث، وهل وافق الشيخ النقاد أم خالفهم؟

شعبة بن دينار مولى ابن عباس[2]:

قال الإمام الذهبي: "قال أحمد ما به بأس، وقال النسائي ليس بالقوي، وقال مالك ليس بثقة ولا تأخذن عنه شيئا، وقال يحي لا يكتب حديثه، وقال أيضا ليس به بأس هو أحب إلي من صالح مولى التوءمة، وقال أبو زرعة ضعيف الحديث وأما شعبة بن دينار الكوفي فثقة روى عنه السفيانان"[3]، **وقال الحافظ ابن حجر**: "شعبة بن دينار الهاشمي مولى بن عباس المدني صدوق سيء الحفظ"[4].

من خلال ما تقدم من أقوال أئمة الجرح والتعديل يتبين أن شعبة قد وصف بسوء الحفظ.

علة هذا الحديث عند النقاد:

أبو داود:

هذا الحديث أخرجه المؤلف في باب الغسل من الجنابة، وقد أخرج قبله حديث ميمونة رقم: 245 في وصف غسل النبي ﷺ قالت فَأَكْفَأَ الإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، ثُمَّ صَبَّ عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَجَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى نَاحِيَةً فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ الْمِنْدِيلَ فَلَمْ يَأْخُذْهُ، وَجَعَلَ يَنْفُضُ الْمَاءَ عَنْ جَسَدِهِ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ كَانُوا لاَ يَرَوْنَ

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 97/9.

(2) هو أبو عبد الله مولى بن عباس حدث عن عبد الله بن عباس روى عنه سالم أبو النضر ويحي بن سعيد كناه الواقدي ترجمته **فتح اللباب في الكنى والألقاب** لابن منده: 467/1.

(3) **ميزان الاعتدال**: 377/3.

(4) **تقريب التهذيب**: 266/1.

بِالْمِنْدِيلِ بَأْسًا، وَلَكِنْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْعَادَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ مُسَدَّدٌ فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ كَانُوا يَكْرَهُونَهُ لِلْعَادَةِ فَقَالَ هَكَذَا هُوَ وَلَكِنْ وَجَدْتُهُ فيكتابي هَكَذَا.

ثم أعقبه مباشرة بحديث شعبة بن دينار مولى بن عباس وهو سيء الحفظ، يصف غسل ابن عباس فبين أن الغسل سبع مرار فقال: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يُفْرِغُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى سَبْعَ مِرَارٍ ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ فَنَسِيَ مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ فسألني كَمْ أَفْرَغْتُ فَقُلْتُ لاَ أدري. فَقَالَ لاَ أُمَّ لَكَ وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تدري ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ الْمَاءَ ثُمَّ يَقُولُ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ.

فما مقصود المؤلف من هذا الترتيب؟هل أراد أن يبين أن هذه الرواية الثانية معلولة بمخالفتها للأولى؟ أم أن أفعال النبي ﷺ متعدة فهي كلها من قبيل السنة؟مع العلم أن الرواية الأولى عن ابن عباس عن ميمونةرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَاوهي زوجة النبي ﷺ فهي أخص به من ابن عباس وأكثر اطلاعا على أحواله خاصة في مثل كشف العورة ومثلها؛ والظاهر أن كلا الحديثين عن ابن عباس وبينهما خلاف ظاهر فالمؤلف أراد أن يبين أن الرواية الثانية معلولة بمخالفتها للأولى.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الواحد والثلاثين بعد المئة التاسعة في سنن أبي داود باب تشميت العاطس في الصلاة والرابع والستين ومئة في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال الإمام أبوداود حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النسائي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُلِّمْتُ أُمُورًا مِنْ أُمُورِ الإِسْلاَمِ فَكَانَ فِيمَا عُلِّمْتُ أَنْ قَالَ لِي:(إِذَا عَطَسْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَإِذَا عَطَسَ الْعَاطِسُ فَحَمِدَ اللَّهَ فَقُلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ). قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺفي الصَّلاَةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ فَحَمِدَ اللَّهَ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ رَافِعًا بِهَا صَوْتِي، فَرَمَانِي النَّاسُ بِأَبْصَارِهِمْ حَتَّى احْتَمَلَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ بِأَعْيُنٍ شُزْرٍ؟ قَالَ: فَسَبَّحُوا فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ

(مَنِ الْمُتَكَلِّمُ ؟). قِيلَ هَذَا الأَعْرَابيفدعاني رَسُولُ اللَّهِ ﷺفَقَالَ لي (إِنَّمَا الصَّلاَةُ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ فَإِذَا كُنْتَ فِيهَا فَلْيَكُنْ ذَلِكَ شَأْنَكَ". فَمَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَطُّ أَرْفَقَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين،...وإنما علته سوء حفظ فليح – وهو ابن سليمان – فإنه مع احتجاج الشيخين به فقد ضعفه جماعة، كابن معين وأبي حاتم والنسائي. وقال المصنف: (لا يُحْتجُ به). ولهذا قال الحافظ: (صدوق كثير الخطأ). قلت: ولعل هذا الحديث مما يدل على ضعفه وسوء حفظه، فقد خالفه يحيى ابن أبي كثير، فرواه عن هلال بن أبي ميمونة– وهو هلال بن علي بن أسامة– عن عطاء بن يسار...به أتم منه. ومع ذلك فلم يذكر فيه أن الرجل حمد اللّه بعد أن عطس، ولا قول معاوية: فكان فيما علمت...فقل: (يرحمك الله)، وباقي الحديث موافق له في المعنى، مخالف له في اللفظ، مما يدل على أنه كان غير ضابط ولا حافظ"[2].

ولكي نتأكد من كلام الشيخ لابد من ترجمة لفليح بن سليمان ثم ننظر في علل هذا الحديث عند النقاد.

فليح بن سليمان المدني الخزاعي[3]:

قال ابن حبان: "من متقني أهل المدينة وحفاظهم"[4]؛ وقال **ابن حجر:** "صدوق كثير الخطأ"[5].

علة هذا الحديث عند النقاد:

الإمام أبو داود:

أما الإمام أبو داود فلم يذكر علة، وإنما جاء بهذه الرواية بعد أن ساق قبلها رواية أخرى توافقها في المعنى وتخالفها في اللفظ، فهل بصنيعه هذا أراد أن يبين أن الأولى أضبط من الثانية؟أم أن الراوي

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب تشميت العاطس في الصلاة، رقم931، ص: 115.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 354/9.

(3) هو **فليح بن سليمان** أبو يحيى المدني الخزاعي ويقال الأسلمي عن الزهري وسهيل بن أبي صالح. ينظر**التاريخ الكبير للإمام البخاري**: 133/7، وقال ابن حبان: "هو فليح بن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين وأبو المغيرة أخو عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب، كنيته أبو يحيى، من أهل المدينة يروي عن الزهري والمدنيين، روى عنه ابن المبارك وابن وهب، مات سنة ثمان وستين ومائة"" ينظر **الثقات لابن حبان**: 324/7. بتصرف.

(4) **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**: 225/1.

(5) **تقريب التهذيب**: 448/1.

صاغ الرواية بصيغ مختلفة؟والظاهر أنه أراد بذلك أن أصح مافي الباب الأولى أما الثانية فللاستئناس...أو لبيان المخالفة، لأنه لاتوجد رواية أبدا بهذه الألفاظ الموجودة في هذه الرواية.

الإمام الدارقطني:

وأما الإمام الدارقطني فقد أشار إلى أن الطريق الصحيح هو طريق هلال بن أبي ميمونة عن عطاء، ووهم من سلك طريقا أخرى سواءً بإسقاط الواسطة بين هلال وعطاء...،فقال: – بعد أن ساق طريق الحديث الأخرى–: "والصحيح حديث يحي بن أبي كثير وفليح بن سليمان عن هلال بن أبي ميمونة..." [1]؛ ومع ذلك إن كان فليح قد وافق يحي في هلال، لكنه كما قال الشيخ قد أتى بألفاظ لم توجد في لفظ من ألفاظ الحديث – "بأعين شزر" –لم يأت بها أحد من الرواة إلا فليح، فقد يكون الخطأ منه، وقد يكون ممن بعده ولكنه بعيد، فإن من فوقه جميعا أوثق منه وهم: محمد بن يونس النسائي عبد الملك بن عمرو ويكنى أبو عامر العقدي ثقة، والرواية التي قبلها رواية يحي رجال سنده كلهم ثقاة عدول فكأن الحمل فيه على فليح، والله أعلم.

الأنموذج الرابع:

وهو الحديث الخمسين بعد المائة السابعة في سنن أبي داود تحت باب من لم يذكر الرفع عند الركوع والخامس والعشرين بعد المائة الأولى في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أبي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ لاَ يَعُودُ[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف يزيد بن أبي زياد ضعيف وكان كبر فتغير وصار يتلقن وقد اتفق الحفاظ على أنها مدرجة في الحديث"[3].

---

(1) **العلل**: 83/7.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، رقم750، ص95.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 286/9.

لقد جعل الشيخ علة هذا الحديث يزيد بن أبي زياد وادعى أنه كبر وصار يتلقن وكان يحدث بهذا الحديث بغير هذه الزيادة ثم لقنها فتلقنها.

يزيد بن أبي زياد[1]:

وهذه طائفة من أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه:

قال **النسائي**: "كوفي ليس بالقوي"[2]، وقال **أبوزرعة**: "كوفي ليس يكتب حديثه ولا يحتج به"[3]، وقال **ابن حبان**: "وكان يزيد صدوق إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير فكان يتلقن ما لقن...ليس بشيء"[4]، وقال**ابن السعد**: "وكان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب"[5]، وقال **العجلي**: "ثقة جائز الحديث وكان بآخره يلقن"[6].

علة هذا الحديث عند النقاد:

الإمام أبو داود:

أقول: لقد أشار أبو داود إلى ضعف هذا الحديث لأن فيه زيادة مدرجة لم ترو عن الثقات بل هي مخالفة لحديثهم؛ فبعد إيراده هذا الحديث أعقبه بحديث آخر مخالف له فقال: حدثنا عبد الله بن محمد الزهري حدثنا سفيان عن يزيد نحو حديث شريك لم يقل ثم لا يعود، قال سفيان قال لنا بالكوفة بعد ثم لا يعود. قال أبو داود؛ ثم علق قائلا: قال سفيان قال لنا بالكوفة بعد ثم لايعود، فقد أشار المؤلف إلى أن حديثه بالكوفة بعد الاختلاط، وهذا الذي أشار إليه ابن حبان بقوله"...فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء"[7]؛ ومن تمام فقه أبي

---

(1) هو أبو عبد الله مولى بني هاشم يعد في الكوفيين...**التاريخ الكبير**: 334/8.

(2) **الضعفاء**: 256/1.

(3) **الجرح والتعديل**: 265/9.

(4) **المجروحين**: 100/3.

(5) **الطبقات الكبرى**: 340/6.

(6) **الثقات للعجلي**: 364/2.

(7)**المجروحين** لابن حبان: 100/3.

داود في هذا الحديث ومعرفته بطرقه وألفاظه، صرح أن كل من رووا عنه قبل الاختلاط لم يذكروا هذه الزيادة منهم هشيم بن بشير الواسطي، وخالد بن مهران الحذاء، وعبد الله بن إدريس، فقال: " وروى هذا الحديث هشيم وخالد وابن إدريس عن يزيد لم يذكروا ثم لا يعود"[1].

قال العيني: "أشار أبو داود لهذا الكلام إلى انفراد شريك برواية هذه الزيادة ولهذا قال الخطابي لم يقل أحد في هذا "ثم لا يعود" غير شريك"[2].

وقد ناقش الإمام ابن الملقن هذه الزيادة مناقشة ماتعة في كتابه القيم البدر المنير وجمع شتات ما قيل فيها[3].

ومما تقدم يظهر جليا أن أبا داودرَحِمَهُ اللَّهُ قد أبدع في ترتيب هذا الحديث في بابه مع سائر الأحاديث، وبانت براعته فقهيا وحديثيا، فبين صحيح الرواية من سقيمها، ليستفيد منها الفقيه والمحدث على حد سواء، مع أن الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ قد بين علة هذا الحديث مع وضوحها، ووافق النقاد في تحديدها، ولكن نزع هذا الحديث من الباب ووضعه مع أحاديث أخر، يفسد مقصد المؤلف من ترتيبه لهذه الأحاديث، ويفوت على القارئ فرصة إدراك هذا المقصد، فلو تركه وعلق عليه لكان أفضل، والله أعلم بالصواب.

الأنموذج الخامس:

وهو الحديث الواحد والثمانين بعد المائة الثامنة من باب الدعاء في الصلاة والرابع والخمسين بعد المائة في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال الإمام أبو داود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ تَطَوُّعٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ وَيْلٌ لأَهْلِ النَّارِ)[4].

---

(1) **سنن أبي داود**: ص95.

(2) **شرح سنن أبي داود**: 349/3.

(3) **البدر المنير**: 480/3.

(4) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب الدعاء في الصلاة، حديث881، ص110.

علة هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: "وهذا إسناده ضعيف لأجل ابن أبي ليلى فإنه سيء الحفظ على علمه وفقهه...وبه أعله المنذري في مختصره"[1]؛ قلت قد أعل الشيخ هذا الحديث وحكم على سنده بالضعف لأجلابن أبي ليلى ووصفه بسوء الحفظ قال على علمه وفقهه فهل ابن أبي ليلى كذلك؟

علة هذا الحديث عند النقاد:

لقد بحثت كثيرا في كتب العلل والسؤالات، وكتب التخريج وشروح الحديث، فوجدت جل من أعل هذا الحديث إنما أعله بسبب ابن أبي ليلى على أنه سيء الحفظ.وهذه طائفة من أقوال أئمة الجرح والتعديلفي**ابن أبي ليلى**[2]:

قال**ابن حبان**: "كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ يروي الشيء على التوهم ويحدث على الحسبان فكثرت المناكير في روايته فاستحق الترك"[3]،وقال**العجلي**: "كوفي صدوق ثقة...وكان فقيها صاحب سنة...وكان قارئا للقرآن عالما به"[4]، وقال **ابن عدي**: " حدثنا أحمد بن الحسن القمي قال: حدثنا عبد الله بن أحمد سألت أبي عن ابن أبي ليلى فقال **مضطرب الحديث**؛ وحدثنا ابن حماد حدثني صالح بن أحمد حدثنا علي سمعت يحي يقول **محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سيء الحفظ جدا**...حدثنا المرزباني حدثنا يوسف بن يعقوب قال: سمعت يحي بن يعلى المحاربي يقول **طرح زائدة حديث بن أبي ليلى**. سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي **ابن أبي ليلى واهي الحديث سيء الحفظ**...سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أو عبد الرحمن الأنصاري قاضي الكوفة عن الشعبي وعطاء **تكلم فيه شعبة**. وكتب إلي محمد بن الحسن حدثنا عمرو بن علي سمعت أبا داود يقول: سمعت شعبة يقول **ما رأيت أحدا أسوأ حفظا من بن أبي ليلى**...قال النسائي

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 341/9.

(2) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن قاضي الكوفة، ترجمته في: **التاريخ الكبير للبخاري**: 162/1، **والجرح والتعديل للرازي**: 322/7.

(3) **المجروحين**: 244/2

(4) **الثقات** للعجلي: ص407.

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة **ليس بالقوي**.حدثنا الساجي قال: حدثنا ابن المثنى سمعت عبد الله بن داود يقول: قال سفيان الثوري **فقهاؤنا ابن أبي ليلى وابن شبرمة**.حدثنا الساجي، حدثناابن المثنى، حدثنا عبد الله بن داود سمعت الحسن بن صالح يقول إن كان ابن أبي ليلى **لوزان للكلام**.حدثنا الساجي، حدثني يحي بن زكريا، حدثني أحمد بن محمد، حدثنا أحمد بن يونس سألت زائدة، عن ابن أبي ليلى قال **ذاك أفقه الناس**.حدثنا الساجي حدثني أحمد بن محمد، حدثنا عارم، حدثنا حماد بن زيد فقلت للثوري فقهاؤنا أيوب وابن عون ويونس فقال بل **محدثونا بن أبي ليلى وابن شبرمة**.حدثنا الساجي قال وحدثني محمد بن عبد الله بن بحر الساجي، حدثنا مسدد، حدثنا يحي القطان، قال: قال الثوري **مات بن أبي ليلى فقيهنا ومعلمنا فلم أشهد جنازته قاليحيى أراد النية**"[1]ا.هـ.**ابن حجر**: "صدوق سيء الحفظ جدا"[2].

يظهر من ترجمة الرجل أنه صدوق فقيه ولكن وقع اتفاق من الأئمة على سوء حفظه، ولذلك ضعف هذا الحديث بسببه.

الفرع الثالث: أهم نتائج مبحث سوء الحفظ والاختلاط والتغير

وهذه أهم المعالم البارزة في منهج الشيخ في هذا المبحث:

1-سوء الحفظ أو التغير والاختلاط بآخرة علة في الحديث وسبب من أسباب ضعفه.

قال الشيخ: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ غير عباد بن منصور؛وهو علة الحديث، قال المصنف: " ولي قضاء البصرة خمس مرات، وليس بذاك؛ وعنده أحاديث فيها نكارة،وقالوا: **تغير** "[3].

2- عدم تحديد مفهوم سوء الحفظ، أو التغير والاختلاط.

3- الاعتماد على أقوال النقاد في المروي.

---

(1) **الكامل في ضعفاء الرجال**: 7/ 390 وما بعدها بتصرف.

(2) **تقريب التهذيب**: 871/1.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 42/9.

قال في الحديث الواحد والثلاثين: " وقد ضعفه الحفاظ المحققون، كما قال النووي. وممنضعفه: الإمام أحمد والبخاري والشافعي، وقال: " أهل الحديث لا يثبتونه "،قال البيهقي: " وإنما توقف الشافعي في ثبوته"[1].

4- الاعتماد على أقوال أئمة الجرح والتعديل في الراوي.

قال: "وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات؛ إلا عبد الله بن سلِمة- وهو المرادي الكوفي-،فقد اختلفوا فيه؛ وإليك خلاصة ترجمته من التهذيب : (قال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلِمة يحدثنا، فيعرفوينكر، كان قد كبر). وقال العجلي: (كوفي تابعي ثقة). وقال يعقوب بن شيبة: (ثقةيعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة). وقال البخاري: (لا يتابع فيحديثه). وقال أبو حاتم: (يعرف وينكر). وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به). وقالابن حبان: (يخطئ). وقال الحاكم أبو أحمد: (حديثه ليس بالقائم).هذا كل ما قالوه في الرجل، ويظهر من ذلك أنه في نفسه ثقة، ولكنه كانسيئ الحفظ فيخطئ؛ لا سيما عند الكبر، ولذلك قال الحافظ في التقريب: (صدوق تغيّر حفظه) "[2].

5-في الغالب لا يبين أن سماع الراوي قبل الاختلاط أو بعده، وأحيانا يبين ذلك.

قال: "لأن مداره على عبد الله بنسلِمة الكوفي، وكان قد كبِر وأنكِر من حديثه وعقله بعضُ النكْرة؛ وإنما روىهذا الحديث بعد ما كبر، قاله شعبة "[3].

6- ينقل كلام الشراح أوالنقاد أو أئمة الجرح والتعديل، وأحيانا لا يعزوها إلى مصادرها.

قال: " قال ابن عدي: " روى أحاديث أنكرت عليه ...وقال الدارقطني: " هو صحيح عن علي"[4]. ولم يذكر من أين أتى بهذا الكلام، وغيره كثير.

7- عزو الحديث إلى مصادره، وإيراد طرقه.

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود:** 80/9.

(2) **المصدر نفسه:** 80/9.

(3) **المصدر نفسه:** 80/9.

(4) **المصدر نفسه:** 84/9.

قال: "والحديث أخرجه البيهقي (89/1) من طريق المؤلف. وأخْرجه الحاكم (152/1) من طريق أخرى عن حفص. وأخرجه الطيالسي (رقم 101) قال: ثنا شعبة ... به. وكذلك أخرجه النسائي (52/1)، وابن ماجه (207/1)، والطحاوي (52/1)، والحاكم أيضاً (107/4)، والبيهقي وأحمد (2 رقم 639 و 840و1011) من طرق عن شعبة ... به. وروى منه الدارقطني (ص 44) قوله: (كان لا يحجبه عن قراءة القرآن شيء؛إلا أن يكون جنباً). وهو رواية لأحمد (رقم 227) . وهو عند الدارقطني من رواية سفيان عن مسعر وشعبة معاً. وقال سفيان: (قاللي شعبة: ما أحدث بحديث أحسن منه). وهذا القدر أخرجه الترمذي (273/1- 274) من طريق الأعمش وابن أبيليلى عن عمرو بن مرة ... به. وأخرجه النسائي من طريق الأعمش وحده.

وأحمد (2 رقم 1123) من طريق ابن أبي ليلى. ثم قال الترمذي: (حديث حسن صحيح) "!

وقال الحاكم: (صحيح)! ووافقه الذهبي! وصححه أيضاً ابن السكنِ وعبد الحق والبغوي

وغيرهم- كما في التلخيص (142/2- 143) -!والحق مع الذين ضعفوه؛ فإنهم أعلم من هؤلاء بعلل الحديث ورجاله؛ وأيضاًفقد بينوا له علة قادحة، لم يتعرض لإزالتها أو الجواب عنها هؤلاء. ولذلك قال النووي في المجموع(159/2) - بعد أن نقل عن للترمذيتصحيحه له-: (وقال غيره من الحفاظ المحققين: هو حديث ضعيف)، ثم نقل عن الشافعيوالبيهقي ما نقلناه عن المنذري عنهما"[1].

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 80/9.

المبحث الخامس: التعليل بالاضطراب في الاسناد

المطلب الأول: تعريف الاضطراب لغة واصطلاحا

أ –**لغة:**

قال ابن منظور: "المَوْجُ يَضْطَرِبُ أَي يَضْرِبُ بعضُه بَعْضًا،وتَضَرَّبَ الشيءُ واضْطَرَبَ: تَحَرَّكَ وماجَ...واضْطَرَب أَمْره: اخْتَلَّ"[1].

والاضطِرابُ: تَضَرّبُ الوَلَدِ في البَطْن. ويقال: اضْطَرَبَ الحَبْلُ بينَ القَوْمِ اذا اختَلَفَتْ كَلِمتُهم. ورجلٌ مُضطربُ الخَلْق: طويلٌ، غير شديد الأسْرِ[2]

ب –**اصطلاحا:**

قال الحافظ ابن الصلاح: " المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويهبعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان. أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه"[3].

وقال ابن دقيق العيد: "المضطربوهو ما روي من وجوه مختلفة، وهو أحد أسباب التعليل عندهم وموجبات الضعف للحديث،والأمر فيه منقسمفإذا كان أحد الوجوه مرميا من وجه ضعيف والآخر من وجه قوي فلا تعليل والعمل بالقوي متعين،وإن لم يكن كذلك فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبرا باللفظين الواردين عن معنى واحد فلا إشكال أيضا،..."[4].

---

(1) **لسان العرب**: 544/1.

(2) **كتاب العين** للفراهيدي: 32/7.

(3) **علوم الحديث**: ص94 .

(4) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**: ص22.

وقال ابن جماعة: "وهو الذي يروى على أوجه مختلفة متقاومة، فإن ترجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح، بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك فالحكم للراجح ولا يكون حينئذ مضطربا"[1].

المطلب الثاني: شروط المضطرب

ومما تقدم من تعاريف أهل المعرفة بالحديث نستخلص شروط المضطرب وهي: 1- وجود الاختلاف المؤثر. 2- اتحاد المخرج. 3- أن تكون الأوجه متساوية. 4- أن لا يمكن الجمع. 5- أن لا يمكن الترجيح، وتفصيلها كالآتي:

1 - **وجود الاختلاف المؤثر:** قال ابن جماعة: "وهو الذي يروى على أوجه مختلفة متقاومة فإن ترجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك فالحكم للراجح ولا يكون حينئذ مضطربا"[2].

وقال **ابن رجب:** "واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما. وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر أو نقص منه أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر. فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين"[3].

2- **اتحاد المخرج:** قال ابن التركماني: "إنما تعلل رواية برواية إذا ظهر اتحاد الحديث"[4].

3- **أن تكون الأوجه متساوية:** قال ابن الصلاح: "إنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان"[5].

4 -**لا يمكن الجمع:** قال **ابن دقيق العيد:** " فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبرا باللفظين الواردين عن معنى واحد فلا إشكال أيضا، مثلاًن يكون

---

(1) **المنهل الروي:** ص52.

(2) **المصدر نفسه:** ص52.

(3) **شرح علل الترمذي:** 843/2.

(4) **الجوهر النقي:** 278/1.

(5) **علوم الحديث:** ص94.

في أحد الوجهين قد قال الراوي عن رجل وفي الوجه الآخر سمى رجلا، فهذا يمكن أن يكون ذلك المسمى هو ذلك المبهم فلا تعارض،وإن لم يكن كذلك بأن يسمي مثلا الراوي باسم معين في رواية ويسمي آخر باسم آخر في رواية أخرى، فهذا محل نظر إذ يتعارض فيه آمران،أحدهما أنه يجوز أن يكون الحديث عن الرجلين معا،والثاني أن يغلب على الظن أن الراوي واحد اختلف فيه، فههنا لا يخلو أن يكون الرجلان معا ثقتين أو لافإن كان ثقتين فههنا مقتضى مذاهب الفقهاء والأصوليين أن لا يضر هذا الاختلاف، لأنه إن كان الحديث عن هذا المعين فهو عدل، وإن كان عن الآخر فهو عدل، فكيفما انقلبنا انقلبنا إلى عدل فلا يضر هذا الاختلاف"[1].

5 - **لا يمكن الترجيح:**

قال ابن جماعة: "فإن ترجحت إحدى الروايات على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك فالحكم للراجح ولا يكون حينئذ مضطربا"[2]. " ومعنى "تساوي الروايات" أن تتعارض الوجوه المقتضية للترجيح."[3].

وقال **العراقي:** "وإنّما يُسَمَّى مضطرباً إذا تساوتِ الروايتان المختلفتانِ في الصحةِبحيثُ لم تترجَّحْ إحداهُما على الأخرى، أمَّا إذا ترجَّحَت إحداهما بكونِ راويها أحفظَ، أو أكثرَ صحبةً للمرويِّ عنهُ، أو غيرَ ذلك من وجوهِ الترجيحِ، فإنهُ لا يُطلقُ على الوجهِ الراجحِ وصفُ الاضطرابِ، ولا لَهُ حكمُهُ، والحكمُ حينئذٍ للوجهِ الراجحِ"[4].

المطلب الثالث: حكم الحديث المضطرب.

قال ابن الصلاح: "والاضطراب موجب ضعف الحديث؛ لإشعاره بأنه لم يضبط، والله أعلم"[5].وقال **ابن جماعة:** "والمضطرب ضعيف لإشعاره بأنه لم يضبط"[6].

---

(1) **الاقتراح في بيان الاصطلاح:** ص22.

(2) **المنهل الروي:** ص52.

(3) **علوم الحديث:** ص94.

(4) **شرح التبصرة والتذكرة:** 1/290-291.

(5) **علوم الحديث:** ص94.

(6) **المنهل الروي:** ص53.

المطلب الرابع: منهج الشيخ الألباني في بيان علل الاضطراب الواقع في الإسناد

لقد أعل الشيخ الألباني بالاضطراب الواقع في الاسناد: تسعة عشر حديثا، كلها صرح فيها بالاضطراب وهي: [12 – 13 – 21 – 30 – 32–81 – 82 –107 – 108 – 127 – 129 – 131 –146–147– 148 –150]، وبعض العلل مشتركة في السند والمتن وأحاديثها: [109 –195 – 198]، كما أعل ستة أحاديث بالاضطراب الواقع في المتنوهي:[57 – 59 – 95 – 115 – 191 – 2/193]، وعندما اطلعت على تعليله لها، وجدت أسلوبه مقارب أو مطابق لأسلوبه في تعليل الاضطراب الواقع في الاسناد، ولذلك لم أفردها بمبحث مستقل حتى لا يكون العمل مكررا.

الفرع الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بالاضطراب

- صرح بأن الاضطراب علة في الحديث.
- ذكر مظان الحديث.
- نقل كلام الشراح والنقاد.
- إيراد طرق الحديث على كثرتها والتعليق عليها.

وسأفصل –إن شاء الله– في هذه النتائج الأولية في الفرع الثالث الذي فيه توسع في هذه النتائج.

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة

الأنموذج الأول: وهو الحديث التسعون في سنن أبي داود، تحت باب أيصلي الرجل وهو حاقن؟، والثانيعشر في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لَا يَؤُمُّ رَجُلٌ قَوْمًا فَيَخُصُّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ،

وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ"[1].

علة هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: "على أن للحديث علة أخرى تزيد في وهنه وضعفه؛ وهي اضطراب يزيد بنشريح في إسناده كما يأتي بيانه؛ (ثم ساق أسانيد الحديث وطرقه) إلى أن قال: "وبالجملة؛ فالحديث ضعيف؛ لهذا الاضطراب الشديد، ولأن الجملة الأولىمنه مخالفة لهديه عليه السلام المعروف في أدعيته في صلاته؛ فإنها كلها- أوجلها- بلفظ الإفراد"[2].

أقول: وصف الشيخهذا الاسناد بالضعف؛ ثم بين سبب ضعفه وهو يزيد بن شريح الحضرمي وشيخه أبا حي المؤذن واسمه شداد بن حي وهما غير مشهورين بالحفظ والعدالة؛ ثم نقل تضعيف ابن تيمية وابن القيم وقول ابن خزيمة في الجملة الأولى منه وهي قوله: " لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم ".(إنه حديث موضوع).

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند **أبي داود:**

أورد أبو داود تحت الباب السالف الذكر أربعة أحاديث، الأول"إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة، فليبدأ بالخلاء" والثاني"لا يصلى بحضرة الطعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان"، وأما الحديث الثالث الذي بين أيدينا والرابع الحديث نفسه ولكن بصيغة أخرى وهيقوله"ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف". ثم علق قائلا: " هَذَا مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يُشْرِكْهُمْ فِيهَا أَحَدٌ". أي أنه أشار إلى غرابتها.

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، أيصلي الرجل وهو حقن؟ رقم 90، ص16.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 32/9.

عند **الترمذي**: "حديث ثوبان حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن صالح، عن السفر بن نسير، عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وكأن حديث يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر"(1)

وقال **البزار**: "وهذا الحديث روي نحو كلامه عن رسول الله ﷺ من غير وجه بغير هذا اللفظ، وفيه زيادة لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا عن ثوبان بهذا الإسناد، وإسناده حسن، قال بقية كان شعبة يسألني هذا الحديث فحدثته به فقال أشفيتني يا أبا محمد، كيف حدثك حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح؟ كأن شعبة يستحسن هذا الحديث ويستعيده بقية"(2).

قال **أبو بكر**: "ما كتبته إلا عنه وكتبته مع أبي أحمد المروزي وأبي عبد الله القرقساني، والحديث مشهور بموسى بن أيوب النصيبي، معروف عن بقية، وابن المعافي غير مختلف في أمره في النقد، والله أعلم(3).

وقال **الدار قطني**: "**يرويه يزيد بن شريح** واختلف عنه؛**فرواه ثور بن يزيد** عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن أبي هريرة، قال ذلك أصبغ بن زيد عن منصور بن زاذان عن ثور بن يزيد. **وخالفه عيسى بن يونس** فرواه عن ثور عن شرحبيل بن مسلم عن أبي حي عن أبي هريرة، ووهم في قوله: (شرحبيل بن مسلم) وإنما أراد يزيد بن شريح.وخالفه حبيب بن صالح فرواه عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان عن النبي ﷺ. وخالفه معاوية بن صالح فروا، عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، قال ذلك عبد الرحمن بن مهدي وابن وهب وزيد بن الحباب عن معاوية. وخالفهم معن بن عيسى فرواه عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن خمير عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: (لا يأتي

---

(1) **سنن الترمذي**: 189/2.

(2) **البحر الزخار** = مسند البزار: 116/10.

(3) **المعجم** لابن المقرئ: ص51.

أحدكم الصلاة وهو حقن) فقط ووهم فيه. **والصحيح عن معاوية بن صالح** عن السفر عن يزيد بن شريح عن أبي أمام، وعن حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن أبي حي عن ثوبان"[1].

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه والترمذي والبزار وأحمد والبيهقي في الكبرى والشعب.

حبيب بن صالح[2]:

قَال أبو زُرعة: لا نعلم أحدا من أهل العلم طعن عليه في معنى من المعاني، وهو مشهور في بلده بالفضل والعلم، وشعبة في انتقاده وتركه الأخذ عن كل أحد، يستعيد بقية حديث حبيب بْن صالح"[3].

ثور بن يزيد[4]:

قال العجلي: "ثَوْر بن يزِيد شَامي ثِقَة وَكَانَ يرى الْقدر"[5].وقال **وكيع بن الجراح**: "رأيت ثور بن يزيد فلم أر رجلا أعبد منه وكان إذا أقيمت الصلاة انتعل"[6]؛ وسئل **سفيان الثوري** عن الأخذ عن ثور بن يزيد الشامي فقال: خذوا عنه واتقوا قرنيه. يعني أنه كان قدريا[7].وقال **ابن حبان**: "من متقني الشاميين قدم العراق فكتب عنهأهلها مات ببيت المقدس سنة خمس وخمسين

---

(1) **علل الدارقطني**: 280/8.

(2) **حبيب بن صالح** الطائي: أبو موسى الحمصي، ويقال حبيب بن أبي موسى، روى عن أبيه ويزيد بن شريح الحضرمي ويحيى بن جابر وراشد بن سعد وعبد الرحمن بن سابط وغيرهم، وعنه ابنه عبد العزيز، وحريز بن عثمان، وبقية بن الوليد وإسماعيل بن عياش...مات (سنة147هـ) ". ينظر **تهذيب التهذيب**: 186/2.

(3) **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: 381/5.

(4) **ثور بْن يزيد**: أَبُو خَالِد الكلاعي الشامي، نسبه محمد ابن إِسْحَاق، كناه لنا أَبُو عاصم، سَمِعَ خَالِد بْن معدان وراشد بْن سعد، وَقَالَ لِي عَمْرو بْن علي: مات سنة خمسين ومائة وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيم بْن مُوسَى: سَمِعَت عيسى بْن يونس يَقُولُ: كَانَ ثور من أثبتهم، قال يحيى ابن بكير: مات سنة خمس وخمسين ومائة ببيت المقدس.**التاريخ الكبير**: 181/2.

(5) **الثقات للعجلي**: 261/1.

(6) **الجرح والتعديل**: 227/1.

(7) **المرجع نفسه**: 468/2.

ومائة وكان متعبدا"[1].وكان الأوزاعي يسيء القول في ثلاثة في ثور بن يزيد، ومحمد بن إسحاق وزرعة بن إبراهيم[2]. وقال **الإمام الذهبي**: "قال القطان: ما رأيت شاميا أوثق منه. وقال أبو حاتم: صدوق حافظ. وقال وكيع: هو صحيح الحديث، وكان أعبد من رأيت، وقال أحمد بن حنبل: كان يرى القدر فنفاه أهل حمص لذلك وليس به بأس. قال ابن سعد وجماعة: مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، وقال يحي بن بكير: سنة خمس وخمسين قلت: لولا القدر لكان كلمة إجماع[3].

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث الثامن والخمسين في سنن أبي داود تحت باب التوقيت في المسح، والواحد والعشرين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حدثنا يحي بن معين، حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق، أخبرنا يحي بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عمارة، قال يحي بن أيوب: وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ للقبلتين، أنه قال: يا رسول الله أمسح على الخفين؟ قال: (نعم)، قال: يوما؟ قال: يوما)، قال: ويومين؟ قال: (ويومين)، قال: وثلاثة؟ قال: (نعم وما شئت)، قال أبو داود: رواه ابن أبي مريم المصري، عن يحي بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمارة قال فيه: حتى بلغ سبعا، قال: رسول الله ﷺ: (نعم، وما بدا لك)، قال أبو داود: وقد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي، ورواه ابن أبي مريم، ويحي بن إسحاق السيلحيني، عن يحي بن أيوب وقد اختلف في إسناده"[4].

---

(1) **مشاهير علماء الأمصار**: ص288.

(2) **الكامل في ضعفاء الرجال**: 310/2.

(3) **تذكرة الحفاظ**: 132/1.

(4) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح، رقم158، ص24.

علة هذا الحديث عند الشيخ الألباني

قال: " وهذا إسناد ضعيف؛ عبد الرحمن بن رزين- والاثنان فوقه- مجهولون. وله علة أخرى، وهي الاضطراب الذي أشار إليه المصنف..."[1].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

قال: " رواه ابن أبي مريم المصري، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمارة قال فيه: حتى بلغ سبعا، قال: رسول الله ﷺ: (نعم، وما بدا لك)، ثم قال: وقد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي، ورواه ابن أبي مريم، ويحيى بن إسحاق السيلحيني، عن يحيى بن أيوب وقد اختلف في إسناده"[2].

قال الطبراني: "رواه جماعة عن يحيى بن أيوب، فلم يذكروا عبادة بن نسي، ولم يذكره إلا سعيد بن عفير ترجمة "[3].

وقال الدارقطني: "هذا الإسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا قد بينته في موضع آخر وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون كلهم والله أعلم "[4].

وقال الحاكم: "أبي بن عمارة صحابي معروف، وهذا إسناد مصري لم ينسب واحد منهم إلى جرح وإلى هذا ذهب مالك بن أنس ولم يخرجاه)"[5].

وقال البيهقي: " هكذا في روايتنا وقيل عن ابن أبي مريم في هذا الإسناد عن عبد الرحمن بن يزيد وقد قيل في هذا الإسناد غير هذا، أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة قال: قال أبو داود السجستاني: (قد اختلف في إسناده وليس بالقوي)، وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 9/51-52.

(2) **سنن أبي داود**، رقم158، ص24.

(3) **المعجم الأوسط** للطبراني: 3/362.

(4) **سنن الدارقطني**: 1/365.

(5) **المستدرك على الصحيحين**: 1/276.

أناعلي بن عمرالحافظ قال: (هذا إسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون كلهم والله أعلم)"[1].

الفرع الثالث: أهم معالم منهج الشيخ في التعليل بالاضطراب الواقع في الاسناد.

– صرح بأن الاضطراب علة في الحديث.

وهذه جملة من أقواله: "على أن للحديث علة أخرى تزيد في وهنه وضعفه؛ وهي اضطراب يزيد بن شريح في إسناده كما يأتي بيانه[2]، "وله علة أخرى، وهي الاضطراب الذي أشار إليه المصنف، ويأتي بيانه"[3]، " ثم إن له علة أخرى، وهي الاضطراب على جسرة كما يأتي. "[4].

– ذكر مظان الأحاديث، وأورد طرقها على كثرتها وعلق عليها.

وهذه أيضا جملة من أقواله في الأحاديث التي أعله بالاضطراب:

" والحديث أخرجه البيهقي (279/1) من طريق المصنف،وأخرجه الحاكم (170/1) من طريق أبي المثنى العنبري: ثنا يحيى بن معين،ومن طريق يحيى بن عثمان بن صالح السّهْمِيِّ"[5]، وقال: "والحديث أخرجه النسائي (50/1– 51)، والحاكم (171/1)،والبيهقي(201/1)، وأحمد (2 رقم 632 و 815 و 1172) من طرق شتى عن شعبة"[6]، وقال: " والحديث أخرجه البيهقي (442/2) من طريق المصنف،وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير، وفيه زيادة– كما قال المنذري–، قلت: ومن طريق البخاريأخرجه البيهقي أيضاعن موسى بن إسماعيلعن عبد الواحد...والزيادة: (إلا لمحمد وآل محمد).وأخرجه ابن ماجه (222/1)، وابن أبي حاتم في العلل(1 رقم 269) منطريق أبي نعيمثنا ابن أبي غنِية عن أبي الخطاب الهجرِي عن محْدُوج الذهلِيعن جسرة"[7].

– نقل كلام الشراح والنقاد.

---

(1) **السنن الكبرى** للبيهقي: 419/1.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 33/9–34.

(3) **المصدر نفسه**: 9/ 51.

(4) **المصدر نفسه**: 88/9.

(5) **المصدر نفسه**: 51/9

(6) **المصدر نفسه**: 77/9.

(7)**المصدر نفسه**: 88/9.

وهذه أيضا ميزة ظاهرة في منهج الشيخ، حيث أنه ينقل كلام أئمة النقد والشراح في الحديث، وهذه أيضا نتف من أقواله: "وقال الدارقطني: (هذا إسناد لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافاً كثيراً قدبينته في موضع آخر. وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولونكلهم). قال فيالتلخيص(397/2): (وضعفه البخاري فقال: لا يصح). وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد: (رجالهلا يعرفون). وقال أبو الفتح الأزدي: (هو حديث ليس بالقائم). وقال ابن حبان: (لست أعتمد على إسناد خبره). وقال ابن عبد البر: (لا يثبتوليس له إسنادقائم). ونقل النووي في شرح المهذب(482/1) اتفاق الأئمة على ضعفه"[1].

وقال أيضا: "وضعفه شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقالابن خزيمة في الجملة الأولى منه: (إنه حديث موضوع)"[2].

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 52/9.

(2)**المصدر نفسه**: 33/9.

المبحث السادس: التعليل بتعارض الرفع والوقف

من دلائل وجود الخلل في الرواية التعارض والاختلاف في رفع الحديث ووقفه، وسبيل معرفة الصحيح منها جمع الطرق والنظر فيها، قال **علي ابن المديني**:" الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[1]، ويحسن أن نعرف بهذه المصطلحات.

المطلب الأول: تعريف المرفوع والموقوف

المرفوع: "وهو ما أضيف إلى رسول اللهﷺخاصة، ولا يقع مطلقه على غير ذلك، نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم"[2].

الموقوف: " وهو عند الإطلاق ما روي عن الصحابي من قوله أو فعله أو نحو ذلك، متصلا كان أو منقطعا كالمرفوع، وقد يستعمل في غير الصحابي مقيدا، مثل وقفه معمر على همام ووقفه مالك على نافع، وبعض الفقهاء يسمي الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر، وأما أهل الحديث فيطلقون الأثر عليهما"[3].

المطلب الثاني: تعارض الرفع والوقف من دلائل وجودالعلة

قال **ابن الصلاح**: "ويستعان على إدراكها(أي العلة) بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"[4].

---

(1) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**: 212/2.

(2) **علوم الحديث**: ص45.

(3) **المنهل الروي**: ص40.

(4) **المرجع السابق**: ص90.

المطلب الثالث: تعليل الأحاديث التي تعارض فيها الرفع والوقف

الفرع الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بتعارض الرفع والوقف.

لقد أعل الشيخ الألباني بسبب تعارضالرفع والوقف ثلاثة عشر حديثا، وهي:[26 – 31 – 41 – 52 – 70 – 90 – 98 – 99 – 115 – 116 – 180 – 187 –2/193]وبعض هذه الأحاديث لها علل أخرى، وهذه أهم مع معالم منهج الشيخ في هذا الباب:

-تعارض الوقف والرفع علة في الحديث، وقد صرح بذلك في مواضع.

-ينقل كلام أئمة الجرح والتعديل وكلام النقاد والشراح في الراوي(الذي عليه الحمل في الخطإ في الرواية) وفي الرواية.

-يذكر مظان الحديث ويورد طرقه ويعلق عليها.

-الرد على من صحح الحديث.

وسأفصل هذه النتائج -إن شاء الله- فيالفرع الثالث الذي فيه تفصيل لهذه المعالم.

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة

الأنموذج الأول:

ويتمثل في الحديث الثاني بعد المئة الثانية في سنن أبي داود، والسادس والعشرين في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْعَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأْ وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: (إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا)، زَادَ عُثْمَانُ، وَهَنَّادٌ: فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَوْلُهُ: (الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا) هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلَّا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ وَرَوَى أَوَّلَهُ جَمَاعَةٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَحْفُوظًا، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي)، وَقَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا سَمِعَ قَتَادَةُ، مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ: حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَحَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَدِيثَ الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ،

وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجَالٌ مَرْضِيُّونَ مِنْهُمْ عُمَرُ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَذَكَرْتُ حَدِيثَ يَزِيدَ الدَّالَانِيِّ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فَانْتَهَرَنِي اسْتِعْظَامًا لَهُ، وَقَالَ: (مَا لِيَزِيدَ الدَّالَانِيِّ يُدْخِلُ عَلَى أَصْحَابِ قَتَادَةَ، وَلَمْ يَعْبَأْ بِالْحَدِيثِ"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: " وهذا إسناد ضعيف؛ وله أربع علل: الأولى: **ضعف أبي خالد الدالاني**، واسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أبي سلامة، وهو مختلف فيه،...**والعلة الثانية الانقطاع** بين أبي خالد هذا وقتادة...ذكره البخاري من أنه لا يعرف لأبي خالد الدالانيسماع من قتادة ".الثالثة: **الانقطاع أيضاً بين قتادة وأبي العالية**؛ لما ذكره المصنف من أن قتادة لميسمع من أبي العالية إلا أربعة أحاديث- ذكرها- وليس هذا منها. **العلة الرابعة**: أن سعيد بن أبي عروبة رواه **موقوفاً على ابن عباس**؛ كما ذكرهالترمذي"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

قال أبو داود: " هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني، عن قتادة وروى أوله جماعة، عن ابن عباس، ولم يذكروا شيئا من هذا، وقال: كان النبي ﷺ محفوظا...وقال شعبة: إنما سمع قتادة، من أبي العالية أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث القضاة ثلاثة، وحديث ابن عباس، حدثني رجال مرضيون منهم عمر، وأرضاهم عندي عمر، قال أبو داود: وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني استعظاما له، وقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة، ولم يعبأ بالحديث"[3].

فأبو داود بين أمورا:

-قوله ﷺ " إنما الوضوء على من نام مضطجعا"، موقوف عن ابن عباس وغير معروف عن قتادة، والرواة عنه إلى ابن عباس ذكروا أول الحديث.

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، رقم202، ص29.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 61/9 – 64. بتصرف.

(3) **سنن أبي داود**: ص29 – 30.

– الأحاديث التي سمعها قتادة من أبي العالية أربعة ليس هذا منها، فالحديث فيه انقطاع بين قتادة وأبي العالية.

– نقل كلام الإمام أحمد في الاستغراب من تحديث يزيد عن قتادة من غير واسطة لأنه ليس من أصحابه، وهو الذي ذكره البخاري"ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة" كما سيأتي.

وقال الترمذي: "سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله: ولم يذكر فيه أبا العالية، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة، قلت: أبو خالد كيف هو؟ قال: صدوق، وإنما يهم في الشيء، قال محمد: وعبد السلام بن حرب صدوق"[1].

والترمذي أيضا أشار إلى:

– الرواة عن ابن عباس لم يذكروا في السند أبا العالية، وإنما عن قتادة عن ابن عباس مباشرة.

– أبو خالد الدالاني ليس من تلاميذ قتادة ولم يسمع منه.

– نقل كلام االبخاري فيه: " صدوق، وإنما يهم في الشيء".

البيهقي: " فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره على أبي خالد الدالاني جميع الحفاظ وأنكروا سماعه من قتادة: أحمد بن حنبل، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وغيرهما،ولعل الشافعي رحمه الله وقف على علة هذا الأثر حتى رجع عنه في الجديد"[2].

هؤلاء النقاد حصروا علل هذا الحديث في:

– الحديث غير معروف عن قتادة فهو منكر على اصطلاح المتقدمين.

– أبو خالد الدالاني لم يسمع من قتادة وليس من تلاميذه.

– أبو خالد الدالاني صدوق ويهم.

– الرواة عن قتادة لم يذكروا أبا العالية في السند، إلا من طريق أبي خالد الدالاني.

---

(1) **علل الترمذي**: ص46.

(2) **معرفة السنن والآثار**: 361/1.

- أول الحديث مروي عن ابن عباس فهو موقوف، وأما الرفع فلا يصح.

ومن هنا فالشيخ الألباني موافق للنقاد في تحديد علة هذا الحديث.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث السابع والثمانين بعد المئة الثانية، في سنن أبي داود، والتاسع والأربعين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث

قال أبو داود: " حدثنا زهير بن حرب، وغيره قالا: حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش قالت: كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة، فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره، فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش فقلت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة، فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم. فقال: (أنعت لك الكرسف، فإنه يذهب الدم) . قالت: هو أكثر من ذلك. قال: (فاتخذي ثوبا) . فقالت: هو أكثر من ذلك إنما أثجثجا. قال رسول الله ﷺ: (سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر، وإن قويت عليهما فأنت أعلم) . قال لها: (إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله، ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت، واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومي، فإن ذلك يجزيك، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء، وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن، وإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر، وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي، وتغتسلين مع الفجر فافعلي، وصومي إن قدرت على ذلك "، قال رسول الله ﷺ: "وهذا أعجب الأمرين إلي" قال أبو داود: ورواه عمرو بن ثابت، عن ابن عقيل قال: فقالت: حمنة فقلت: "هذا أعجب الأمرين إلي" لم يجعله من قول النبي ﷺ جعله كلام حمنة قال أبو داود: وعمرو بن ثابت رافضي رجل سوء ولكنه كان صدوقا في الحديث وثابت بن المقدام رجل ثقة وذكره، عن

يحي بن معين قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "الحديث إسناده حسن، وقد صححه أحمد- في رواية الترمذيعنه-، والبخاري والترمذي وغيرهم، ولذلك أوردناه في الكتاب الأخر (رقم293)، وإنما أوردنا منه هذا القدر؛ ليستدل به عليه، ولنبيّن ضعف رواية عمروبن ثابت- هذه- الذي أوقف الجملة الأخيرة منه: " وهذا أعجب الأمرين إلي "!والصواب أنها مرفوعة"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

قال: "قال رسول الله ﷺ: (وهذا أعجب الأمرين إلي)، قال أبو داود: (ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال: ((فقالتحمنةفقلت:"هذا أعجب الأمرين إلي))" لم يجعله من قول النبي ﷺ جعله كلام حمنة قال أبو داود: وعمرو بن ثابت رافضي رجل سوء ولكنه كان صدوقا في الحديث وثابت بن المقدام رجل ثقة وذكره، عن يحي بن معين قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء"[3].

أشار أبو داود إلى:

- أن الراوي عمرو بن ثابت عن ابن عقيل جعل قول النبي ﷺ " هذا أعجب الأمرين إلي" من كلام حمنة.

- أن هذا الراوي عمرو بن ثابت رافضي رجل سوء ولكنه كان صدوقا في الحديث.

- أن الإمام أحمد لم يطمئن إلى صحة حديثه.

- قال ابن الملقن: " وأما ما ذكره أبو داود من أن عمرو بن ثابت رواه عن ابن عقيل فقال: (قالت حمنة: هذا أعجب الأمرين (إلي) فجعله من قولها ولم يجعله قول النبي ﷺ، فلا يقدح فيما تقدم؛ لأنه يحتمل أنها قالت ذلك بعد قول النبي ﷺعلى أن هذا الحديث إنما صححه

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة، رقم287، ص40.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 123/9.

(3) **المصدر السابق**: ص40.

الترمذي وأحمد وغيرهمامن جهة زهير عن ابن عقيل، لا من جهة عمرو بن ثابت"[1].

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الستين بعد المئة الرابعة في سنن أبي داود، والسبعين في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

قال أبو داود: حدثنا محمد بن إسحاق أبو بكر يعني الصاغاني، حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، حدثنا شريك، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال أبو بدر: أراه قد رفعه إلى النبي ﷺ قال: (إن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد)"[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف؛ أبو بدر له أوهام، ولم يجزم برفعه عن شريك، وهذا- أعني شريكاً- سيئ الحفظ. وقد رواه غيره عن أبي حصين عن أبيصالح عن أبي هريرة- أو عن كعب- موقوفاً. وهو الصواب"[3].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

قال **أبوداود:** "قال أبو بدر: (أراه قد رفعه إلى النبي ﷺ)"[4].

قال الدارقطني: " اختلف فيه على أبي صالح؛فرواه أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بالشك في رفعه، قاله أبو بدر، عن شريك، عن أبي حصين. ورواه إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن كعب قوله.واختلف عن الأعمش؛فرواه ابن فضيل، وأبو حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبيصالح، عن أبي هريرة موقوفا. ورواهأبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، ولم يجاوز به، ورفعهوهم من أبي بدر[5].

---

(1) **البدر المنير**: 62/3.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب في حصى المسجد، رقم460، ص62.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 162/9-163.

(4) **المصدر السابق**: ص62.

(5) **علل الدارقطني**: 193/8.

وقال **ابن أبي شيبة:** " حدثنا وكيع، قال: ثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو عن كعب قال: (إن الحصاة إذا أخرجت من المسجد تناشد صاحبها)"[1].

ومن هنا تعلم أن أبا داود والدارقطني قد بينا علة هذا الحديث، والذي يشهد له مصنف ابن أبي شيبة، وهو الشيء نفسه الذي قرره الشيخ الألباني.

الفرع الثالث: وصف مفصل لمنهج الشيخ الألباني في التعليل بتعارض الوقف والرفع.

- **تعارض الوقف والرفع علة في الحديث،** وقد صرح بذلك في مواضع، منها قوله: "وهذا إسناد ضعيف؛ وله أربع علل: ضعف أبي خالد الدالاني،والانقطاع بينه وبين قتادة، والانقطاع بين قتادة وأبي العالية، والوقف،...العلة الرابعة: أن سعيد بن أبي عروبة رواه موقوفا على ابن عباس؛ كما ذكرهالترمذي، ويأتي نص كلامه في ذلك"[2]، وقال أيضا: "وهذا إسناد ضعيف وفيه ثلاث علل: .. الثالثة: الوقف..."[3].

- **ينقل كلام أئمة الجرح والتعديل وكلام النقاد والشراح في الراوي(الذي عليه الحمل في الخطإ في الرواية) وفي الرواية:** قال: "إسناده ضعيف، وقد ضعفه الحفاظ المحققون، كما قال النووي، وممنضعفه الإمام أحمد والبخاري والشافعي، وقال: (أهل الحديث لا يثبتونه)،قال البيهقي: (وإنما توقف الشافعي في ثبوته؛ لأن مداره على عبد الله بنسلمة الكوفي، وكان قد كبر وأنكر من حديثه وعقله بعض النكرة؛ وإنما روىهذا الحديث بعد ما كبر، قاله شعبة)"[4].

وقال: "وقد قالالدارقطني: (رفعة وهم من أبي بدر). والله أعلم."[5].

- **يذكر مظان الحديث ويورد طرقه ويعلق عليها.**

قال: "والحديث أخرجه البيهقي(316/1) من طريق المؤلف،وأخرجه الترمذي(244/1) والدارمي(254/1) وأحمد(272/1) منطرق عن شريك...به،وقد تابعه سفيان- وهو الثوري- عن

---

(1) **المصنف في الأحاديث والآثار** لابن أبي شيبة: 177/2.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 61/9-64. بتصرف.

(3)**المصدر نفسه**: 202/9-203. بتصرف.

(4) **المصدر نفسه**: 80/9.

(5)**المصدر نفسه**: 162/9.

خصيف...بهأخرجه الدارمي بإسناد صحيح عنه،وقد رواه سفيان عن خصيف عن مقسم ...مرسلا أيضا، كما نذكره فيالحديث بعده، وتابعه عن مقسم عبد الكريمأخرجه ابن ماجه (224/1)، وأخرجه الترمذي(245/1) والدارمي(255) والبيهقي والدارقطني أيضا(ص 411)، وأحمد (367/1) من طرق عن عبد الكريم...به"[1].

– الرد على من صحح الحديث.

قال: "كذا ذكره المنذري في الترغيب(124/1)، فقوله فيه: (رواه أبو داود بإسناد جيد)! غير جيد؛ لأن مداره على شريك- وهو سيئ الحفظ، كما سبق-، وقدخولف؛ فرواه البيهقي (441/2) من طريق إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالحعن أبي هريرة- أو عن كعب- قال ... فذكره موقوفا، ولعله الذي أشار إليه الدارقطني آنفا"[2].

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 109/9.

(2)**المصدر نفسه**: 163/9.

المبحث السابع: التعليل بتعارض الوصل والإرسال

عندما يجيء الحديث عن الرواة بعضهم يرويه متصلا، وبعضهم يرويه منقطعا، يدل ذلك قطعا على وجود الخلل، وقد يكون الحديث صحيح بانقطاعه، والذي رواه متصلا سلك الجادة فأخطأ، ولا يفطن لمثل هذا الغلط إلا النقاد الأفذاذ الذين لهم اطلاع واسع على الأحاديث وطرقها، ويقصد بالوصل الحديث المسند المتصل، ويقصد بالإرسال الحديث المنقطع، لأن بعض الأئمة المتقدمين إذا أطلقوا الإرسال أرادوا به الانقطاع[1].

المطلب الأول: تعريف الوصل والإرسال

الوصل أو الاتصال: " والحديث المتصل هو ما اتَّصَل سَنَدُه، وسَلِمَ من الانقطاع. ويَصدُق ذلك على المرفوع، والموقوف"[2].

الإرسال[3]: وهنا يقصد به الانقطاع.

المطلب الثاني: تعارض الوصل والإرسال من دلائل وجود العلة

قال ابن الصلاح: " وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل: أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول، ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه"[4].

المطلب الثالث: منهج الشيخ في التعليل بتعارض الوصل والإرسال

لقد أعل الشيخ الألباني بتعارض الوصل والإرسال أحد عشر حديثا وأرقامها كالآتي:

[23 – 46 – 54 – 94 – 2/143 – 148 – 160 – 167 – 179 – 197 – 198]،

مع العلم أن بعض هذه الأحاديث لها علل أخرى، ومن أهم السمات البارزة: أنه يبين أحيانا وجه الاتصال والارسال أو الانقطاع، يذكر مظان الحديث وطرقه، ينقل كلام الشراح وانقاد...إلخ

---

(1) أي مذهب من أطلق على المرسل اصطلاحا: المنقطع، ينظر ص: 45-47 من هذه المذكرة.

(2) **الموقظة**: ص41.

(3) سبق تعريفه والحديث عنه في هذه المذكرة، ينظر: ص44-47.

(4) **علوم الحديث**: ص90.

الفرع الأول: نماذج للدراسة والمناقشة:

الأنموذج الأول:

وهو الحديث الثاني بعد المئة التاسعة تحت باب صفة السجود في سنن أبي داود، والستين بعد المئة الأولى في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: "حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا فَقَالَ (اسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ)"[1].

علل هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: "ضعيف أعله البخاري والترمذي بالإرسال... إلى أن قال: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان- واسمه محمد-،... وقد وثقه جماعة من الأئمة،... إلا أنه قد خالفه من هو أوثق منه في إسناده فأرسله كما يأتي، ورجح الأئمة إرساله، ولذا أوردته هنا"[2].

عند النظر في كلام الشيخ في حكمه على هذا الحديث نجد أمرين اعتمد عليهما في تضعيفه:

- تضعيف البخاري والترمذي.

- تحدث عن سند الحديث على أن رجاله ثقاة غير محمد بن عجلان وإن كان ثقة فإنه خالف أو خالفه من هم أكثر منه ثقة وعددا.

علل هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود: أما أبو داود في ما يظهر من صنيعه أنه سكت عن بيان درجة هذا الحديث، فهو عنده من قبيل الصالح للاحتجاج أو أن ضعفه ليس شديدا - كما صرح بذلك في رسالته إلى أهل مكة -، وقد أورده بعد باب صفة السجود الذي أورد فيه أحاديث تدل على أن

---

(1) **سنن أبي داود** كتاب الصلاة، باب صفة السجود، رقم902، ص: 112.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 347/1.

صفة السجود التفريج بين الذراعين وعدم إلصاقهما بالبطن والفخذين، ومن ألفاظهما: "كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافِي عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ حَتَّى نَأْوِي لَهُ" و"إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُم فَلاَ يَفتَرِش يَدَيهِ افتِرَاشَ الكَلبِ وَلِيَضُمَّ فَخِذَيهِ"[1].

ثم أخرج هذا الحديث تحت باب الرخصة في ذلك للضرورة، أي الأصل النهي عن ذلك ولكن رخص في ذلك للضرورة، كما قيل يلجأ إلى الرخصة إذا احتيج إليها.

قال **الشيخ عبد المحسن العباد**: "أورد أبو داود هذه الترجمة وهي: باب الرخصة في ذلك للضرورة، أي: الرخصة في كون الإنسان يضع ذراعيه أو مرفقيه على فخذيه إذا احتاج إلى ذلك، ويترك المجافاة إذا أطال في السجود، لاسيما في صلاة الليل التي يطول فيها السجود، فإن الإنسان إذا استمر واضعاً يديه معتمداً عليها مجافياً بين عضديه عن جنبيه تحصل له مشقة. وقد مر في الحديث: (أنه كان يجافي حتى نأوي له) يعني: حتى نشفق عليه، فكذلك هنا إذا كان هناك مضرة أو هناك ضرورة تجعل الإنسان يعتمد على فخذيه لا بأس بذلك. قوله:(استعينوا بالركب) يعني: إذا كانت اليدان ثابتتين على الأرض باستمرار في السجود مع المجافاة وشق ذلك عليهم، فلهم عند ذلك أن يعتمدوا على ركبهم وعلى أفخاذهم بأذرعتهم"[2].

أما**ابن أبي حاتم**فقدأشار ابن أبي حاتم الرازي أن الحديث مروي بالإرسال والإسناد، وأن المرسل أصح بإرسله.قال: – مجيبا ابنه – "ورواهُ ابنُ عُيينة وغيرُهُ عن سُميٍّ عنِ النُعمانِ بنِ أبِي عيّاشٍ عنِ النّبِيِّ ﷺ مُرسلا. فسمِعتُ أبِي يقُولُ: "الصحيح حدِيث سُمَي عنِ النُعمانِ بنِ أبِي عيّاش عنِ النّبِيِّ ﷺ مرسلا"[3].

وكذلك **الإمام البخاري رجح رواية الإرسال** لما قال: "... حدثنا أبو نعيم عن سفيان عن سمي عن النعمان بن أبي عياش شكا أصحاب النبي ﷺ مشقة السجود فقال استعينوا بالركب،

---

(1) **سنن أبي داود**: ص112.

(2) **شرح سنن أبي داود** للعباد: 245/5.

(3) **علل الحديث**: 190/1.

وتابعه عبد الله بن محمد عن ابن عيينة عن سمي عن النعمان وقال بن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة والأول أصح بإرساله"[1].

وكذلك **الإمام الترمذي** أشار أن الحديث مروي بالإرسال والإسناد وأن أكثر الرواة عن سمي رووه بالإرسال وهو أصح، فقال الإمام الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبي ﷺ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا. وَكَأَنَّ رِوَايَةَ هَؤُلاَءِ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ"[2].

أما **الإمام البيهقي** فقد أورد تفسير ابن عجلان لمعنى الاستعانة بالركب فقال: " قال ابن عجلان وذلك أن يضع مرفقيه على ركبتيه إذا أطال السجود وأعياه"[3].

من كلام هؤلاء الأئمة يتبين أنهم قد بينوا علة هذا الحديث وهو الذي تابعهم عليه الشيخ، وبذلك فهو موافق في تحديد علة هذا الحديث للنقاد.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث الخامس والستين بعد المئة الأولى في سنن أبي داود، تحت باب كيف المسح(أي على الخفين)، والثالث والعشرين في ضعيف سنن أبي داود.

قال أبو داود: حدثنا موسى بن مروان، ومحمود بن خالد الدمشقي المعنى، قالا: حدثنا الوليد قال محمود: أخبرنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، قال: (وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك، مسح أعلى الخفين وأسفلهما)، قال أبو داود: وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء[4].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

علق على كلام أبي داود قائلا: " يعني أنه **منقطع، وهو علة الحديث**...وقد عرف الوليد

---

(1) **التاريخ الكبير** للبخاري: 203/4.

(2) **سنن الترمذي**: كتاب الصلاة، باب مَا جَاءَ فِي الِاعْتِمَادِ فِي السُّجُودِ، حديث رقم263: 77/2.

(3) **معرفة السنن والآثار للبيهقي**، كتاب الصلاة، باب التجافي في السجود، الأثر رقم: 3577.

(4) **سنن أبي داود**،، كتاب الطهارة، باب كيف المسح، رقم165، ص25.

بن مسلم بتدليسه تدليس التسوية، وقد صرح غيره بأن ثوراً لميسمع هذا من رجاء، فكان الحديث منقطعاً. ثم هو مخالف لحديث آخر عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين.وفي رواية: على ظهر الخفين. وهو حديث صحيح.قال الترمذي: " وهذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم ".وقال: " وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقالا: ليسبصحيح؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء بن حيوة قال: حُدثْتُ عنكاتب المغيرة ...مرسلاً عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة ".وقد أعل بعلل أخرى غير هذه؛ لكنا لم نرها قادحة، فلذلك لم نتعرضلذكرها بعد هذه. وقد ذكرها ابن القيم في " التهذيب "، وأجاب عنها، ثم قالفي خاتمة البحث: " وبعدُ؛ فهذا حديث قد ضعفه الأئمة الكبار: البخاري وأبو زرعة والترمذيوأبو داود والشافعي، ومن المتأخرين أبو محمد بن حزم، وهو الصواب؛ لأنالأحاديث الصحيحة كلها تخالفه، وهذه العلل وإن كان بعضها غير مؤثر؛ فمنها ماهو مؤثر مانع من صحة الحديث، وقد تفرد الوليد بن مسلم بإسناده ووصله،وخالفه من هو أحفظ منه وأجل- وهو الإمام الثبت عبد الله بن المبارك- "[1].

أشار الشيخ الألباني إلى:

- ثور بن يزيد لم يسمع من رجاء بن حيوة، فالحديث منقطع، وهو علة هذا الحديث.

- هذا الحديث(المنقطع) مخالف لحديث آخر(موصول) صحيح عن المغيرة، كان يمسح على الخفين، وفي رواية: على ظهر الخفين.

- نقل كلام النقاد في تضعيفه، منهم أبو داود، والبخاري، وأبي زرعة، وابن حزم، وابن قيم وغيرهم.

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

أما أبو داود فقد صرح بعلة هذا الحديث وبينها، وذلك أنه أخرج في هذا الباب خمسة أحاديث، أربعةمنها عن المغيرة بن شعبة وعلي بن أبي طالب، كلها تبين أن النبي ﷺ مسح

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 54/9 – 56 بتصرف.

على ظهر خفيه وليس على باطنهما، إلا هذا الأثر الأخير عن المغيرة ففيه أن النبي ﷺمسح على ظهر خفيه وأسفلهما!؟ وهذا تعارض ظاهر، ثم صرح أن هناك انقطاعا في السند، وسببه أن ثور بن يزيد لم يسمع من رجاء بن حيوة، وروى عنه بصيغة تمريض ليس فيها تصريحا بالسماع، قال أبو داود: " وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء"[1].

والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام: ما غرض أبي داود في إخراج هذا الحديث حديثيا وفقهيا؟

أما حديثيا فأراد أن يبين ضعف هذه الرواية، وأما فقهيا – والله أعلم – فأراد أن يبين مستند من قال أن المسح على الخفين يكون على ظهر القدمين وأسفلهما[2]، وذلك ليعذروا ومع ذلك فهذا المستند ضعيف.

عند الترمذي: "سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا ، روي عن ابن المبارك عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن النبي ﷺ مرسلا وضعف هذا. وسألت أبا زرعة فقال: نحوا مما قال محمد بن إسماعيل"[3].

وقال: " وهذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم، وسألت أبا زرعة، ومحمدا عن هذا الحديث، فقالا: " ليس بصحيح، لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور، عن رجاء، قال: حدثت عن كاتب المغيرة، مرسل عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة "[4].

ومن خلال ما تقدم فالشيخ الألباني موافق للنقاد فيما ذهب إليه، ولكن فصل هذا الأثر من الكتاب يفوت مقصد المؤلف والله أعلم.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الرابع والخمسين بعد الألف حديث تحت باب كفارة من تركها(أي الجمعة)،

---

(1) **سنن أبي داود**، رقم165، ص25.

(2) قال الترمذي: " وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والتابعين، وبه يقول مالك،والشافعي، وإسحاق".**سنن الترمذي**: 162/1.

(3) **علل الترمذي**: ص56.

(4) **المصدر السابق**: 162/1.

في سنن أبي داود، والسابع والتسعين بعد المئة الأولى في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: "حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، حدثنا محمد بن يزيد، وإسحاق بن يوسف، عن أيوب أبي العلاء، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "من فاته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم، أو نصف درهم، أو صاع حنطة، أو نصف صاع"، قال أبو داود: رواه سعيد بن بشير، عن قتادة، هكذا، إلا أنه قال: مدا، أو نصف مد، وقال: عن سمرة، قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل، يسأل عن اختلاف هذا الحديث، فقال همام: عندي أحفظ من أيوب يعني أبا العلاء"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "هذا إسناد ضعيف؛ من أجل أيوب أبي العلاء، فإنه صدوق له أوهام،ومع ضعفه خالف هماماً الثقة في إسناده- فلم يذكر فيه سمرة؛ بل أرسله-، وفيمتنه- فذكر الدرهم مكان الدينار، وزاد ذكر الحنطة-!"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

قال **أبو داود:** " رواه سعيد بن بشير، عن قتادة، هكذا، إلا أنه قال: مدا، أو نصف مد، وقال: عن سمرة، قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل، يسأل عن اختلاف هذا الحديث، فقال همام: عندي أحفظ من أيوب يعني أبا العلاء"[3].

وقال **الحاكم:** " هذا لفظ حديث العنبري، ولم يزدنا الشيخ أبو بكر فيه على الإرسال ؛ أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سمعت أبي وسئل عن حديث همام، عن قتادة، وخلاد بن العلاء إياه فيه، فقال: همام عندنا أحفظ من أيوب بن العلاء"[4].

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب كفارة من تركها(الجمعة)، رقم 1054، ص130.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 403/9 – 404.

(3) **المصدر السابق**: ص130.

(4) **المستدرك على الصحيحين**: 416/1.

وقال البيهقي: " قال سعيد: فسألت قتادة: هل يرفعه إلى النبي ﷺ؟ فشك في ذلك، قال سعيد: وقد ذكر بعض أصحابنا أن قتادة يرفعه إلى النبي ﷺ. ورواه أيوب بن مسكين أبو العلاء عن قتادة فأرسله "[1].

الفرع الثاني: السمات البارزة في التعليل بتعارض الوصل والإرسال

من خلال قراءتي المتأنية للأحاديث التي أعلها الشيخ الألباني بسبب تعارض الوصل والإرسال، تبين لي:

– يبين أحيانا وجه الاتصال والإرسال أو الانقطاع:

قال: "وهو حديث ذكره أبو داود من هذا الوجهتعليقا، وذكر البيهقي أن ابن خزيمة أخرجه موصولا،...لكنه مرسل لأن أباجعفر تابعي ولم يذكر من حدثه به"[2].

وقال: "هذا منقطع، مكحول لميسمع من أبي هريرة "[3].وقال: "هذا إسناد ضعيف؛ من أجل أيوب أبي العلاء، فإنه صدوق له أوهام،ومع ضعفه خالف هماما الثقة في إسناده– فلم يذكر فيه سمرة؛ بل أرسله–، وفيمتنه– فذكر الدرهم مكان الدينار، وزاد ذكر الحنطة–!"[4].

– ينقل تضعيف النقاد والشراح:

قال: "ولذلك قال البخاري وأبوزرعة: (ليس بصحيح)، وضعفه أيضا الإمام الشافعي وأبو حاتم والترمذيوابن حزم، فبين ما أبهم في روايات الآخرين. ثم قال الترمذي: (وهذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم).قال: (وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقالا: ليسبصحيح؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور عن رجاء بن حيوة قال: حدثت عنكاتب المغيرة ... مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يذكر فيه المغيرة)، وروى ابن حزم (114/2) – بإسناده الصحيح– إلى أحمد بن حنبل قال: (قالعبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن ثور بن يزيد قال: حدثت عنرجاء بن حيوة عن كاتب

---

(1) **السنن الكبرى** للبيهقي: 352/3.

(2)**ضعيف سنن أبي داود**: 120/9.

(3) **المصدر نفسه**: 208/9.

(4) **المصدر نفسه**: 404/9.

المغيرة ... مرسلا)، قال ابن حزم: (فصح أن ثورا لم يسمعه من رجاء بن حيوة، وأنه مرسل لم يذكر فيه المغيرة)"[1] .

– يذكر مظان الحديث وطرقه

قال: "والحديث أخرجه أحمد في المسند (251/4): ثنا الوليد بن مسلمثنا ثورعن رجاء،وكذا أخرجه الترمذي (162/1)، وابن ماجه (195/1)، والبيهقي (290/1)من طرق عن الوليد ... به؛ إلا أن ابن ماجه قال: (عن وراد كاتب المغيرة بنشعبة)"[2]. وقال: "والحديث أخرجه المصنف في الجهاد... بهذا الإسناد أتم منه؛ وسيأتي إنشاء الله تعالى (رقم 438)، ومن طريقهأخرجه البيهقي (121/3)، وأخرجه الدارقطني (ص 185) من طريق أخرى عن ابن وهب ...به، وقال: (مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات)"، وأخرجه (ص 184) من طريق أخرى عن مكحول...به، وله عنده (ص 184) طريق أخرى عن أبي هريرةأخرجه عن عبد الله بنمحمد بن يحيى بن عروة عن هشام بن عروة عن أبي صالح السمان عنه ...بهنحوه؛ ولفظه: (سيليكم بعدي ولاة، فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهموأطيعوا فيما وافق الحق، وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساؤوا فلكموعليهم)، وهو عند ابن حبان في الضعفاء"[3].

– **الإعلال بألفاظ مجملة دون بيان لمعناها أو لأسبابها**، مثل الإعلال بضف الراوي دون بيان لسبب ضعفه، هل هو متعلق بالضبط أم بالعدالة.

والأحاديث التي ذكرها بذلك هي: 15 – 26 – 28 – 33 – 36 –37– 46 – 81 – 93 – 95 – 101 – 102 – 103 – 109 – 113 – 129 – 166 – 179 – 180 – 194.

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 54/9–55 بتصرف.

(2) **المصدر نفسه**: 55/9.

(3)**المصدر نفسه**: 209/9.

الفصل الثاني

منهج الشيخ الألباني في بيان علل المتن في ضعيف سنن أبي داود

المبحث الأول: تعليل الحديث بالشذوذ

المبحث الثاني: تعليل الحديث بالنكارة

المبحث الثالث: تعليل الحديث بسبب روايته بالمعنى والخطإ فيه

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسب اختصاره والخطإ فيه

المبحث الخامس: تعليل الحديث بمخالفته للثابت الصحيح

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثاني: منهج الشيخ الألباني في بيان علل المتن.

قسمت هذا الفصل إلى خمسة مباحث، وذلك بحسب العلل التي ذكرها الشيخ في المتن وهي: الشذوذ، والنكارة، ورواية الحديث بالمعنى والخطإ فيه، واختصار الرواية على وجه يُخل بالحديث، ومخالفة الثابت الصحيح، وقد جعلت لكل مبحث خلاصة للنتائج التي توصلت إليها.

مدخل:

وفيه تعريف المتن لغة واصطلاحا.

أ – لغة:

قال الجوهري: "المتنُ من الأرض ما صلُب وارتفع والجمع متانٌ ومُتونٌ"[1].

وقال ابن فارس: "الميم والتاء والنون أصل صحيح واحد يدل على صلابة في الشيء مع امتداد وطول. منه المتن: ما صلب من الأرض وارتفع وانقاد، والجمع متان"[2].

ب – اصطلاحا:

عرفه بدر الدين ابن جماعة بقوله: "هو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام وهو مأخوذ إما من المماتنة وهي المباعدة في الغاية لأن المتن غاية السند أو من متنت الكبش إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها وكأن المسند استخرج المتن بسنده أو من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله أو من تمتين القوس بالعصب وهو شدها به وإصلاحها "[3].

---

(1) **الصحاح للجوهري**: 2200/6.

(2) **معجم مقاييس اللغة**: 294/5.

(3) **المنهل الروي**: ص29.

المبحث الأول: تعليل الحديث بالشذوذ

التفرد والمخالفة من دلائل وجود الخطإ في الرواية في الغالب، وقد يكون المتفرد ثقة، وقد يكون ضعيفا، وقد يخالف وقد لا يخالف، وهذا الذي يبحث في مبحث الشذوذ والنكارة، ولذا سأتناول تعريف الحديث الشاذ، لغة واصطلاحا، ومذاهب العلماء في ذلك، ثم أقصد إلى صلب الموضوع وهو منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث الشاذة بحسب حكمه.

المطلب الأول: تعريف الشاذ لغة واصطلاحا

الفرع الأول: تعريف الشاذ لغة

قال ابن فارس: "الشين والذال يدلُّ على الانفراد والمفارَقة... ، وشُذَّاذُ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم[1] ولا مَنَازِلهم"[2]. **وقال ابن منظور:** "انفرد عن الجمهور وندر فهو شاذ"[3].

وقال الليثُ: "شَذَّ الرَّجُلُ إذا انْفَرَدَ عن أصحابِه وكذلك كُلُّ شيءٍ مُنْفَرِدٍ فهو شاذٌّ"[4]. إذن الشاذ لغة يدل على الانفراد والمفارقة والندرة.

الفرع الثاني: تعريف الشاذ اصطلاحا.

وردت تعريفات كثيرة للحديث الشاذ، أشهرها تعريف الإمام الشافعي، والحاكم والخليلي.

أ – **تعريف الإمام الشافعي**(ت204هـ): اختلفت عبارات الناقلين لكلام الإمام الشافعي في تعريف الشاذ[5]، ولكنها تدور حول معنًى واحد، **فعبارة الخطيب** – فيما نَقَل عنه – أنه قال: " ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثا لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثا فيشذ عنهم واحد فيخالفهم"[6].

---

(1) **تهذيب اللغة للأزهري**: 186/11.

(2) **معجم مقاييس اللغة**: 180/3.

(3) **لسان العرب**: 494/3.

(4) **تاج العروس**: 423/9.

(5) لم أجد عبارة الشافعي في مؤلفاته في حدود بحثي.

(6) **الكفاية في علم الرواية**: ص141.

أما في **مقدمة ابن الصلاح** فقد قال الشافعيّ: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس"[1]، فالظاهر من كلام الإمام الشافعيّ أن الشذوذ معناه المخالفة من الثقة للثقات الأكثر منه عددا.

ب- **تعريف الحاكم النيسابوري**(ت405هـ): "فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة"[2]. يظهر من كلام الحاكم أن الشذوذ معناه التفرد، وليس فيه تعرّض لذكر المخالفة.

ج- **تعريف أبي يعلى الخليلي القزويني**(ت446هـ): "الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة أو غير ثقة، فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به"[3]. يظهر أيضا من كلام الخليلي أن الشاذ معناه التفرد والغرابة، من الثقة أو من غير الثقة.

هذه التعريفات – في الظاهر – بينها اختلاف وتباين، بسبب اختلاف الصيغ المعبرة عن حقيقة الشاذّ، والزوايا التي ينظر منها كل واحد منهم، مما جعل الحافظ ابن الصلاح يلحظ إطلاقا في كلام الحاكم وتلميذه الخليلي، فقال: "فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يُبيِّن لك أنه ليس الأمر في ذلك على **الإطلاق** الذي أتى به الخليليّ والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نُبيِّنُه فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه: **فإن كان ما انفرد به مخالفا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك، وأضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا**[4]، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، **وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فيُنظر في هذا الراوي المنفرد**[5]: فإن كان عدلا حافظا موثوقا بإتقانه وضبطه قُبِل ما انفرد به، ولم يقدح الانفراد فيه، كما سبق من الأمثلة، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به خارما له، مزحزحا له عن حيِّز الصحيح.

---

(1) **علوم الحديث**: ص77.

(2) **معرفة علوم الحديث**: ص119.

(3) **الباعث الحثيث**: ص57.

(4) هذا هو القسم الأول من الشاذّ، وهو ما فهمه من كلام الشافعيّ، وظنه أقرب لصناعة الحدود المنطقية.

(5) لما رأى في كلام الحاكم والخليلي إطلاقا، وعدم المانع من دخول الأفراد الصحيحة في كلامهما؛ جعل لذلك ضابطا لتقييد الفرد الذي يعدُّ شاذا.

ثم هو بعد ذلك دائرٌ بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة [الحافظ][1] الضابط المقبول تفرُّده استحسنّا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذّ المنكر. فخرج من ذلك أن الشاذّ المردود قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم"[2].

ولما رجعت إلى كلام بعض المعاصرين وجدت أنهم قد فكّوا اللُّغز الموجود في التباين الظاهر بين العبارات الثلاث.

قال **الدكتور حمزة المليباري**: "وإن كانت نصوصهم هذه حول المقصود بالشاذ مختلفة بعضها عن بعض، فإنها تدور جميعاً على معنى الغرابة التي تقع في الحديث لسبب مخالفته الراجح، أو تفرد راويه به وليس له أصل"[3]، وقال أيضا: "المنهج الصحيح في تفسير نصوص الأئمة ومصطلحاتهم العلمية: ومن المعلوم أن نصوص النقاد لا ينبغي تأويلها دائماً باعتماد ظاهرها، وإنما ينبغي أن يكون ذلك في ضوء طبيعة عملهم التطبيقي، أو ما ورد عنهم من النصوص في مناسبات أخرى، فيفسر نصه بنصه أو بعمله التطبيقي، وإلا يكون التأويل مصدر غموض وشبهة وإشكال، وأوضح مثال يضرب في ذلك ما سبق عن الحاكم في الشاذ، وكذا ما نقله الخليلي عن الحفاظ عموماً، ومن ينظر إلى ظاهر قوليهما يبدو له أنهما يطلقان الشاذ على جميع ما تفرد به الثقة، سواء كان له أصل أم لا، غير أنهما لم يقصدان ذلك يقيناً، **وإنما يريدان فقط الغريب الذي ليس له أصل**، وأما إذا خالف الثقة غيره في ذلك، فبالأولى أن يكون غريباً ليس له أصل، ولذلك لم يتطرقا لذكر حالة المخالفة. **ومما يؤيد هذا التفسير أنهما جميعاً يتفقان على تصحيح الأحاديث الغريبة التي يكون لها أصل من الشواهد**، وأنهما لا يطلقان القول بعدم الاحتجاج بما يتفرد به الثقة، وهذا لم يقل به أحد من علماء أهل السنة والجماعة سوى المعتزلة. فقد قال الخليلي: (وأما الأفراد فما يتفرد به حافظ مشهور

---

(1) زيادة من بعض النسخ الخطية للكتاب، أفاده المحقق.

(2) **علوم الحديث**: ص78-79.

(3) **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**: ص126.

ثقة، أو إمام عن الحفاظ والأئمة فهو صحيح متفق عليه)[1].

وهذا لا يعني بالضرورة أن أئمتنا المتأخرين لم يتفطنوا لذلك، كلا، وإنما نظروا في ذلك من منطلق الصناعة التعريفية التي لا يغتفر فيها الغموض، ولا يقبل فيها دعوى المقصود، ولذلك اختاروا من النصوص السابقة قول الشافعي، لكونه أقرب إلى خصائص التعريف المنطقي... ، وفي ضوء ما سبق يمكن القول: إن الشاذ هو كل **حديث غريب يتفرد به راو وليس له أصل في الواقع الحديثي أو العملي، سواء خالفه الآخرون، أو تفرد به،** تطرق بعضهم لذكر المخالفة، والآخر لذكر التفرد، ولا شك أن بينهما تلازماً قد يظهر في بعض الصور، وقد لا يظهر في أخرى. وأما إذا تفرد الراوي بما له أصل في الواقع ورواه هو وحده لكثرة ضبطه وتيقظه أو كثرة مجالسته مع شيخه وكثرة سماعه منه فلا يعتبره أحد شاذاً غريباً، لا الحاكم ولا الخليلي ولا أحد من الحفاظ، وإن كان ظاهر نصوصهم يوهم ذلك، فإن عملهم في هذا المجال وما ورد عنهم من النصوص في شتى المناسبات يدل دلالة قاطعة على أن عدم قبول التفرد ليس على إطلاقه، وإنما هو لديهم مقيد بكونه مما لا أصل له، إذ مبحثا (الغريب) و(الأفراد) يكونان خير شاهد على ذلك، حيث لم يختلفوا في تصحيح حديث: (إنما الأعمال بالنيات) وغيره من الأحاديث الغريبة التي يكون لها أصل"[2]ا.هـ.

كما وجدت كلاما للشيخ الشريف بن حاتم العوني يُبيِّن مقصد الحاكم والخليلي من كلامهما، قال: " ثم قد يُظنّ أنهما اختلفا في أمرين اثنين، هما: **الأول**: أن الحاكم ذكر أن المتفرد بالشاذ ثقة، وأما الخليلي فالشاذ عنده ما تفرد به ثقة أو غير ثقة. وهذا إنما ظنناه اختلافاً بين الحاكم والخليلي بتسليط معايير الحدود المنطقية على كلام الحاكم، باعتبار أن ما ذكره من شرحه للشاذ تعريفاً جامعاً مانعاً. لكن لو عاملناه على غير ذلك، وأخذنا بمنطوقه دون مفهومه، لعرفنا أن الحاكم إنما ذكر أدق نوعي الشاذ، وأشدهما خفاءً، وأحوجهما إلى البيان. والدليل القاطع بأن الحاكم لا يعارض في تسمية تفرد غير الثقة بالشاذ، هو تصرفه وتطبيقه. ففي المستدرك أخرج حديثاً من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي الكوفي(ت 218هـ)، وهو كذاب[3]، يرويه هذا من طريق جميع بن عمير التيمي الكوفي وهو

---

(1) **الإرشاد**: 167/1.

(2) **عُلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**: ص131-132.

(3) **لسان الميزان** لابن حجر: 46/2، ترجمة 1006.

مختلف فيه، قال عنه الحافظ في التقريب: (صدوق يخطىء ويتشيع)[1]. ثم قال الحاكم عقب هذا الإسناد: (هذا حديث شاذ، والحمل فيه على جميع بن عمير، وبعده إسحاق بن بشر)[2]، فتعقبه الذهبي بقوله في تلخيص المستدرك: (فَلِم يُورِد الموضوع هنا). فهذا تصرف قاطع على أن الحاكم يسمي تفرد غير الثقة شاذاً، كما يسميه به الخليلي أيضاً. وبهذا تَعْلَم جَوْرَ تسليط معايير الحدود المنطقية على كلام أهل الاصطلاح وشرحهم لمصطلحهم، لأن كلامهم لم يوزن منهم بتلك المعايير!.

الأمر الثاني الذي يظن أن الحاكم والخليلي اختلفا فيه: هو أن الحاكم لا يرى الوصف بالشذوذ مانعاً من تصحيح الحديث، ويظن أن الخليلي يخالف الحاكم في ذلك، لأنه ذكر أن تفرد الشيخ الثقة يتوقف فيه ولا يحتج به. أما أن الحاكم لا يرى الوصف بالشذوذ مانعاً من وصفه بالصحة، فذلك قد أخذوه من إطلاق الحاكم على تفرد الثقة بأنه شاذ، ومن ضربه لأمثلة الشاذ، حيث ذكر في مثاله الثالث الأخير حديثا أخرجه البخاري في صحيحه! قالوا: (والحاكم موافق على صحته، إلا أنه يسميه شاذا). وأصرح من ذلك كله في أن الحاكم لا يرى الوصف بالشذوذ مناقضاً تصحيح الحديث والاحتجاج به أيضاً، هو أنه في كتابه: المدخل إلى الإكليل، ذكر أقسام الحديث الصحيح المتفق عليه، فقال في القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه: (هذه الأحاديث الأفراد والغرائب التي يرويها الثقات العدول، تفرد بها ثقة من الثقات، وليس لها طرق مخرجة في الكتب...)، ثم ضرب لهذا القسم أمثلة، منها حديث اتفق على إخراجه الشيخان، وهو حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في سحر النبي ﷺ، ثم قال الحاكم: (هذا الحديث مخرج في الصحيح، وهو شاذ بمرة)[3]، فالحاكم موافق على أنه صحيح حجة، لكنه يصفه بالشذوذ باعتبار التفرد فقط، ولذلك أمثلة متعددة من تصرفات الحاكم – ثم ذكر أمثلة أخرى- وقال: وبذلك لا يبقى عندك شك في أن الشذوذ عن الحاكم ليس وصفاً مناقضاً للصحة، بل هو عبارة عن وصف الحديث بالتفرد بأصلٍ لا متابع له فيه، بغض النظر عن قبوله أو رده"[4]ا.هـ.

---

(1) **التقريب**: 202/1.

(2) **المستدرك على الصحيحين**: 53/3.

(3) **المدخل إلى كتاب الإكليل**: ص39.

(4) **المنهج المقترح لفهم المصطلح**: ص263-267.

وعند التأمل وجمع أقوال هؤلاء الأئمة وتعاريفهم للحديث الشاذ من جهة، وتطبيقاتهم العملية يتبين أنهم يقصدون بالحديث الشاذ الغريب الذي لا أصل له، أو الذي يروى بخلاف ما روى الثقات.

المطلب الثاني: هل الشاذ نوع قسيم للعلة؟

مما لاحظنا في نصّ الإمام الحاكم أنه يفرق بين الشاذ والمعلول، حيث قال: " وهو غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته، أنه دخل حديثا في حديث، أو وهم فيه راو أو أرسله واحد، فوصله واهم"[1]، وهذا لا يعني سوى التفريق بينهما من حيث **غموض** العلة والخطأ في الشاذ و**ظهورهما** في المعلول، أما من حيث وجود الخطأ والوهم فلا فرق لديه بينهما، لكن الشاذ عنده أدق من المعلول. يقول الحافظ ابن حجر معلقاً على نص الحاكم: " وهو (أي الشاذ) على هذا أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة العليا من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة ورزقه الله نهاية الملكة"[2]. ويقول السخاوي مستخلصاً من قول شيخه ابن حجر: " والشاذ لم يوقف له على علة، وهذا يشعر باشتراك هذا مع ذلك (يعني المعلول) في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه، وأنه من أغمض الأنواع وأدقها، والشاذ أدق من المعلل بكثير"[3].

وبناءً على هذا التفريق يظهر أنه هو الدافع لابن الصلاح في اشتراط انتفاء الشذوذ والعلة معاً في تعريف الحديث الصحيح، وفي الواقع لا حاجة إلى ذكر الشذوذ حيث يغني عنه ذكر العلة، إذ لا فرق بينهما، فقد ذكر ابن الصلاح في نوع المعلل قرائن إدراك العلة بقوله: " ويستعان على إدراكها **بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له**[4]، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك

---

(1) **معرفة علوم الحديث**: ص119.

(2) **توضيح الأفكار**: 341/1.

(3) **فتح المغيث**: 246/1.

(4) هذا ينطبق على الشاذ عنده كما قُرِّر سابقا.

فيه"[1]، فإذا كانت العلة تدرك بمخالفة الراوي للثقات أو بتفرده بما لا يعرف عن أصله الذي أضيف إليه، فإن الشاذ داخل في مفهوم العلة، وأنه لا ينفك عنها، وأما على ظاهر قول الحاكم فلا مانع من الجمع بينهما في سياق واحد، والله أعلم.

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالشذوذ

لقد قمت بدراسة تسع وتسعين ومئة حديث في ضعيف سنن أبي داود، فوجدت الشيخ الألباني قد أعل بالشذوذ عشرة أحاديث وأرقامها: [50 – 65 – 104 – 124 – 137 – 175 – 177 – 183 – 184 – 1/193]. وهنا تتبادر إلى الذهن أسئلة كثيرة تحتاج إلى جواب:

– ما هو الحديث الشاذ عند الشيخ الألباني؟

– ماهي الخطوات التي سلكها في التعليل بالشذوذ؟

– هل الشذوذ علة في الحديث؟

– ما هي المصطلحات التي استعملها في التعبير عن الشذوذ؟

– كيف هو حال الشيخ مع جمع الطرق وتقديم بعضها على بعض؟

– هل وافق الشيخ النقاد في تحديد العلة في هذا المبحث أم خالفهم؟

أقول: هذا المبحث كسائر المباحث التي مضت، فيه معالم بارزة ومتكررة يدركها كل متتبع لمناقشات الشيخ للأحاديث وأحكامه عليها، منها:

– قام الشيخ بتعريف الحديث الشاذ.

– صرح بأن الشذوذ علة في الحديث.

– عزا الأحاديث إلى مظانها، وأورد طرقها وعلق عليها.

– نقل كلام النقاد في الحديث، وكلام أئمة الجرح والتعديل في الرجال... إلخ

(1) **علوم الحديث**: ص90.

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة.

لقد قمت بدراسة خمسة أحاديث، ناقشتها بنفس الطريقة التي ناقشت بها المباحث السابقة.

الأنموذج الأول:

وهو الحديث الثاني والتسعون بعد المئة الثانية في سنن أبي داود، تحت باب: من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة، والخمسين في ضعيف السنن للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ عَبْدَةَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا بِالْغُسْلِ لِكُلِّ صَلاَةٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ اسْتُحِيضَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ "اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلاَةٍ ». وَسَاقَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ **وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ** قَالَ: **"تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ"**. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَهَذَا وَهَمٌ مِنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ أَبِي الْوَلِيدِ[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

تنبيه: إن الرواية التي أعلها الشيخ الألباني في هذا الحديث هي التي قال عنها أبو داود: "وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: " **تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ** "، قال الشيخ: "والحديث صحيح؛ وإنما أوردته هنا لأمرين:

الأول: أن سليمان بن كثير وهم في قوله: (زينب بنت جحش)! والصواب: (أم حبيبة بنت جحش)، كما رواه سائر أصحاب الزهري، وقد بينت ذلك في الكتاب الآخر.

الأمر الثاني: أن عبد الصمد- وهو ابن عبد الوارث- قد خالف أبا الوليد الطيالسي في متن الحديث، فقال: "توضئي لكل صلاة". وأما أبو الوليد فقال: "اغتسلي لكل صلاة".

ورجح المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هذه الرواية، وحكم على رواية عبد الصمد بأنها وهم؛ فأصاب، وذلك لأمور:

---

(1) **السنن**، كتاب الطهارة، باب مَنْ رَوَى أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، رقم292، ص41.

الأول: أن أبا الوليد الطيالسي- واسمه هشام بن عبد الملك الباهلي-: هو أجل وأحفظ من عبد الصمد، حتى قال فيه الإمام أحمد: "شيخ الإسلام، ما أُقدِّمُ اليوم عليه أحداً من المحدثين"...ثم ذكر مرجحا آخر فقال:

الأمر الثاني: أن ابن إسحاق رواه عن الزهري مثل رواية الطيالسي وحديثه في الكتاب الآخر.

الثالث: أنه ثبت ذلك من طريق غير طريق الزهري"[1]ا.هـ.

فيلحظ من تعليق الشيخ وحكمه على هذه الرواية ما يلي:

- أنه عبر عن الشذوذ بـ: "المخالفة"، قال: "أن عبد الصمد - وهو ابن عبد الوارث- قد خالف أبا الوليد الطيالسي في متن الحديث، فقال: "توضئي لكل صلاة". وأما أبو الوليد فقال: "اغتسلي لكل صلاة".

- جعل رواية ابن إسحاق عن الزهري متابعة لرواية الطيالسي، قال: "أن ابن إسحاق رواه عن الزهري مثل رواية الطيالسي وحديثه في الكتاب الآخر".

وخلاصة القول: أنه أعل رواية عبد الصمد بن عبد الوارث لمخالفتها لرواية أبي الوليد الطيالسي.

علل هذا الحديث عند النقاد:

عند الإمام أبي داود:

هذا الحديث من طريق ابن إسحاق هو الخامس في الباب عند أبي داود ومداره على الزهري، يرويه عنه جماعة هم: عمرو بن الحارث، يونس بن عبد الأعلى، الليث بن سعد، معمر، إبراهيم بن سعد، ابن عيينة، الأوزاعي، ابن أبي ذئب، محمد بن إسحاق، سليمان بن كثير.

لقد صرّح الإمام أبو داود عقب هذه الطريق بعلة طريق **سليمان بن كثير** من رواية **عبد الصمد بن عبد الوارث** عنه لمخالفتها لرواية **أبي الوليد الطيالسي** عنه، وهو القدر الذي أعله الشيخ الألباني، فهل ما ذكره الشيخ صحيح؟ وهل هو العلة الوحيدة التي بينها أبو داود؟ وهل رواية الطيالسي محفوظة عنده لترجيحها على رواية عبد الصمد بن عبد الوارث؟

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 9/ 126-127.

أقول:

– يظهر من صنيع أبي داود أنه قد بيّن عمليا علة رواية ابن إسحاق من خلال ترتيبه لها في الباب، إذ أنه أخرج قبلها أربعة أحاديث كلها تذكر أن المستحاضة أم حبيبة بنت جحش، أمرها النبي ﷺ بالاغتسال مطلقا، ولم يقيد أمرها بالاغتسال لكل صلاة؛ في حين هذه الرواية مخالفة لباقي الروايات[1] وفيها: "**فأمرها بالغسل لكل صلاة**"؛ أما الشيخ الألباني فيظهر أنه صحح رواية ابن إسحاق بدليل اعتمادها لترجيح رواية أبي الوليد الطيالسي على رواية عبد الصمد بن عبد الوارث –كما سبق عنه–، وغفل عن شذوذها، ومخالفتها لباقي الروايات التي فيها الأمر بالغسل مطلقا، والعجب من الشيخ أيضا كيف اعتمد على رواية ابن إسحاق وهو مدلس عنده وقد عنعن، مع أنه في مناسبات أخرى إذا وجد محمد بن إسحاق قد عنعن يحكم على روايته بالضعف لأنه مدلس[2].

– صرّح بعلة رواية عبد الصمد بن عبد الوارث بقوله: " ورواه عبد الصمد، عن سليمان بن كثير قال: (توضئي لكل صلاة). قال أبو داود: وهذا وَهَم من عبد الصمد، والقول فيه قول: أبي الوليد".

عند الإمام البيهقي: علق قائلا: "ورواية أبي الوليد أيضا غير محفوظة فقد رواه مسلم بن إبراهيم، عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس عن الزهري"[3]. يظهر أن البيهقي استدرك على أبي داود لترجيحه رواية أبي الوليد الطيالسي على رواية عبد الصمد بن عبد الوارث، وسكوته عن ذكر مخالفتها أيضا لسائر الروايات عن الزهري، ولكن سكوته ليس دليلا على غفلته وتصحيحه لها، بدليل إشارته لعدم سماعها أولا ولعطفها على رواية ابن إسحاق التي بين عمليا مخالفتها لسائر الروايات –كما شرحت–، وهو الواقع، فضلا عن الوهم الواضح في قول سليمان بن كثير: (زينب بنت جحش)، والصواب: (أم حبيبة بنت جحش).

---

(1) وهو ما قرره البيهقي، قال: "ورواية محمد بن إسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة". ثم ساق الرواية المشار إليها وقال: "ففي هذه الروايتين الصحيحتين بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بالغسل عند كل صلاة وأنها كانت تفعل ذلك من عند نفسها فكيف يكون الأمر بالغسل عند كل صلاة ثابتا من حديث عروة"ا.هـ، **السنن الكبرى**: 516/1 رقم1642، 1643.

(2) يراجع مطلب التعليل بعنعنة المدلس في المبحث الثاني من الفصل الأول من هذا البحث: ص79 وما بعدها.

(3) **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب الطهارة، باب غسل المستحاضة،: 350/1.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث السادس والسبعون بعد المئة السادسة تحت باب مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الإِمَامَ فِي الصَّفِّ وَكَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ في سنن أبي داود، والرابع بعد المئة الأولى في ضعيف السنن.

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ»[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "حديث ضعيف بهذا اللفظ أخطأ فيه معاوية بن هشام وتفرد به وفي حفظه ضعف"[2]، وقال: "إلا أنه بهذا اللفظ شاذ أو منكر لأنه تفرد به دون سائر الثقات"[3].

المناقشة:

قوله ضعيف بهذا اللفظ أخطأ فيه معاوية بن هشام يقصد أن اللفظ المحفوظ هو قوله ﷺ: "إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف" بدل "ميامن الصفوف "، أما قوله: "وتفرد به" فيقصد أن معاوية بن هشام روى خلاف الجماعة وهم:

الرواة عن سفيان الثوري (شيخه): وهم قبيصة بن عقبة، وحسين بن حفص، وعبد الله بن الوليد.

الرواة عن ابن وهب: وهم: حرملة بن يحي، وعيسى بن أحمد، والربيع بن سليمان.

الرواة عن إسماعيل بن عياش: وهم أبو اليمان، وهشام بن عمار.

وقوله: وفي حفظه ضعف إشارة أن المخالفة بسبب سوء حفظه.

وأحب أن أبدأ من سند الحديث، وهل مخرج الحديث واحد أو متعدد؟

عند سعيي جمع طرق هذين الحديثين ورسم شجرة إسناد لهما تبين لي مايلي:

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الإِمَامَ فِي الصَّفِّ وَكَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ، رقم676، ص86.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 232/9.

(3) **تحقيق رياض الصالحين للألباني**: 410/1.

أن الراويين **أسامة بن زيد وإسماعيل بن عياش** قد رويا عن **عثمان وهشام** ابنا عروة بن الزبير، وأخذ عنهم ثلاثة من الرواة هم: **سفيان الثوري وعبد الله بن وهب وهشام بن عمار**، فأما طريق هشام بن عمار فقد أخرج حديثه أحمد وابن ماجه بلفظ: **"الذين يصلون الصف الأول"**، وكذلك كل من روى عن عبد الله بن وهب وهما حرملة بن يحي والربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد، أخذ عنهم ثلاثة من الرواة هم: **محمد بن الحسن بن قتيبة ومحمد بن يعقوب** أخرج حديثهم ابن حبان والحاكم وابن خزيمة كلهم بلفظ: **"يصلون الصفوف"** ووافقهم الراوي الثاني عن سفيان الثوري وهو قبيصة بن عقبة، أخرج حديثه عبد بن حميد في مسنده، ووقعت المخالفة لهؤلاء الرواة جميعا من طريق **معاوية بن هشام عن سفيان الثوري** بلفظ **"ميامن الصفوف"**، فأخرجوا حديثه بلفظ: "يصلون الصفوف" وهم: أبو داود وابن ماجه وابن حبان والبيهقي، ثم علق قائلا: "والمحفوظ بهذا الإسناد عن النبي ﷺ: "يصلون الصفوف"

وخلاصة أقوال أئمة الجرح والتعديل في معاوية بن هشام هي:

الحافظ ابن حجر: "صدوق له أوهام"[1].

قال ابن عدي: " ثنا محمد بن علي ثنا عثمان بن سعيد قال قلت ليحيى بن معين فمعاوية بن هشام في الثوري قال صالح وليس بذاك...، ولمعاوية بن هشام غير ماذكر حديث صالح عن الثوري وقد أغرب عن الثوري بأشياء وأرجوا أنه لابأس به"[2].

ولذا أرى أن الشيخ قد وفق في الكشف عن سبب ضعف هذا الحديث، وإن كان مستعينا بأقوال النقاد من قبله مثل البيهقي.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث الثاني والتسعون بعد المئة التاسعة تحت باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة في سنن أبي داود، والسابع والسبعين بعد المئة الأولى في ضعيف السنن.

---

(1) **تقريب التهذيب**: 956/1.

(2) **الكامل في الضعفاء** لابن عدي: 407/6-408.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُّوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْغَزَّالُ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قَالَ **أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ**: أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ.

وَقَالَ **ابْنُ شَبُّوِيَةَ**: نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدِهِ فِي الصَّلاَةِ.

وَقَالَ **ابْنُ رَافِعٍ** نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ، وَذَكَرَهُ فِي بَابِ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ.

وَقَالَ **ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ** نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلاَةِ[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "هذا إسناد صحيح لكن الحديث باللفظ الأخير: "إذا نهض في الصلاة" شاذ أخطأ فيه محمد بن عبد الملك الغزال فإنه كثير الخطأ... وقد أوردتها في الكتاب الآخر"[2].

وقال إسناده قد سقته آنفا بتمامه على خلاف العادة... قيده بحالة النهوض من الجلوس إلى القيام وشتان مابينهما...

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند الإمام أبي داود:

يظهر من طريقة المصنف في سرد الإسناد، ثم ذكر الروايات الأربع وبينها اختلاف ظاهر مع تقارب في المعنى بين رواية أحمد بن حنبل وابن شبوية، وابن رافع،... كما ذكر الشيخ الألباني ومخالفة رواية الغزال مخالفة ظاهرة لرواية الثلاث، في إشارة منه لخطئها، وهذا من البيان الذي التزم به في رسالته إلى أهل مكة، مع عدم التصريح بذلك.

وقال الإمام البيهقي: "وذلك خطأ لمخالفته سائر الرواة"[3].

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة، رقم992، ص122.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 372/9.

(3) **معرفة السنن والآثار**: 43/3.

وقال الحافظ ابن القطان الفاسي: " وقال ابن عبد الملك: نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة. كذا ذكره، ولم يبين من أمر شيخ أبي داود هذا، الذي هو محمد بن عبد الملك الغزال شيئاً، وهو رجل مجهول الحال، لم أجد له ذكراً. وقد خالفه الثلاثة المذكورون، وهم الثقات الحفاظ. ورواياتهم المذكورة وإن اختلفت ألفاظها، تجتمع على معنى واحد، وهو المفسر في رواية ابن حنبل منهم، وهو النهي عن الاعتماد على اليد في حال الجلوس. فأما رواية محمد بن عبد الملك هذا، فمقتضاها النهي عن الاستعانة باليدين في حين النهوض، وذلك شيء لا يحتمل من مثله، فإن حاله لا تعرف ولو لم يخالفه غيره"[1].

وأما الشراح:

فقد **قال الإمام العيني:** "... أي: قال محمد بن عبد الملك بن زنجويه البَغدادي الغزال- شيخ أبي داود، وهو شيخ النسائي- أيضا- في روايته عن عبد الرزاق: نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة. والمقصود: أن هذه أربع روايات رواها أبو داود عن أربعة مشايخ، كلها تدل على كراهة الاعتماد على اليدين في الصلاة؛ والرواية الرابعة حجة صريحة لأبي حنيفة أن المصلي إذا فرغ من السجدة الثانية يستوي قائمًا على صدور قدمَيْه، ولا يَعْتمدُ بيدَيْه على الأرض. وبه قال مالك، وأحمد. وقال الشافعي: يجلس جلسة خفيفة، ثم ينهض معتمدا على الأرض؛ والحديث حجة عليه، وقد استوفينا الكلام فيه مرة"[2].

وقال المباركفوري: " واستدل لهما أيضاً بما رواه أبوداود عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة، لكن رواية أبي داود هذه شاذة، والصحيح ما رواه أبوداود عن أحمد بلفظ: نهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد"[3].

وقال الشيخ عبد المحسن العباد: "والمعنى الآخر للاعتماد في الصلاة على اليدين: هو عند القيام لأي ركعة من الركعات، ومعناه أنه لا يعتمد على يديه عند النهوض، وهذا هو الذي جاء في

---

(1) **بيان الوهم والإيهام وفي كتاب الأحكام**: 39/5.

(2) **شرح سنن أبي داوود** للعيني: 277/4.

(3) **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**: 216/3.

رواية محمد بن عبد الملك الغزال، والاعتماد على اليدين في الصلاة جاء في بعض الأحاديث ما يدل عليه أنه عند القيام"[1].

ومن هنا يظهر أن الشيخ الألباني في هذا الحديث موافق للنقاد والشراح في تحديد علة الحديث وهو في ذلك مستدل بأقوال بعضهم كالبيهقي كما أنه أشار إلى تباين المعنى بين رواية أحمد بن حنبل والغزال وهو الشيء الذي أشار إليه بن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام.

المطلب الخامس: أهم نتائج هذا المبحث

والآن سأورد أهم المعالم البارزة والخفية لمنهج الشيخ الألباني في التعليل بالشذوذ.

أ – الشاذ عند الألباني:

في حدود اطلاعي على مؤلفات الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ لم أجد أنه ألف كتابا مفردا في المصطلح، وإنما تحدث عن بعض علوم مصطلح الحديث في مقدمات بعض مؤلفاته، أو أثناء مناقشاته للأحاديث، لأجل بيان وجهة نظره في أحكامه المختلفة.

ومما يظهر من تعاريفه للحديث الشاذ أنه يميل إلى من عرفه وحدَّه بـ: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وقد صرح بتعريفه للشاذ في مواضع كثيرة منها قوله: "وما الحديث الشاذ إلا مخالفة الثقة للثقات"[2]، وقوله: " رد الزيادة لمخالفة من هو أوثق منه أو أكثر عددا وهو الحديث الشاذ"[3]، وقوله" والحديث الشاذ ما رواه الثقة المقبول مخالفا لمن هو أولى منه على ما هو المعتمد عند المحدثين"[4]، وقوله " فإن الشاذ فيه: ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أوثق"[5]، وقال في موضع آخر: "وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن قوله فيه ثم تشهد. . شاذ، تفرد به أشعث بن عبد الملك الحمراني، وهو وإن كان ثقة فقد خولف في هذه الزيادة ممن هو أوثق منه"[6].

---

(1) **شرح سنن أبي داوود** للعباد: 98/6.

(2) **السلسلة الصحيحة**: 305/6.

(3) **المصدر نفسه**: 29/10.

(4) **تمام المنة**: 16/1.

(5) **السلسلة الصحيحة**: 1004/14.

(6) **ضعيف سنن أبي داود**: 393/1.

ب – **الشذوذ علة في الحديث عند الشيخ الألباني:**

يرى الشيخ الألباني أن الشذوذ علة في الحديث وسبب من أسباب ضعفه، وقد صرح بذلك في مواضع كثيرة، منها:

أ – قال: "والواقع أنه **معلل من وجوه**، الأول: أن جماعة الرواة عن ابن عجلان لم يذكروا فيه الزيادة المذكورة... إلى أن قال: فقد اتفق كل من روى الحديث عن عامر بن عبد الله على ترك هذه الزيادة... فهذا يدل على أنها غير محفوظة عن عامر فهي شاذة"[1].

ب – وقال أيضا: "هذا إسناد صحيح، لكن الحديث باللفظ الأخير إذا نهض في الصلاة... شاذ أخطأ فيه محمد بن عبد الملك الغزال فإنه كثير الخطأ...

إلى أن قال: إسناده قد سقته آنفا بتمامه على خلاف العادة، **لأن علة الحديث** من بعض شيوخ المؤلف الأربعة... فقد اختلفوا عليه في لفظه... "[2].

فيظهر أنه صرح أن الرواية شاذة ثم بين سبب الخطأ وهو من بعض شيوخ المؤلف وصرح بقوله: لأن علة الحديث من بعض شيوخ المصنف الأربعة.

وبذلك يتبين أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ يرى أن **الشذوذ علة من علل الحديث**.

ج – **الشاذ عند الشيخ وجمع طرقه:**

لا شك أنه لمعرفة الشاذ أو المنكر أو الكشف عن الخطإ في الحديث لابد من جمع الطرق أولا، ومعرفة أحوال الرواة ثانيا... وغيرها، فهل جمع الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ طرق الأحاديث للبرهنة على شذوذها أو نكارتها.

– من خلال الدراسة تبين أن الشيخ – عليه رحمة الله – له عناية بالغة في جمع الطرق والتعليق عليها، وسأورد نماذج للتدليل على ذلك.

– أثناء دراسة الشيخ وتعليقه على الحديث الخمسين (رقم 50) في ضعيف سنن أبي داوود، قال: "والحديث صحيح وإنما أوردته هنا لأمرين، **الأول**: أن سليمان بن كثير وهم في قوله: (زينب بنت جحش)! والصواب: (أم حبيبة بنت جحش)، كما **رواه سائر أصحاب الزهري**، وقد بينت ذلك في

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 9/369-370.

(2) **المصدر نفسه**: 9/372.

الكتاب الآخر، و**الأمر الثاني**: أن عبد الصمد – وهو ابن عبد الوارث – قد خالف أبا الوليد الطيالسي في متن الحديث، فقال: "توضئي لكل صلاة". وأما أبو الوليد فقال: "اغتسلي لكل صلاة"... ورجح المصنف رحمه اللّه هذه الرواية، وحكم على رواية عبد الصمد بأنها وهم؛ فأصاب. **والثالث**: أنه ثبت ذلك من طريق غير طريق الزهري"[1] انتهى.

– وقال في تعليقه على الحديث الخامس والستين في ضعيف سنن أبي داوود: "وإنما جزمنا بذلك، لأن هذه القصة قد رواها جماعة غير خالد هذا عن عبد الله بن رباح منهم ثابت البناني وبكر. . فلم يذكر أحد منهم ما روى خالد.

وكذلك رواها عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه. . خالد عن عبد الله بن رباح"[2] انتهى.

–قال معلقا على الحديث الخامس والسبعين: "وقد خالفه حديث وائل قال: ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها.

ثم ذكر رواة الحديث عن ابن عجلان الذين لم يذكروا الزيادة في حديث التشهد: "ولا يحركها" وكذلك الذين تابعوه، ثم قال: قلت فقد اتفق كل من روى الحديث عن عامر بن عبد الله على ترك هذه الزيادة – وفيهم ابن عجلان في الرواية المحفوظة عنه –، فذلك يدل على أنها غير محفوظة عن عامر، فهي شاذة"[3].

وهناك نماذج كثيرة تدل على ذلك، بل أظن أنه لم يترك حديثا إلا وأورد طرقه وفي الغالب يعلق عليها.

د – **الألفاظ والمصطلحات التي استعملها في التعبير عن الشذوذ**: لقد استعمل الشيخ ألفاظا عدة في التعبير عن الشذوذ، منها الخطأ والوهم، التفرد والمخالفة، وهذه طائفة من أقواله.

قال – معلقا على الحديث الخمسين –: "وفي هذه الرواية **وهم آخر** قول سليمان بن كثير زينب بن جحش، إذ الصواب: (أم حبيبة بنت جحش)"[4].

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 127/9.

(2) **المصدر نفسه**: 153/9.

(3) **المصدر نفسه**: 370/9.

(4) **المصدر نفسه**: 126/9.

– قال معلقا على الحديث الخمسين أيضا: "أن عبد الصمد– وهو ابن عبد الوارث– قد **خالف أبا الوليد الطيالسي في متن الحديث**، فقال: "توضئي لكل صلاة". وأما أبو الوليد فقال: "اغتسلي لكل صلاة"[1].

قال – معلقا على الحديث الخامس والستين –: "رجال إسناده ثقات، لكن **أخطأ** خالد بن سمير في ثلاثة مواضع منه، أولا: قوله بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء"[2].

قال – معلقا على الحديث الرابع بعد المئة الأولى –: "حديث ضعيف بهذا اللفظ، **أخطأ فيه** معاوية بن هشام **وتفرد به** وفي حفظه ضعف"[3].

هـ – النظر إلى معنى الحديث والاستعانة بملابسات الرواية:

فبعد أن بين خطأ خالد بن سمير في الحديث الخامس والستين قال: "والظاهر أن خالداً لما سمع هذا اللفظ فهم أن معناه أن يعيد الصلاة الفائتة مع الصلاة الحاضرة في الغد، فروى الحديث بالمعنى الذي فهم فأخطأ فيه.

ومما يؤكد خطأه هذا حديث عمران بن حصين المذكور آنفاً، فهو نص صريح في إنكار ما نسبه خالد إلى النبي عليه السلام. وسبحان ربي (لا يضل ربي ولا ينسى)"[4] ا.هـ.

– ومما يدل على نظره إلى ملابسات الرواية قوله: "لكن أخطأ خالد بن سمير في ثلاثة مواضع منه، أولا: قوله بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء... والنبي ﷺ لم يحضرها"[5].

ومع ذلك فإنه يستعين بتعليقات النقاد فقال: "وجزم بخطئه في ذلك ابن جرير وابن عبد البر وغيرهما.

ولما رجعت إلى كلام ابن جرير[6] وابن عبد البر[7] وجدت أنهما قد ذكرا ما ذكر الشيخ، مما يدل

---

(1):**ضعيف سنن أبي داود**: 126/9.

(2) **المصدر نفسه**: 152/9.

(3) **المصدر نفسه**: 232/9.

(4) **المصدر نفسه**: 154/9.

(5) **المصدر نفسه**: 152/9.

(6) **تاريخ الأمم والملوك**: 151/2 –152.

(7) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: 206/5.

-في غالب الظن – أنه استفاد هذا المعنى من كلامهم، والله أعلم.

-وقال: "إسناده قد سقته آنفاً بتمامه على خلاف العادة؛ لأن علة الحديث من بعض شيوخ المصنف الأربعة؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين من عبد الرزاق فصاعداً. وقد اختلفوا عليه في لفظه، ومن الملاحظ أن الخلاف على أشده بين لفظ الإمام أحمد، ولفظ الغزال: فالأول قيد النهي بحالة الجلوس في الصلاة. والآخر قيده بحالة النهوض من الجلوس إلى القيام.

وشتان ما بينهما، وأما الآخران فلفظهما مطلق، فيصلحان للتقييد برواية أحمد أو الغزال، مع أن لفظ ابن رافع يبدو أنه قريب المعنى من رواية أحمد"[1] ا.هـ.

و- **ذكر مظان الأحاديث:**

قال: " ثم إن الحديث أخرجه البيهقي (217/216/2) وأخرجه ابن حزم (18/3-19)"[2].

– قال في الحديث 175: والحديث أخرجه النسائي (187/1) والبيهقي (131/2) من طريقين. إسناده صحيح"[3]. والنماذج كثيرة جدا.

ز – **موقفه من كلام الأئمة في الرجال:** أحيانا لا يبين موقفه وإنما ينقل كلامهم ولا يعلق عليه مثل ما فعل مع خالد بن سمير نقل توثيق العجلي وابن حبان والنسائي، ولم يعلق عليه، ثم لم يبين علة الحديث في هذا الكتاب إلا قوله وقد أخطأ خالد في هذا الحديث في موضعين، ولم يقل أنه شاذا أو منكر وإنما علق عليه في ضعيف السنن المختصر بقوله حديث شاذ.

– خالد بن سمير: وثقه النسائي وابن حبان والعجلي وروى عن الأسود بن شيبان ومع ذلك لم ير الشيخ الألباني توثيقه، لأنه قال: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير خالد بن سمير"[4].

ح- **تركيز الشيخ على رجال الإسناد:** فالغالب من قوله: رجال إسناده ثقات أو...

قال: " إسناده حسن لكن قوله: ولا يحركها... زيادة تفرد بها عن ابن عجلان زياد بن سعد وخالفه جماعة من الثقات"... ص368 إلى أن قال: ". . والواقع أنه معلل من وجوه"[5].

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود:** 9/ 372 – 373.

(2) **المصدر نفسه:** 154/9.

(3) **المصدر نفسه:** 369/9.

(4) **المصدر نفسه:** 152/9.

(5) **المصدر نفسه:** 368/9 – 369.

المبحث الثاني: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالنكارة

المطلب الأول: تعريف الحديث المنكر لغة واصطلاحا والعلاقة بين المعنيين

الفرع الأول: المنكر لغة

المنكر من الأمر خلاف المعروف[1]، والنكرة ضد المعرفة[2]، وإنكارك الشيء خلاف المعرفة، أو نقيض المعرفة[3].

الفرع الثاني: المنكر اصطلاحا

وردت تعاريف عديدة للمنكر في كتب المصطلح وغيرها، فأما المتقدمون من المحدثين فقد استعملوا المنكر أو أطلقوه في أثناء حكمهم على درجة الأحاديث أو على مراتب الرواة، ولم ينقل إلينا عنهم – فيما وجدت – إلا تعريف البرديجي – على ما سيأتي –، وأما المتأخرون فقد زخرت كتب المصطلح بتعاريفهم له.

فمن استعمالات المتقدمين وإطلاقاتهم:

الإمام أحمد: "يحدث بأحاديث **مناكير ليس لها أصل**"[4].

الإمام البخاري: "حديثه **ليس بمعروف منكر الحديث**"[5].

الإمام النسائي: "هذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم **لا نعلم أن أحدا تابعه عليه** من أصحاب سماك بن حرب وسماك **ليس بالقوي وكان يقبل التلقين**. قال أحمد بن حنبل كان أبو الأحوص يخطئ فى هذا الحديث. **خالفه شريك فى إسناده وفى لفظه**"[6].

الإمام أبو داود: "هذا **حديث منكر وإنما يعرف عن ابن جريج** عن زياد بن سعد عن الزهرى عن أنس أن النبى ﷺ اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه، **والوهم فيه من همام ولم يروه إلا همام**"[1].

---

(1) **لسان العرب**: 232/5.

(2) **مختار الصحاح**: 688/1.

(3) **تهذيب اللغة للأزهري**: 363/3، **المحيط في اللغة** للصاحب بن عباد: 46/2.

(4) **تهذيب التهذيب**: 282/3.

(5) **المصدر نفسه**: 209/1.

(6) **السنن الصغرى**، كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التى اعتل بها من أباح شراب المسكر، رقم5677: 319/8.

الإمام الترمذي: "حديث **منكر لا نعرف أحدا من الثقات روى هذا الحديث** عن هشام بن عروة"[2].

الإمام الدارقطني: "عمرو بن محمد الأعسم **منكر الحديث، ولم يروه عن فليح غيره ولا يصح عن الزهري**"[3].

وعند تتبع هذه الإطلاقات والاستعمالات – من هؤلاء النقاد – للمنكر نجد:

– أن بعضها يدور حول الحديث الذي لا يعرف عن أصله الذي أضيف إليه مثل: إطلاق الإمام أحمد والبخاري والترمذي والدارقطني.

– وبعضها يدور حول التفرد الذي يدل على وهم الراوي وإن كان ثقة مثل إطلاق أبي داود.

– وبعضها يدور حول التفرد من الضعيف مع المخالفة للثقة مثل إطلاق النسائي.

وفي استعمال هؤلاء وأولئك دليل على غلط الراوي – ثقة كان أو ضعيفا – في الرواية.

لقد استفدت هذا المعنى من كتاب نظرات جديدة في علوم الحديث[4] والحديث المعلول قواعد وضوابط[5] للدكتور حمزة الميليباري، وكتاب المنهج المقترح لفهم المصطلح للدكتور الشريف حاتم بن عارف العوني[6]، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها[7] للدكتور أبي بكر كافي، وكتاب الشاذ والمنكر وزيادة الثقة موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، للدكتور عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي[8].

---

(1) **سنن أبي داود**، حديث رقم19، ص8.

(2) **سنن الترمذي**، كتاب الصوم، باب ما جاء فيمن نزل بقوم فلا يصوم إلا بإذنهم، رقم794: 148/2.

(3) **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب الماء الساخن، رقم90: 51/1.

(4) **نظرات جديدة في علوم الحديث**: ص31.

(5) **الحديث المعلول قواعد وضوابط**: ص66–77.

(6) **المنهج المقترح**: ص221–226.

(7) **منهج الإمام البخاري**: ص236–237.

(8) **الشاذ والمنكر وزيادة الثقة موازنة بين المتقدمين والمتأخرين**، لعبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي: ص47–62.

وسأنقل كلام الشيخ حمزة الميليباري والعوني بتمامه في حينه – إن شاء الله –.

أما عن التعاريف التي وصلتنا عن المتقدمين فأقدمها تعريف الإمام الحافظ أحمد بن هارون البرديجي[1] (230 – 301هـ)، فقد نقل الحافظ بن الصلاح في مقدمته قوله: "هو الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر"[2].

ونقل عنه ابن رجب – في شرح العلل – عبارات أخرى ولكنها تصب في معنىً واحد لما قال: "ولم أقف لأحد من المتقدمين على حدّ المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل "إن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث – وهو متن الحديث – إلا من طريق الذي رواه فيكون منكرا"[3].

وقد فسر قوله بعمله لما قال: "إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد – لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً ولا معلولا"[4].

قال السيوطي – شارحا معنى النكارة –: "ووصف في الميزان(أي الذهبي) عدة أحاديث في مسند أحمد وسنن أبي داود وغيرهما من الكتب المعتمدة بأنها منكرة، بل وفي الصحيحين أيضاً، وما ذاك إلا لمعنى يعرفه الحفاظ وهو أن النكارة ترجع إلى الفردية ولا يلزم من الفردية ضعف متن الحديث فضلاً عن بطلانه"[5].

---

(1) هو الإمام الثبت أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي نزيل بغداد، قال الدارقطني: ثقة جبل، وقال الحاكم: قدم على محمد بن يحيى فأفاد واستفاد ولا نعرف إماما من أئمة عصره إلا وله عليه انتخاب قال الخطيب: كان ثقة فهما حافظا، مات في رمضان سنة إحدى وثلاث مئة ببغداد. ترجمته: **تذكرة الحفاظ للذهبي**: 223/2.

(2) **علوم الحديث**: ص80.

(3) **شرح علل الترمذي** لابن رجب: 243/1.

(4) **المصدر نفسه**: 243/1.

(5) **الحاوي للفتاوي** للسيوطي: 107/2.

فتعقبه الدكتور عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي[1] قائلا: "هذا الكلام غير دقيق فليس مراد البرديجي رَحِمَهُ اللَّهُ أن مطلق التفرد مردود، بل هو ينهج نهج الأوائل حيث أن الحكم على الرجل عندهم يكون على أساس المتون التي يأتي بها فمراده هنا ألا يكون متن الحديث غير معروف من طرق أخرى، وقد نص هو على هذا فقال: "إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ لا يصاب إلا الرجل الواحد لم يضره ألا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفا ولا يكون منكرا ولا معلولا"، فتفرد الثقة بحديث – متن – لا يضره إلا إذا كان فيه أمر لا يعرفه من لا يفوتهم معرفته أو جاء بأمر يستنكر وهاك الدليل:

قال البرديجي في حديث رواه عمرو بن عاصم عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن رجلا قال للنبي ﷺ": إني أصبت حدا فأقمه علي" الحديث: "هذا عندي حديث منكر وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم"، وتمام الحديث كما جاء في لفظ البخاري: " إني أصبت حدا فأقمه في كتاب الله، قال أليس قد صليت معنا؟ قال نعم قال فإن الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدك".

ولما كان هذا الحديث عنده معلولا كان لابد أن تكون له علة، وقد أعله بأخف رواة الإسناد ضبطا عمرو بن عاصم الكلابي قال، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم وقال أبو حاتم في العلل الحديث باطل بهذا الإسناد. إذن فالمنكر عند البرديجي لا يعني مجرد التفرد بل الخطأ الذي يقع في الحديث"[2] ا.هـ.

قال ابن رجب: "وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه، وخرج مسلم معناه أيضاً من حديث أمامة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فهذا شاهد لحديث أنس، ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد، والله أعلم"[3].

ومن أحسن من وجه تعريف البرديجي السخاوي عندما قال: "وهو الذي لا يعرف متنه من غير راويه فلا متابع له فيه ولا شاهد"[4].

---

(1) مدرس الحديث النبوي في الجامعة الإسلامية في بغداد الأسيرة.

(2) **الشاذ والمنكر وزيادة الثقة موازنة بين المتقدمين والمتأخرين**: ص51 – 52.

(3) **شرح علل الترمذي**: 143/1.

(4) **فتح المغيث**: 222/1.

وهذه طائفة من تعاريف المتأخرين.

عرفه ابن الصلاح: " المنكر ينقسم قسمين... الأول: وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات... الثاني: وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده... والله أعلم"[1].

وعرفه ابن حجر: "وإنْ وقَعَتِ المخالفة مع الضعف؛ فالراجح يقال له: "المعروف"، ومقابلُهُ يقال له: "المنكَر"[2].

قال المناوي: "فالمنكر عند صاحب هذا: الراوي الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يجبر تفرده"[3].

قال ابن كثير: "المنكر وهو كالشاذ إن **خالف راويه الثقات** فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف فمنكر مردود. وأما إن كان الذي تفرد به عدل ضابط حافظ قُبِل شرعاً، ولا يقال له "منكر "، وإن قيل له ذلك لغة"[4].

وقال الذهبي: "وهو ما انفرد الراوي الضعيفُ به، وقد يُعَدُّ مُفْرَدُ الصَّدُوقِ منكَرا"[5].

ومن هنا ندرك أن المتأخرين قد عرفوا المنكر بـ:

- مخالفة الضعيف للثقة.

- وزاد ابن الصلاح أو التفرد من الراوي الذي ليس فيه من الثقة والإتقان الذي يقبل معه التفرد.

وعند التأمل في إطلاقات المتقدمين وتعريف البرديجي، نجد أن المنكر هوالحديث الذي لا يعرف عن مصدره الذي أضيف إليه، كان راويه ثقة أو ضعيفا، خالف أم لم يخالف، أما المتأخرون فقد ضيقوا في مدلوله ومعناه، على أنه مخالفة الضعيف للثقة، أو التفرد ممن لا يحتمل معه تفرد.

وقد وجدت كلاما نفيسا للشيخ حمزة الميليباري في هذا الصدد أحببت أن أنقله هنا لفائدته، مع أني أرى أنه يحتاج إلى مزيد استقصاء واستنتاج وتمثيل وتدليل.

---

(1) **علوم الحديث**: ص80-82 بتصرف.

(2) **نزهة النظر**: ص86.

(3) **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر**للمناوي: 62/2 - 63.

(4) **الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث**: ص58.

(5) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**: ص42.

قال: "أما المنكر فمعناه اللغوي ضد المعروف، يعني غير معروف، فقد ورد في لسان العرب: "نكر الأمر نكيراً وأنكره إنكاراً ونكراً جهله، ويكون هذا المعنى اللغوي أكثر بلورة في استعمال النقاد لمصطلح (منكر)، فإنهم يطلقونه على الحديث إذا لم يكن معروفاً عمن أضيف إليه – ويعنون بذلك أن إضافة الخبر إلى ذلك المصدر خطأ، وإن كان هذا هو معنى المنكر فإن أكثر استعمال له في كلام النقاد إنما هو فيما تفرد به الضعيف، وليس له أصل، أو خالف فيه الثقات، وقد يستعملون هذا اللفظ في الأحاديث الواهية الساقطة التي يرويها مهجور الحديث أيضاً، وقد يرد في نصوصهم الجمع بين لفظ المنكر وما يكون تفسيراً لمعناه، كقول الإمام أحمد: "يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل"، وقول البخاري: "حديثه ليس بمعروف منكر الحديث"، وقوله: "هذا حديث منكر خطأ"، وقول الترمذي: "هذا حديث منكر، لا نعرف أحداً من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة". وغير ذلك من النصوص التي ترد بكثافة في كتب العلل.

ولكثرة استعمال المحدثين لكلمة (منكر) فيما رواه الضعيف استقر لدى بعض المتأخرين أن المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً الثقات، كما حرر ذلك الحافظ ابن حجر في كتابيه النكت ونخبة الفكر، وتبعه جل اللاحقين، ويلاحظ أن معنى المنكر عند ابن الصلاح وغيره من بعض الأئمة أوسع مما ذكره الحافظ ابن حجر، ولذا جعله ابن الصلاح نوعين؛ وهما: 1– ما تفرد به الضعيف، 2– ما خالف الراوي فيه الآخرين.

ويتمثل الفرق بينهم في أن ابن الصلاح ومن أيده من الأئمة يجعلون النوع الأول مقيداً بالضعيف، بينما يكون النوع الثاني غير مقيد به، ولذلك فما خالف الراوي فيه غيره من الثقات، سواء أكان ذلك الراوي ثقة أم ضعيفاً يعد منكراً.

وأما الحافظ ابن حجر فمفهوم المنكر عنده منحصر فيما خالف فيه الضعيف الثقات. غير أنهم جميعاً متفقون على أن ما ينفرد به الثقة يكون مقبولاً مطلقاً، وهذا يشكل نقطة خلاف جوهري بين المتأخرين والمتقدمين عموماً.

ومع وجود ذلك الخلاف المنهجي بينهم يكون ابن الصلاح أقربهم إلى منهج النقاد في مفهوم المنكر، حين ألحق حديث الثقة الذي خالفه فيه الثقات بالمنكر، وكذلك الحافظ الذهبي حين قال: (المنكر ما تفرد الضعيف به، وقد يُعدُّ تفرد الصدوق منكراً)[1]، وقال في موضع آخر: (وقد يُسمي

(1) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**: ص42.

جماعة من الحفاظ الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث منكرا، فإذا كان المتفرد من طبقة مشيخة الأئمة أطلقوا المنكر على ما انفرد به؛ مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا: (هذا منكر)"[1]. وإذا فهمنا معنى (المنكر) على اختلاف الآراء حوله بين المتقدمين والمتأخرين فإننا نكون قد استوعبنا منهج القوم في تعليلهم بهذا المصطلح، وأننا قد حملنا هذا المصطلح على محمله الصحيح عند صاحبه. وخلاصة الفكرة حول مصطلح المنكر ما يلي: المنكر هو الحديث الذي لم يكن معروفا عن مصدره الذي أضيف إليه، سواء أكان راويه ثقة أم صدوقاً أم ضعيفاً، سواء أتفرد به الراوي مع المخالفة أم لا. يعني ذلك أن الحديث فيه خطأ"[2]ا.هـ. وعلى هذا فإن المتأخرين خالفوا المتقدمين في مصطلح "المنكر "بتضييق ما وسعوا فيه"[3]ا.هـ.

أقول هذا التضييق في مفهوم المنكر، وتعريفه بالاعتماد على قواعد الأصوليين وحدود المناطقة، هو الذي جعل بعضهم يخطئ البرديجي وغيره ويصف تعريفاتهم بالهلامية؟! وافتقارها إلى الدقة المطلوبة التي يستقيم معها التعريف الجامع والتمثيل الدقيق!!!

وإليك – أخي القارئ – ما كتبه أ. د: أبو لبابة الطاهر صالح حسين[4] – ذكره الله بخير – حين قال: "إنّ من أقدم من عرّف المنكر الحافظ أبا بكر أحمد بن هارون البرديجيّ (ت 301هـ)، فقد عرّفه بقوله: (هو الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر)؛ ونلاحظ في هذا التعريف إطلاقا لا يستقيم مع الدقّة المطلوبة في التعاريف: فإطلاق عبارة "الرجل"وعدم تحديد درجته من الثقة يجعل التعريف هلاميّا، ذلك أنّ:

– تفرّد الثقة برواية الحديث لا يقلّل من قيمته، فهو حديث صحيح.

– وتفرّد الضعيف به يحكم عليه بالضعف.

فالعبرة في النكارة شأنها شأن الشذوذ إنّما هي في المخالفة، مع اعتبار درجة المخالف من الثقة فإذا خالف الثقة الأوثق كان شاذّا وإذا خالف الضعيف الثقة كان منكرا، وتعريف البرديجي خلا من هذا المعنى فأصبح لا يعبّر عن المراد؛ وهذه الهلاميّة وقع فيها الكثير من أهل الحديث حتى قال

---

(1) **الموقظة في علم مصطلح الحديث**: ص77–78.

(2) **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**: ص139–141.

(3) **نظرات جديدة في علوم الحديث**: ص14، **وينظر**: **المنهج المقترح في فهم المصطلح للعوني**: ص221–225.

(4) رئيس قسم الدراسات الإسلاميّة بجامعة الإمارات.

النوويّ: (وكذا أطلقه كثيرون)، وقال قبله ابن الصلاح: (وإطلاق الحكم على التفرّد بالردّ والنكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث)، ورأى في هذا رَحِمَهُ اللَّهُ بعدا عن الصواب فقال: (والصواب فيه التفصيل الذي تقدّم في الشاذّ)؛ إلا أنّه في تفصيله خلط بين المنكر والشاذّ إذ يبدو أنّهما عنده "اسمان لمسمّى واحد"، وقد شاركه في هذا الخلط النوويّ لأنهما "سيّان" عنده كذلك. فقد جعل ابن الصلاح المنكر قسمين، ومثّل للأوّل بقوله: (ومثال الأوّل: هو المنفرد المخالف لما رواه الثقات). وقد مثّل له بحديث ينطبق على الشاذّ لا على المنكر وهو حديث أسامة بن زيد مرفوعا: "لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم". رواه مالك عن الزهري عن عليّ بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد، وذكر أنّ كلّ من رواه من أصحاب الزهري إنّما رووه عن عمرو [بفتح العين] بن عثمان فشذّ مالك وهو ثقة مخالفا الثقات. أمّا القسم الثاني فعرّفه بقوله: (هو الفرد الذي ليس في روايته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرّده) ومثّل له بحديث عائشة مرفوعا: "كلوا البلح بالتمر... " الذي تفرّد بروايته أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. فهذا الحديث ضعيف لضعف أبي زكيّر الذي تفرّد بروايته وليس منكرا. وهكذا نخرج من دراسة هذا النوع من أنواع علوم الحديث وهو المنكر، **دون أن نظفر بتعريف جامع مانع للمنكر ولا لمثال تطبيقيّ يصدق عليه، وهو أمر لا تخفى آثاره على أذهان طلابنا**"[1]ا.هـ.

أقول: فإنك ترى الأستاذ الدكتور يتحدث عن الدقة المطلوبة في التعاريف الجامعة المانعة، ويحاكم البرديجي إلى ما استقر عليه – فيما بعد – مدلول المنكر في كتب المصطلح التي تأثر بعضها أو جلها بقواعد الأصوليين وحدود المناطقة[2]، ويستغرب منه إطلاق الرجل دون أن يحدد حاله من الثقة والضعف!

أقول: لو أنه أتم التعريف لوجد فيه الجواب إذ يقول البرديجي: "ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر". يفهم منه كل حديث لا يكون معروفا عن الأصل الذي

---

(1) **علوم الحديث بين فضفضة المصطلح وندرة التمثيل وعسر التطبيق**، أبو لبابة الطاهر صالح حسين، علوم الحديث واقع وآفاق (ندوة علمية دولية)، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، 6–8 صفر 1424هـ الموافق 8–10 أبريل 2003م، ص361–363.

(2) **المنهج المقترح**: ص 223. وهي أن يكون التعريف جامعا مانعا.

أضيف إليه[1] وليس له متابع ولا شاهد، سواء كان الراوي متفردا أو مخالفا، ثقة[2] أو ضعيفا[3]، وهذا مردود من الثقة أو الضعيف على حد سواء، وهو المنكر الذي لا يعرف عند المتقدمين، فالظاهر أن الإشكال في تعريف البرديجي قد أزيل بفهم تعريفه في ضوء إطلاقات الأئمة للفظ المنكر في ضوء حكمهم على الأحاديث.

ولمن يراجع ما كتبه الدكتور حمزة الميلباري والشيخ الشريف حاتم بن عارف العوني في المنهج المقترح في فهم المصطلح، و"الشاذ والمنكر وزيادة الثقة" للدكتور عبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي يدرك ذلك جليا.

المطلب الثاني: علامات المنكر من الحديث.

قال الإمام مسلم: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله"[4].

فهنا الإمام مسلم قد أعطى علامة من العلامات الدالة على نكارة الحديث، وصورة من الصور، ولم يعط تعريفا له.

---

(1) كقول الإمام أحمد: " يحدث بأحاديث مناكير ليس لها أصل" ينظر: **تهذيب التهذيب**: 282/3. وقول البخاري: "حديثه ليس بمعروف منكر الحديث": **تهذيب التهذيب**: 209/1.

(2) قال أبو داود في تفرد همام بن يحيى وهو ثقة: " هَذَا حَدِيثٌ **مُنْكَرٌ** وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم– اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ. وَالْوَهَمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ وَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ هَمَّامٌ" السنن: ح19 ص8.

(3) قال الدارقطني في تفرد ابن بديل وهو ضعيف: " سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيَّ يَقُولُ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لأَنَّ الثِّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ لَمْ يَذْكُرُوهُ مِنْهُمُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ. وَابْنُ بُدَيْلٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. السنن: ح2986ص؟ فأنت ترى كيف أنهم أطلقوا المنكر على التفرد الذي ثبت معه الخطأ يقينا من الثقة والضعيف على حد سواء!

(4)**صحيح مسلم**: ص6/1.

المطلب الثالث: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المنكر.

قال الخطيب البغدادي: "قلت وأكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب على إرادتهم كتب الغريب دون المشهور وسماع المنكر دون المعروف... عن شعبة قيل له من الذي يترك حديثه قال الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه"(1).

وقال أيضا: "قال ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي يقول كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف فما عرفوا منه أخذناه وما أنكروا منه تركناه"(2).

المطلب الرابع: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالنكارة: (وصف عام).

من خلال دارستي لتسعة وتسعين ومئة حديث في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني، وجدت أن الشيخ قد أعل بالنكارة ثلاثة وعشرين حديثا وأرقامها: [02 – 05 – 20 – 24 – 30–37 – 45 – 58 – 80 – 101 – 103 – 111– 113 – 117 – 128 –140 – 142 – 2/145 – 161 – 176 – 184 – 185 – 199].

وقمت بدراسة بعض هذه الأحاديث دراسة وافية، والأخرى قرأتها قراءة متأنية، حاولت – من خلالها – إبراز منهج الشيخ في التعليل بالنكارة.

وهنا تطرح أسئلة نفسها تحتاج إلى جواب:

– ما هو الحديث المنكر عند الشيخ الألباني؟

– ماهي الخطوات التي سلكها في التعليل بالنكارة؟

– هل النكارة علة في الحديث عند الشيخ؟

– ما هي المصطلحات التي استعملها في التعبير عن النكارة؟

– كيف هو حال الشيخ مع جمع الطرق وتقديم بعضها على بعض؟

– هل وافق الشيخ النقاد في تحديد العلة في هذا المبحث أم خالفهم؟

هذا المبحث كسائر المباحث التي مضت، فيه معالم بارزة ومتكررة يدركها كل متتبع لمناقشات الشيخ للأحاديث وأحكامه عليها، منها:

---

(1) **الكفاية**: 141.

(2) **المصدر نفسه**: 429.

– قام الشيخ بتعريف الحديث المنكر.

– لم يصرح بأن النكارة علة في الحديث – فيما درست من الأحاديث – وإنما صرح في مواضع غير ضعيف سنن أبي داود.

– عزا الأحاديث إلى مظانها، وأورد طرقها وعلق عليها.

– نقل كلام النقاد في الحديث، وكلام أئمة الجرح والتعديل في الرجال... إلخ

والآن سأورد أهم المعالم البارزة والخفية لمنهج الشيخ الألباني في التعليل بالنكارة.

نماذج للدراسة والمناقشة:

الأنموذج الأول:

وهو الحديث العاشر في سنن أبي داود تحت باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، والثاني في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي مَعْقِلٍ الأَسَدِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو زَيْدٍ هُوَ مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قلت: "منكر، وأبو زيد ليس بالمعروف، كما قال ابن المديني وغيره. وقال الحافظ ابن حجر: حديث ضعيف،... ثم استغرب سكوت أبي داود والمنذري"[2].

أقول: بحسب دراسة الشيخ لهذا الحديث لم يبين وجه النكارة، لاسيما أنه قد عرفها في مواضع كثيرة كما سبق، وإنما ربما نظر أنها مخالفة للرواية الصحيحة التي تدل على النهي عن استقبال القبلة لا القبلتين.

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، رقم: 10 ص7.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 11/9.

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

أقول: لقد بين أبو داود – للعارفين بعلل الحديث – علة هذا الحديث وإن لم يصرح بها، وذلك بطريقة ترتيبه لأحاديث الباب، فقد أخرج هذا الحديث تحت باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، أخرج قبله ثلاثة أحاديث اثنين منها صحيحين والثالث حسن – بحسب أحكام الشيخ الألباني –، هذه الأحاديث ليس فيها ذكر القبلة ولا القبلتين، أما هذا الحديث ففيه ذكر القبلتين من جهة، ثم عقب قائلا: وأبو زيد هو مولى بني ثعلبة، وذلك في إشارة واضحة منه أن الحمل في خطإ هذا الحديث عنه.

ابن حجر: "حديث ضعيف؛ لأن فيه راوياً مجهول الحال"[1].

الخطابي: " لا نعلم من يعتد به حرمه"[2].

وإني من خلال بحثي عن أحاديث النهي عن استقبال القبلتين ببول أو غائط لم أجد إلا حديثين، هذا الذي بين أيدينا أخرجه أبو داود، والإمام أحمد في المسند[3].

ومن هنا أقول: هذا الحديث مما تفرد به أبو زيد هذا، ولم يشاركه أحد لا في سنده ولا في متنه، وهو مجهول الحال كما ذكر ابن حجر، فهو مما تفرد به الضعيف دون سائر الرواة وهو صورة من صور المنكر عند أئمة الحديث.

وأبو داود لما أخرج حديثه في هذا الباب له مقصد حديثي، أرى أن نزع هذا الحديث من سياقه يوقع خللا في الكتاب ويفوت مقصد المؤلف من صنيعه والله اعلم.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث الثاني والعشرين في سنن أبي داود تحت باب الاستبراء من البول والخامس في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1) **فتح الباري**: 246/1.

(2) **التيسير بشرح الجامع الصغير**: 921/2.

(3) **المسند**: رقم 17838، 382/29.

نص الحديث:

قال أبو داوود: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ حَسَنَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَتَرَ بِهَا ثُمَّ بَالَ فَقُلْنَا انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ. فَسَمِعَ ذَلِكَ فَقَالَ « أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِىَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ فَنَهَاهُمْ فَعُذِّبَ فِى قَبْرِهِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ مَنْصُورٌ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مُوسَى فِى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ « جِلْدَ أَحَدِهِمْ". وَقَالَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ أَبِى مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « جَسَدَ أَحَدِهِمْ"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "منكر، هكذا أورده المؤلف رحمه اللّه معلقاً، وسكت عليه هو والمنذري! وليس بجيد؛ فإن عاصماً- وهو ابن بهدلة- وإن كان ثقة حسن الحديث، فقد تكلموا فيه من قبل حفظه، فإذا روى ما يخالف فيه الثقات؛ لم يُحْتج به، كما صنع في هذا الحديث"[2].

ثم أورد الروايات الأخرى بأسانيد أصح مخالفة لرواية عاصم فالشيخ يرى أن لفظ جسد أحدهم وهي رواية عاصم منكرة لمخالفتها لرواية منصور عند البخاري"ثوب أحدهم" وعند أبي داود" جلد أحدهم"، فالرواية بين منصور وبين عاصم مختلفة ومنصور أوثق وأضبط من عاصم فهي من قبيل مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

بين أبو داود ضعف هذه الرواية بطريقة إخراجه لأحاديث الباب، حيث بدأ برواية منصور ثم رواية عاصم، وصنيع المحدثين في الغالب أنهم يشيرون لضعف بعض الروايات بإخراج بعضها مقابلا لبعض.

ملاحظة:

قال أبوداود: قال عاصم "جسد أحدهم" دون أن يبين من هو عاصم.

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول، رقم22، ص9.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 16/9 – 17.

فذهب الإمامان العيني[1] والخزرجي[2] رحمهما الله أنه عاصم بن سليمان الأحول، وذهب الشيخ الألباني إلى أنه عاصم بن بهدلة بن أبي النجود صاحب القراءة، وهو أصح، لأني بعد التحقيق والبحث الدقيق وجدت أن عاصما بن بهدلة بن أبي النجود قد روى عن أبي وائل كما ذكر ذلك البخاري[3] وابن حبان[4] والرازي[5] في حين أن عاصما بن سليمان الأحول[6] قد روى عن أنس بن مالك، وبكر بن عبد الله المزني، والحسن البصري، وحماد بن أبي سليمان، وهو من أقرانه، فما أظنه إلا وهما من الإمامين العيني والخزرجي والله أعلم.

ولما رجعت إلى ترجمة منصور بن المعتمر[7] وجدت أئمة الجرح والتعديل قد وصفوه بالإمامة والحفظ، وكان من أثبت الناس كما ذكر ذلك البخاري[8].

قال ابن مهدي[9]: "أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم فمن اختلف في حديثهم فهو يخطئ ليس فيهم منصور بن المعتمر".

وخلاصة القول أن عمل أبا داود في طريقة إخراج الحديث بطرقه وألفاظه المختلفة، تدل على إشارته إلى درجة المرويات، والظاهر أن الشيخ الألباني مصيب فيما ذهب إليه، ومع ذلك فنزع هذا الأثر من مكانه يفوت الصناعة الحديثية التي أرادها المؤلف من كتابه والله اعلم.

الأنموذج الثالث:

وهو الحديث السادس والخمسين بعد المئة الأولى في سنن أبي داود تحت باب المسح على الخفين والعشرون في ضعيف سنن أبي داود.

---

(1) **شرح سنن أبي داود**: 90/1.

(2) **خلاصة تهذيب تهذيب الكمال**: 182/1.

(3) **التاريخ الكبير**: 487/6.

(4) **الثقات**: 256/7.

(5) **الجرح والتعديل** 6 . 340

(6) **مغاني الأخيار**: 28/3، **ميزان الإعتدال**: 350/2. **تهذيب التهذيب**: 42/5.

(7) **تهذيب الكمال**: 1376/3، **تذكرة الحفاظ**: 107/1.

(8) **التاريخ الكبير**: 346/7.

(9) **الجرح والتعديل** لابن أبي حاتم: 177/8.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ حَيٍّ - هُوَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ الْبَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسِيتَ قَالَ « بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمَرَنِى رَبِّى "[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف من أجل بكير والحديث في الصحيحين وغيرهما دون قوله فقلت يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسِيتَ قَالَ: "بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمَرَنِى رَبِّى "فهي زيادة منكرة"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

لم يصرح بضعف الحديث ولا علته، وإنما ساق قبله الحديث تسعة وأربعون ومئة وواحد وخمسين ومئة عن المغيرة بن شعبة ليس فيها ذكر هذه الزيادة، ثم جعل هذا الحديث آخر شيء في الباب، في إشارة منه واضحة إلى مخالفتها للروايات الأصح منها إذ قدمها على غيرها.

أما الحاكم فقال: "قد اتفق الشيخان على إخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح ولم يخرجا قوله ﷺ بهذا أمرني ربي وإسناده صحيح"[3]، ووافقه الذهبي[4] فيما ذهب إليه.

أقول: أن الحاكم رحمه الله قال إسناده صحيح، على التسليم أن بكير بن عامر البجلي ثقة عنده أو مقبول الحديث إذا لم يخالف الثقات أو لم ينفرد عنهم بشيء لم يثبتوه، والشيء الذي وقع – على خلاف بين أئمة الجرح والتعديل على توثيقه – أنه قد انفرد بذكر زيادة لم يثبتها أحد ممن روى هذا الحديث، فالظاهر أن الشيخ الألباني مصيب في حكمه عليها بالنكارة، ولكن نزعها من سياق الأحاديث الأخرى يفوت الصناعة الحديثية عند أبي داود.

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم156، ص23-24.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 49/9.

(3) **المستدرك على الصحيحين**: 276/1.

(4) **المصدر نفسه مع تعليق الذهبي**: 276/1.

الأنموذج الرابع:

وهو الحديث الثامن والأربعين ومئتن في سنن أبي داود تحت باب الغسل من الجنابة والسابع والثلاثين في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبوداود: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ[1]

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال معلقا على قول أبي داود في الحارث بن وجيه" حديثه منكر وهو ضعيف" وهو كما قال المصنف رحمه الله، ثم نقل أقوال الأئمة في تضعيف الحارث من جهة وتضعيف حديثه من جهة أخرى[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

- **أبو داود:** قال الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف.

وعبارة أبي داود في هذا الحديث دقيقة جدا، حيث بدأ بطبيعة روايته فوصفها بالنكارة (أي أنها غير معروفة)، والتفرد الذي لا شاهد له ولا متابع، أي لا يعرفه أهل الحديث، ومن كان يروي مثل هذا فإن ذلك سبب من أسباب ضعفه، وضعفه ممن لا يحتمل معه تفرد.

- **الترمذي:** "حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه وهو شيخ ليس بذاك"[3]، فتعبير الترمذي قريب من تعبير أبي داود، بل يصب في معنى واحد، وكذلك الإمام البيهقي قال تفرد به موصولا الحارث بن وجيه...

- **وقال الدارقطني:** "يرويه الحارث بن وجيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وغيره يرويه، عن مالك بن دينار، عن الحسن مرسلا.

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة باب الغسل من الجنابة، رقم248، ص35.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 100/9.

(3) **سنن الترمذي**: 185/1.

ورواه أبان العطار، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، ولا يصح مسندا، والحارث بن وجيه من أهل البصرة ضعيف"[1].

- **البيهقي**: "تفرد به هكذا الحارث بن وجيه"[2].

- الحافظ **ابن حجر**: "مداره على الحارث بن وجيه وهو ضعيف جدا"[3].

- **ابن الملقن**: "وهو حديث ضعيف، وسبب ضعفه أن مداره على الحارث بن وجيه، ويقال: ابن وجيه الراسبي البصري (1528) وهو ليس بشيء كما قاله ابن معين وغيره... "[4].

والشاهد في كلام هؤلاء النقاد والشراح أن هذا الحديث وصفوه بالغرابة والنكارة.

أقول: بعد البحث في ترجمة الحارث بن وجيه، وجدت أنه مقل من الرواية، إذ لم يرو عنه إلا هذا الحديث، ولم يتابع عليه، وإنما روي موقوفا عن أبي هريرة بأسانيد واهية كما هو عند الطبري[5]، وروي مرسلا عن الحسن كما هو عند عبد الرزاق[6]، كما أنه ضعيف في نفسه كما هو مقرر في كتب الرجال.

ومن منهج الأئمة أن يحكموا على الراوي بناء على مروياته، ولذلك في الشطر الأول من تعليقهم تحدثوا جميعا عن مرويات الحارث بن وجيه وغرابتها الشديدة، ثم كان الشطر الثاني من تعليقهم جميعا حول الحارث، وكأنهم أرادوا أن يقولوا من غير أن يتفقوا: نحن حكمنا على هذه الرواية بالضعف بسبب أوصافها وهي التفرد والغرابة الشديدة أولا، وبينا حال راويها لتدعيم ذلك ثانيا، وهذا فيه دلالة واضحة إلى عناية الأئمة المتقدمين بالروايات أولا، ثم بظاهر الأسانيد ثانيا، ولعل غالب عمل الشيخ الألباني خلاف هذا، ولمن أراد التأكد فليتابع أقوال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه يبدأ بالتعليق على سندالحديث بقوله إسناده ضعيف، أوبقوله فلان مجهول، أو ضعيف، أو مدلس، ثم يعلق على الرواية بالشذوذ أو النكارة، ويبدو لي أن هذين منهجين مختلفين وقد يؤديان إلى نتائج مختلفة، والله أعلم.

---

(1) **العلل**: 103/8.

(2) **السنن الكبرى**: 179/1.

(3) **التلخيص الحبير**: 382/1.

(4) **البدر المنير**: 576/2.

(5) **تهذيب الآثار**: 481/4.

(6) **المصنف**: 262/1.

الأنموذج الخامس:

وهو الحديث الواحد والسبعين بعد المئة الثانية في سنن أبي داود تحت باب الرجل يصيب منها ما دون الجماع والخامس والأربعين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ إِذَا حِضْتُ نَزَلْتُ عَنِ الْمِثَالِ[1] عَلَى الْحَصِيرِ فَلَمْ نَقْرُبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ نَدْنُ مِنْهُ حَتَّى نَطْهُرَ[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: "إسناده ضعيف أبو اليمان واسمه كثير بن اليمان مجهول الحال والحديث منكر لأنه خلاف ما صح عن عائشة قالت "... ثم يضاجعها زوجها... "[3].

عند التأمل في تعليله بدأ بالحديث عن الراوي، حيث قال إسناده ضعيف... مجهول الحال، ثم علق على واقع الرواية على أنها منكرة لأنه خلاف ما صح عن عائشة[4].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند الإمام أبي داود:

بين ضعفه بأن أخرج قبله أربعة أحاديث وبعده حديثين عن عائشة وميمونة، كلها فيها إثبات دنو النبي ﷺ من زوجاته أثناء حيضهن، بل كان يباشرهن بعد أن يتزرن، وأخرج هذا الحديث المخالف كل المخالفة، وأنهن لا يدنين منه أثناء حيضهن.

ابن رجب: "أبو اليمان وأم ذر ليسا بالمشهورين فلا يقبل تفردهما بما يخالف الثقات الحفاظ الأثبات"[5]، أما بعضهم فقد تأوله قال **المباركفوري:** "هذا مخالف لما سبق ولعله منسوخ... وذكره

---

(1) **المثال:** بكسر الميم الفِراش، ينظر: **شرح العيني على سنن أبي داود:** 38/2.

(2) **سنن أبي داود،** كتاب الطهارة، باب الرجل يصيب منها مادون الجماع، رقم271، ص37.

(3) **ضعيف سنن أبي داود:** 116/9.

(4) **المصدر نفسه:** 116/9.

(5) **فتح الباري** لابن رجب: 419/1.

ابن حبان في الثقات"[1]، وعند البحث لم أجد من أخرج هذا الحديث إلا الإمام أبا داود في سننه، وليس له إلا طريق واحد عن أبي اليمان وأم ذر وهما ليسا بالمشهورين كما قال ابن رجب رحمه الله، فهذا تفرد من الضعيف وهو من صور المنكر. والله أعلم.

المطلب السادس: أهم نتائج هذا البحث.

الحديث المنكر عند الشيخ الألباني:

لقد عرف الشيخ الألباني الحديث المنكر في ضعيف سنن أبي داود وفي السلسلة الصحيحة والضعيفة وغيرهما، والشيخ يرى أن الحديث المنكر هو:

- ما رواه الضعيف مخالفا للثقة.
- ما تفرد به الضعيف دون سائر الثقات.

وهذه أهم تعاريف الشيخ للمنكر:

قال: "لأن المنكر- فيما اصطلحوا- هو ما تفرد به ضعيف، وأما إذا كان ثقة؛ فحديثه شاذ لا منكر"[2]، وقال: " فكيف يجوز أن يقال في حق زيادة في قصة- تفرد بها ضعيف مثل ابن ثابت-: إنه حفظها؟! مع مخالفته لابن الهاد والضحاك بن عثمان، وهما ثقتان أحفظ منه بدرجات! وهل هذا إلا من أمثلة الحديث المنكر"[3]. وقال: "ومن المعلوم في علم المصطلح أن الحديث المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة"[4]، وقال: "ثم إنه قد عُرِفَ أن الحديث المنكر إنما هو الحديث يتفرد به الراوي الضعيف دون سائر الثقات"[5].

النكارة علة في الحديث عند الشيخ:

لم يصرح الشيخ الألباني أن النكارة علة في الحديث فيما درست من الأحاديث[6]، في حين صرح في مواضع أخرى من مؤلفاته بأن النكارة – حسب تصوره – علة ومنها:

---

(1) **مرعاة المقاتيح شرح مشكاة المصابيح**: 254/2.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 14/1.

(3) **المصدر نفسه**: 137/1 – 138.

(4) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**: 13/ 301 – 302.

(5) **صحيح سنن أبي داود للألباني**، للألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت ط1(1423 هـ – 2002 م)، 61/2.

(6) من الحديث الأول إلى الحديث التاسع والتسعين ومئة، لكنه صرح في الشذوذ وسوء الحفظ والتدليس. . . أنهم علة أو علل.

1 – في حديث عائشة: "كان لا يمس من وجهي شيئا وأنا صائمة". قال: "منكر... فإننا نقطع بأن هذه الرواية شاذة بل منكرة، لمخالفتها للحديث الثابت بالسند الصحيح عن عائشة أنه ﷺ كان يقبلها وهما صائمان... **وعلة** حديث الترجمة إنما هي تفرد محمد بن الأشعث بهما، وهو في عداد مجهولي الحال(أي ضعيف)" [1].

2 – وقال: "وهذا سند ضعيف وفيه علل كثيرة:... السادسة: النكارة في المتن"[2].

3 – وقال: "وهذا إسناد ضعيف وله علتان:

الأولى: عطاء الخراساني... الأخرى: شعيب بن رزيق وهو الشامع أبو شيبة قلت: ثم إن الحديث بهذا السياق منكر لأن قوله: (فقلت: يارسول الله أرأيت...) زيادة تفرد بها هذا الطريق وقد رواه جماعة من الثقات عن ابن عمر رضى الله عنه دون هذه الزيادة كما يأتي بعد ثلاثة أحاديث فكانت من أجل ذلك منكرة"[3].

العبارات والمصطلحات التي استعملها في التعبير على النكارة:

1 – الغلط:

قال: "وغلطه في هذا الحديث واضح؛ فإن صاحب بني إسرائيل كان ينكر القص ولا يفعله"[4].

2 – التفرد:

قال: "فذلك مما يوهن من شأنها، ويقتضي الحكم عليها بالنكارة؛ لتفرد هذا الضعيف بهذا. ولو أنا وجدنا له متابعاً أو شاهداً معتبرا؛ لأوردناه في الكتاب الأخر"[5].

وقال: "وقد تفرد بذكر إحناء السبابة من بين كل من روى رفع الأصبع في التشهد عن النبي ﷺ؛ فهو منكر"[6].

3 – المخالفة:

---

(1) **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**: 374/2 – 376.

(2) **المصدر نفسه**: 354/2.

(3) **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**: 120/7.

(4) **ضعيف سنن أبي داود**: 17/9.

(5) **المصدر نفسه**: 50/9.

(6) **المصدر نفسه**: 371/9.

قال: "والحديث منكر؛ لأنه خلاف ما صح عن عائشة...، وأبو اليمان هذا قد روى هذا الحديث بإسناده عن عائشة، مخالفاً لجميع الثقات الذين رووه عنها بلفظِ ومعنىً مخالفِ لحديثه هذا"[1]، وقال: "وحديثه هذا منكر؛ لأنه قد خالف الثقات الذين رووه عن نافع"[2].

4 – **الخطأ**:

قال: "ومع ذلك فقد أخطأ في موضعين من هذا الحديث، الأول قوله: صلاة المغرب! وهذا منكر؛ فإن الثابت في قصة معاذ أنها كانت في صلاة العشاء"[3].

التعليل بالنكارة وعزو الأحاديث، وإيراد طرقها، وأقوال الشراح والنقاد وأئمة الجرح والتعديل:

عزو الحديث إلى مظانه: وهذه ميزة بارزة في طريقة مناقشة الشيخ للأحاديث، فلا يوجد حديث – فيما درست – يعلق عليه الشيخ إلا ويعزوه إلى مظانه دون كلل أو ملل.

إيراد طرق الحديث والتعليق عليها: وهذا أيضا مما امتاز به عمل الشيخ، فإنه للبرهنة على خطإ الرواية بالشذوذ أو المخالفة أو غيرهما من العلل فإن الشيخ يورد طرق الحديث معلقا عليها، وهذا – فيما أرى – يحتاج إلى مدد من الله سبحانه وجلد في البحث.

إيراده أقوال الشراح والنقاد وأئمة الجرح والتعديل:

يورد الشيخ أقوال الشراح والنقاد في الحديث، وهذا ليس معناه أنه لا يترك شرحا إلا ويورده، وإنما في الغالب يورد المهم منها بما يوافقه أو يخالفه، ويتعقبه بعد ذلك بكل جرأة.

أما أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرواة فحدث ولا حرج، فقد يورد قول ابن معين أو أحمد أو البخاري في أحدهم أنه كذاب، والظاهر أن هذا كاف في طرح روايته وعدم الاعتداد بها، ومع ذلك يسوق أقوال آخرين سوقا يراه القارئ مملا لأن قول اثنين مثل البخاري وأحمد أو ابن معين وأيوب السختياني في أن فلانا كذاب كاف، ومع ذلك يورد الشيخ جل ما قيل فيه.

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 118/9.

(2) **المصدر نفسه**: 136/9.

(3) **المصدر نفسه**: 311/9.

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسبب روايته بالمعنى والخطإ فيه

لقد اشترط أئمة الحديث في صحة الرواية أن يكون راتها ثقاة عدولا ضابطين لما يروون، وأن يكون السند متصلا، من غير شذوذ ولا علة، وإن حدث أحدهم من حفظه بالمعنى لابد أن يكون عالما بما يحيل المعاني، لأنه إن لم يكن كذلك قد يفهم الحديث على غير وجهه الصحيح، فرويه بما تبادر إلى ذهنه من المعاني فَيُخطِئ.

قال **ابن الصلاح** – في حديثه عن شروط الرواية الصحيحة –: "وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني، والله أعلم"[1].

المطلب الأول: معنى رواية الحديث بالمعنى

ومعناه "سوق الحديث بالمعنى، دون سياقه على اللفظ"[2].

المطلب الثاني: حكم رواية الحديث بالمعنى

قال **القاضي عياض**: «ينبغي سد باب الراوية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ممن به يظن أنه يحسن؛ كما وقع لكثير من الرواة قديما وحديثا، والله الموفق"[3].

وقال **ابن حجر**: " وأما الراوية بالمعنى؛ فالخلاف فيها شهير، والأكثر على الجواز أيضا، ومن أقوى حججهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى؛ فجوازه باللغة العربية أولى. وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات! وقيل: إنما يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه. وقيل: إنما يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه، وبقي معناه مرتسما في ذهنه، فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه؛ بخلاف من كان مستحضرا للفظه. وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه، ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه[4]، وقال **ابن حجر**: "ولا يجوز تعمد تغيير صورة المتن مطلقا، ولا الاختصار منه بالنقص ولا إبدال اللفظ المرادف باللفظ المرادف له؛ إلا لعالم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل المعاني على الصحيح في المسألتين[5].

---

(1) **علوم الحديث**: 105.

(2) **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث** للقاسمي: ص221.

(3) **نزهة النظر**: ص97.

(4) **المصدر نفسه**: ص97.

(5) **المصدر نفسه**: ص119.

قال **الصنعاني**- وهو يشرح كلام ابن حجر-: "والرواية للحديث بالمعنى أي روايته بمعناه بعبارة من عند الراوي محرمة على من لا يعلم مدلول الألفاظ ومقاصدها وما يحيل معانيها" فإن هذا لا يمكنه أن يروى المعنى لأنه لا يعرفه فتحرم عليه الرواية بلا خلاف. "واختلفوا في من يعلم ذلك" مدلول الألفاظ وما ذكر معها "هل تجوز له الرواية بالمعنى والأكثر على الجواز لجواز رواية الحديث بالمعجمة للعجم" فإنه جائز بالإتفاق وهو رواية بالمعنى "ولأن الصحابة رووا أحاديث بألفاظ تختلفة في وقائع متحدة"[1].

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في رواية الحديث بالمعنى

لقد أعل الشيخ الألباني – فيما درست – حديثا واحدا، بسبب أن بعض الرواة روى هذا الحديث بالمعنى، فأخطأ فيه، وهو الحديث الثامن والثلاثين بعد المئة الرابعة تحت باب فِي مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ نَسِيَهَا في سنن أبي داود، وهذه أهم معالم منهج الشيخ في تعليل الحديث بسبب الرواية بالمعنى:

أ- **تحدث عن الراوي الذي روى بالمعنى وهو خالد بن سمير:**

فذكر الاختلاف في ضبط اسمه، ومن روى عنه، ومن وثقه، قال: " قال في عون المعبود بضم السين المهملة مصغراً؛ كذا ضبطه الذهبي في كتاب المشتبه والمختلف، والزيلعي في تخريجه وهو الصحيح المعتمد، كما في الخلاصة أنه بمعجمة! خطأ، ثم قال في الخلاصة روى عنه الأسود بن شيبان فقط؛ وثقه النسائي، ووثقه ابن حبان والعجلي أيضاً، كما في التهذيب "[2].

ب- **ذكر شواهد هذه القصة وبين الاختلاف الواضح بينهما:**

قال: "وكذلك رواها جماعة من الصحابة- منهم أبو هريرة وعمران بن حصين وعمرو بن أمية الضمري-؛ وروايتهم في الكتاب الآخر (رقم 462- 471)، وفي الباب عن غيرهم من الصحابة، سماهم في "عون المعبود"، كلهم لم يذكروا فيها هذا الذي تفرد بروايته خالد عن عبد الله بن رباح"[3].

---

(1) **توضيح الأفكار**: 223/2.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 152/9.

(3)**المصدر نفسه**: 153/9.

ج- **اعتمد على تعليل النقاد:**

قال: " قال البيهقي – في سننه عقب هذا الحديث-: " والذي يدل على ضعف هذه الكلمة، وأن الصحيح ما مضى من رواية سليمان بن المغيرة: أن عمران بن حصين أحد الركب كما حدث عبد الله بن رباح عنه، وقد صرح في رواية هذا الحديث بأنه لا يجب مع القضاء غيره... "، ثم ساق حديث عمران المشار إليه. واحتجاج البيهقي به على ما ذكر: دليل أن الحديث صحيح عنده، وهو كذلك كما قد بيناه في الكتاب الآخر فراجعه[1].

د- **ذكر مظان هذا الحديث:**

وهذه سمة بارزة في جل أو كل الأحاديث التي يناقشها الشيخ، قال: " ثم إن الحديث أخرجه البيهقي (216/2- 217) من طريق سليمان بن حرب: ثنا الأسود بن شيبان... به. وأخرجه ابن حزم (18/3- 19) من طريق عبد الله بن يزيد المقري... به؛ غير أنهما لم يسوقا الحديث بتمامه[2].

هـ- **رد على ابن حزم وناقشه عندما صحح هذا الحديث:**

قال: " وقد جرى ابن حزم على ظاهر إسناده، فحكم بصحة الحديث؛ حيث ذكر في مكان آخر (202/3) هذا اللفظ المستنكر من الحديث، ثم ذكر لفْظيْ ثابت السابقين، والقطعة التي أوردنا من حديث عمران، ثم قال: " وكل هذا صحيح ومتفق المعنى، وإنما يشكل من هذه الألفاظ: " من أدرك منكم صلاة الغداة؛ فليقض معها مثلها "، وإذا تُؤُمِّل فلا إشكال فيه؛ لأن الضمير في لغة العرب راجع إلى أقرب مذكور- إلا بدليل-، فالضمير في " معها " راجع إلى الغداة، لا إلى الصلاة؛ أي: فليقض مع الغداة مثل هذه الصلاة التي يصلي بلا زيادة عليها؛ أي: فليؤدِّ ما عليه من الصلاة مثل ما فعل كل يوم "! قلت: وهذا المعنى غير متبادر من هذا اللفظ! وأرى أن حمْلهُ عليه تكلف واضح. والله أعلم[3].

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 154/9.

(2) **المصدر نفسه**: 154/9.

(3) **المصدر نفسه**: 155/9.

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة:

وهو الحديث الثامن والثلاثون بعد المئة الرابعة تحت باب فِي مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ نَسِيَهَا في سنن أبي داود، والخامس والستين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الأَنْصَارِيُّ مِنَ الْمَدِينَةِ وَكَانَتِ الأَنْصَارُ تُفَقِّهُهُ - فَحَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ الأَنْصَارِيُّ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الأُمَرَاءِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ. قَالَ فَلَمْ تُوقِظْنَا إِلاَّ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَقُمْنَا وَهِلِينَ[1] لِصَلاَتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ "رُوَيْدًا رُوَيْدًا". حَتَّى إِذَا تَعَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرْكَعُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيَرْكَعْهُمَا". فَقَامَ مَنْ كَانَ يَرْكَعُهُمَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَرْكَعُهُمَا فَرَكَعَهُمَا ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنَادَى بِالصَّلاَةِ فَنُودِيَ بِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « أَلاَ إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلاَتِنَا وَلَكِنَّ أَرْوَاحَنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَرْسَلَهَا أَنَّى شَاءَ فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ صَلاَةَ الْغَدَاةِ مِنْ غَدٍ صَالِحًا فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا"[2].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

رجال إسناده ثقات؛ لكن أخطأ خالد بن سميرٍ في ثلاثة مواضع منه:

- أولا قوله: بعث رسول اللّه ﷺ جيش الأمراء... يعني: مُؤتة! والنبي ﷺ لم يحضرها.
- ثانياً: قوله قال رسول الله ﷺ: "من كان منكم... "إلى قوله: فركعهما.
- ثالثاً: قوله: "فمن أدرك... "إلخ. وهذا- خاصةً- يخالف نص النبي ﷺ في هذا الأمر... إلى أن قال: وإنما جزمنا بذلك؛ **لأن هذه القصة قد رواها جماعة غير خالد** هذا عن عبد الله بن رباح- منهم ثابت البناني وبكر بن عبد الله وقتادة-، **فلم يذكر أحد منهم ماروى خالد**"[3].

---

(1) وَهِلِين أي: **فزعين** يقال وهل الرجل يوهل إذا فزع لشيء يصيبه، **النهاية في غريب الحديث والأثر** لابن الأثير: 233/5.

(2) **سنن أبي داود**، كتاب الصلاة، باب مَنْ نَامَ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ نَسِيَهَا، رقم 438، ص59.

(3) **ضعيف سنن أبي داود**: 153/9.

ثم إن الشيخ قد نقل توثيق بعض أئمة الجرح والتعديل لخالد بن سمير، منهم النسائي وابن حبان والعجلي، وأشار أن حديثه لا ينزل عن درجة الاحتجاج، ولكن حكم على روايته بالشذوذ[1] والمخالفة.

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند الإمام أبي داود:

هذا الحديث أخرجه الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ في سننه تحت باب من نام عن الصلاة أو نسيها، وقد أخرج قبله ثلاثة أحاديث:

الأول: حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – حين قفل رسول الله ﷺ من غزوة خيبر وفيها ذكر بلال والإقامة ولما قضى الصلاة قال[2]: "من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى قال (أقم الصلاة للذكرى)".

الثاني: أيضا حديث أبي هريرة في غزوة خيبر وفيه ذكر بلال والتأذين والإقامة. قال: "فأمر بلالا فأذن وأقام وصلى"[3].

الثالث: حديث أبي قتادة وفيه أنه كان في سفر له مع رسول الله ﷺ، وفيه ذكر بلال والتأذين وركعتي الفجر،... وفي تمام القصة قال رسول الله ﷺ: "إنه لا تفريط فى النوم إنما التفريط فى اليقظة فإذا سها أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت"[4].

أما الحديث الذي بين أيدينا وهو حديث أبي قتادة وفي سنده خالد بن سمير، ذكر فيه جيش الأمراء (غزوة مؤتة) وأن النبي ﷺ قال لهم: من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما!

فيظهر من ترتيب أبي داود للحديثين أنه قدم الأول وهو الأصح، وهي رواية ثابت البناني عن عبد بن رباح... وأنه كان في سفر مع رسول الله ﷺ، فلم يحدد هذا السفر، ورواية خالد بن سمير تحدد هذا السفر بغزوة مؤتة! ، ثم إن بيهما فرقا – واضحا – في متن الحديث يدل – كما ذكر

---

(1) صرح بالشذوذ في **صحيح وضعيف السنن المختصر**، ينظر: رقم 438.

(2) **سنن أبي داود**، رقم 435.

(3) **سنن أبي داود** ، رقم 436.

(4) **سنن أبي داود**: رقم 437.

الشراح ونقل عنهم الشيخ – أن خالدا روى بالمعنى لما سمع هذا اللفظ، وفهم أن معناه أن يعيد الصلاة الفائتة مع الحاضرة في الغد، فروى الحديث بالمعنى فأخطأ فيه.

ومع ذلك فإن أبا داود لم يصرح بخطإ هذه الرواية كما فعل مع بعض الروايات السابقة، وذلك – ربما – لوضوح الخطإ فيها، كما ذكر في رسالته إلى أهل مكة[1]، وهذا البيان كما قيل لا يقتضي التصريح، بل إن إيراد الروايات الضعيفة في مقابل الصحيحة عند أهل الفن يكفي، كما قيل:

تكفي اللبيب إشارة مكتومة... وسواه يدعى بالنداء العالي

وسواهما بالزجر من قبل العصا... ثم العصا هي رابع الأحوال[2]

وعند التأمل؛ قد أتبع أبو داود هذه الرواية عن أبي قتادة بثلاث روايات كلها مخالفة لهذه الرواية، **الأولى:** في سندها أخبرنا خالد عن حصين عن ابن أبي قتادة عن أبي قتادة في هذا الخبر قال فقال: "إن الله قبض أرواحكم حيث شاء وردها حيث شاء قم فأذن بالصلاة"[3]، ليس فيها ذكر كيفية القضاء.

الثانية: فيها متابع لخالد وهو عبثر... قال: "فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم"[4].

الثالثة: رواية ثابت البناني عن عبد الله بن رباح... فيها زيادة عن الرواية الأولى وهي قوله ﷺ: " ليس فى النوم تفريط إنما التفريط فى اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت أخرى"[5].

من خلال ما تقدم تبين لي: أن هذا الحديث بهذا السياق مما انفرد الإمام أبو داود بإخراجه، أما ابن حبان وأحمد بن حنبل فالقصة عندهم بسياق آخر، وفيه استشهاد زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة... وليس فيهما ذكر الصلاة والنوم.

والشيخ في هذا الحديث كما مضى ذكر الشذوذ كعلة رئيسية، وذكر سببه وهو الرواية بالمعنى والله أعلم.

---

(1) قوله: "وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته": ص27.

(2) **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب** للمقري التلمساني: 331/6.

(3) **سنن أبي داود**، رقم: 439.

(4)**المصدر نفسه**، رقم: 440.

(5) **المصدر نفسه**، رقم: 441.

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسب اختصاره والخطإ فيه

لقد أعل الشيخ الألباني حديثا واحدا بسبب اختصار أحد الرواة له، مما أدى إلى وقوع الخلل في معناه، وهو الحديث السادس والخمسين بعد المئة الثانية في سنن أبي داود تحت باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي أيجزئه ذلك.

المطلب الأول: معنى اختصار الحديث

وهو تقطيع الحديث ورواية بعضه دون بعض[1]. أو هو: أن يحذف راويه، أو ناقله شيئاً منه[2].

المطلب الثاني: حكم رواية الحديث مختصرا

قال ابن حجر: " أما اختصار الحديث؛ فالأكثرون على جوازه بشرط أن يكون الذي يختصره عالما؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة، ولا يختل البيان، حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه؛ بخلاف الجاهل، فإنه قد ينقص ما له تعلق؛ كترك الاستثناء"[3].

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في تعليل الحديث بسبب اختصاره

لقد أعل الشيخ الألباني- فيما درست- حديثا واحدا بسبب أن بعض الرواة اختصر الحديث فأخطأ فيه، وهو الحديث السادس والخمسون بعد المئة الثانية في سنن أبي داود، تحت باب في الجنب يغسل رأسه بِخِطمي أيجزئه ذلك، والتاسع والثلاثون في ضعيف سنن أبي داود، وهذه أهم معالم منهج الشيخ فيه:

أ- **حكم على إسناد هذا الحديث بالضعف:**

قال: "إسناده ضعيف؛ شريك سيئ الحفظ، ورجل من بني سواءة لم يسم، فهو مجهول"[4].

ب- **عبر عن ضعف هذا الحديث بالبطلان:**

قال: " ثم إن الحديث ظاهر البطلان، وإنما ذلك بسبب اختصاره من بعض رواته"[5].

---

(1) ينظر: **علوم الحديث**: ص215. **الموقظة في علم مصطلح الحديث**: ص64. **اختصار علوم الحديث** لابن كثير: 144.

(2) **مصطلح الحديث** لمحمد بن صالح العثيمين: ص19.

(3) **نزهة النظر**: ص119.

(4) **ضعيف سنن أبي داود**: 107/9.

(5) **المصدر نفسه**: 107/9.

ج- **نقل من ضعف راوي الحديث:**

قال: " ورجل من بني سواءة لم يسم، فهو مجهول-كما قال المنذري-"[1].

د- **أشار إلى سند ومظان الرواية الصحيحة:**

قال: " ثم إن الحديث ظاهر البطلان، وإنما ذلك بسبب اختصاره من بعض رواته. يوضح ذلك رواية أحمد التي ذكرناها آنفاً، وإسنادها هكذا (70/6) ثنا حسين: ثنا شريك... به. ثم أخرجه في مكان آخر (222/6): ثنا حجاج قال: أنا شريك... به مثله"[2].

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة

وهو الحديث السادس والخمسين بعد المئة الثانية في سنن أبي داود تحت باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي أيجزئه ذلك، والتاسع والثلاثين في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، حدثنا شريك، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواءة بن عامر، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزئ بذلك، ولا يصب عليه الماء"[3].

علة هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: " إسناده ضعيف؛ شريك سيئ الحفظ، ورجل من بني سواءة لم يسم، فهو مجهول- كما قال المنذري- والحديث بهذا اللفظ باطل، والصواب فيه ما أخرجه أحمد في " المسند "... بهذا الاسناد عن شيخ من بني سُواءة قال: سألت عائشة قلت: أكان رسول الله ﷺ إذا أجْنب فغسل رأسه بِغِسْلٍ؛ اجتزأ بذلك، أم يفيض الماء على رأسه؟ قالت: بل كان يفيض على رأسه الماء)"[4].

---

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 107/9.

(2) **المصدر نفسه**: 107/9-108.

(3) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي أيجزئه ذلك، رقم256، ص35.

(4) **ضعيف سنن أبي داود**: 107/9.

علة هذا الحديث عند النقاد

عند أبي داود:

أما أبو داود فإنه لم يصرح بضعف الحديث لأنه ظاهر، فالرجل الذي يروي عن عائشة لم يسم فهو مجهول.

البيهقي: " وهذا إن ثبت فمحمول على ما لو كان الماء غالبا على الخطمي، وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة"[1]. فهو أيضا لم يجزم بصحته، بل أشار إلى ضعفه.

(1) **السنن الكبرى للبيهقي**، كتاب الطهارة، باب غسل الجنب رأسه بالخطمي: 81/1.

المبحث الخامس: تعليل الحديث بمخالفته للثابت الصحيح

لقد أعل الشيخ الألباني اثني عشر حديثا بسبب مخالفتها الثابت الصحيح، وهي: [12 – 16 – 18 – 45 – 61 – 63 – 65 – 78 – 80 – 118 – 124 – 186]، مع العلم أنه قد ذكر لبعضها عللا أخرى.

المطلب الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بمخالفة الثابت الصحيح

أ- **نقل تضعف النقاد والشراح للأحاديث.**

ب- **ذكر مظان الأحاديث وطرقها.**

ج- **يبين سبب وقوع المخالفة في كثير من الأحاديث.**

د- **نقل كلام النقاد والشراح.**

وسأفصل وأدلل على هذه النتائج في المطلب الثالث إن شاء الله.

المطلب الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة

الأنموذج الأول:

وهو الحديث التاسع والثلاثين بعد المئة الأولى في سنن أبي داود، تحت باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق، والثامن عشر في ضعيف سنن أبي داود للشيخ الألباني.

نص الحديث:

قال أبو داود: حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا معتمر، قال: سمعت ليثا، يذكر عن طلحة، عن أبيه، عن جده، قال: دخلت – يعني – على النبي ﷺوهو يتوضأ، والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق"[1].

علة هذا الحديث عند الشيخ الألباني:

قال: " وهذا إسناد ضعيف؛ من أجل ليث ووالد طلحة وجده... والحديث أخرجه البيهقي من طريق المؤلف، وضعفه. ولم أجد لهذا الحديث شاهداً يقويه، بل ثبت عند المصنف ما يخالفه من حديث علي رضي الله عنه في صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام بلفظ: ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً... فهذه أحاديث صحاح في الجمع. وأما الفصل؛ فلم يثبت فيه حديث أصلاً، وإنما جاء فيه

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق، رقم 139، ص21.

حديث طلحة بن مصرف، وهو ضعيف كما سبق... "[1].

علة هذا الحديث عند النقاد:

عند أبي داود:

أما أبو داود فقد بين مخالفة هذا الحديث لسائر الأحاديث، وذلك بطريقة ترتيبه للأبواب والأحاديث، فقد ساق عددا كبيرا من الأحاديث في باب صفة وضوء النبيﷺ وغيره، ليس في واحد منها ذكر التفريق بين المضمضة والاستنشاق إلا هذه الرواية، كما بين وهن سندها لأن ابن عيينة أنكره فقال:

" وسمعت أحمد، يقول: "إن ابن عيينة زعموا أنه كان ينكره، ويقول إيش هذا طلحة، عن أبيه، عن جده"[2].

وقال الدارمي: سمعت علي بن عبد الله المديني، يقول: قلت لسفيان: إن ليثا روى عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده أنه رأى النبي ﷺ توضأ فأنكر ذلك سفيان يعني ابن عيينة وعجب أن يكون جد طلحة لقي النبي ﷺ[3].

ابن أبي حاتم: " وسألت أبي عن حديث رواه معتمر عن ليث، عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده: دخلت على النبيﷺ، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق؟ فلم يثبته، وقال: طلحة هذا يقال: إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول: هو طلحة ابن مصرف، ولو كان طلحة بن مصرف، لم يختلف فيه"[4]، وقال: " حدثنا عبد الرحمن نا صالح نا علي قال قلت لسفيان: أن ليثا روى عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده أن النبي ﷺتوضأ؟ فأنكر ذاك سفيان وعجب منه أن يكون جد طلحة لقي النبي ﷺ"[5].

مما سبق يتبين أن النقاد قد ضعفوا هذا الحديث، والشيخ الألباني موافق لهم فيما ذهب إليه.

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 9/44-45 بتصرف.

(2) **سنن أبي داود**: ص21.

(3) **السنن الكبرى للبيهقي**: 1/85.

(4) **علل الحديث** لابن أبي حاتم: 1/599.

(5) **الجرح والتعديل**: 1/38.

الأنموذج الثاني:

وهو الحديث السادس والسبعون بعد المئة الثالثة(376) في سنن أبي داود، تحت باب بول الصبي يصيب الثوب، والواحد والستون(61) في ضعيف سنن أبي داود.

نص الحديث:

قال أبو داود: قال عباس: حدثنا يحي بن الوليد وهو أبو الزعراء قال هارون بن تميم عن الحسن قال: «الأبوال كلها سواء"[1].

حكم الشيخ الألباني على هذا الحديث:

قال: " والحسن هذا: هو البصري، وقوله هذا باطل؛ لمخالفته للأحاديث الواردة في الباب في التفريق بين بول الغلام والجارية، فانظرها في الكتاب الآخر"[2].

علة هذا الحديث عند النقاد:

بحسب ما بحثت لم أجد من تحدث عن هذا الأثر إلا أبا داود رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد بين فقه المسألة جيدا، وأحسن ترتيب هذا الأثر مع سائر الأحاديث والآثار الموقوفة أو المفسرة، وهي متى يغسل من بول الغلام ومتى ينضح؟

أقول: قد أخرج أبوداود في هذا الباب سبعة أحاديث بعضها موقوف على الصحابة، وبعضها عن التابعين، الأول: عن أم قيس بنت محصن أنها، "أتت بابن لها صغير **لم يأكل الطعام** إلى رسول الله ﷺ فأجلسه رسول الله ﷺ في حجره فبال على ثوبه، فدعا بماء **فنضحه ولم يغسله**"، فتبين أن نضح الثوب من بول الغلام الذي لم يطعم الطعام، والثاني: عن لبابة بنت الحارث قالت: كان الحسين بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حجر رسول الله ﷺ، فبال عليه فقلت: البس ثوبا وأعطني إزارك حتى أغسله. قال: "**إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من بول الذكر**"، والثالث عن أبي السمح قال: كنت أخدم النبي ﷺ... فأتي بحسن، أو حسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فبال على صدره فجئت أغسله فقال: "**يغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام**"، ففي هذين لم يبين هل كان قبل أن يطعم أم بعد ما طعم، وغالب الظن أنهما يحملان على الأول أي أنه قبل أن يطعم الصبي، ثم أورد الأثر الذي بين

---

(1) **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب بول الصبي يصيب الثوب، رقم، 376، ص52.

(2) **ضعيف سنن أبي داود**: 144/9.

أيدينا عن الحسن"**الأبوال كلها سواء**"، أي حكم الأبوال واحد، ولا ندري في أي سياق قال الحسن هذا؟ ثم أتبعه بأثرين موقوفين أحدهما عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والثاني عن قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ، قال علي: "**يغسل من بول الجارية، وينضح من بول الغلام ما لم يطعم**"، وقال قتادة: " **هذا ما لم يطعما الطعام، فإذا طعما غسلا جميعا**"، فهذين الأثرين فيهما تفريق بين الأبوال متى تغسل ومتى تنضح، وذلك كله قبل أن يطعم الغلام، فإذا طعم صار حكمها واحد وهو الغسل، وقد يكون ذلك مقصد الحسن، والذي يؤيد هذا: الأثر الأخير عن أم سلمة، وهو مروي عن الحسن، عن أمه، أنها أبصرت أم سلمة "**تصب الماء على بول الغلام ما لم يطعم، فإذا طعم غسلته، وكانت تغسل بول الجارية**"، فقد يكون قول الحسن محمول على بول الغلام بعد أن يطعم، وبول والجارية فيصير حكمها واحدا، ولذا قال"**الأبوال كلها سواء**". والله أعلم.

المطلب الثالث: مميزات منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث المخالفة للثابت الصحيح

أ- نقل تضعف النقاد والشراح للحديث:

قال: "إسناده ضعيف، وضعفه شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقال ابن خزيمة في الجملة الأولى منه: " إنه حديث موضوع"[1]. وقال: "ولذلك قال النووي حديث باطل لا يعرف"[2]، وقال: "وقد ضعفها البيهقي فقال: " وقد روي في بعض الروايات عن أبي محذوره في هذا الحديث الرجوع إلى كلمة التكبير بعد الشهادتين؛ وليس ذلك بقوي مع مخالفته الروايات المشهورة، وعمل أهل الحجاز"[3].

ب- ذكر مظان الحديث وطرقه:

قال: "والحديث أخرجه الترمذي (189/2)، وأحمد (285/5) من طريقين آخرين عن إسماعيل بن عياش... به، وتابعه بقية عن حبيب بن صالح، أخرجه أحمد وابن ماجه (213/1 و 296- 297)، وتابعه محمد بن الوليد عن يزيد بن شريح، أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص 158).

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 33/9.

(2) **المصدر نفسه**: 148/9.

(3) **المصدر نفسه**: 175/9.

وخالفهما غيرهما كما يأتي"[1]، وقال: "والحديث أخرجه الطحاوي (153/1)، وابن حبان (496)، والبيهقي (101/2 و 118)، والسراج في " مسنده " (1/25) من طرق أخرى عن أبي بدر شجاع بن الوليد... به بتمامه. "[2]، قال: "وللحديث طريق أخرى؛ أخرجها الدارقطني في " العلل " عن عمرو بن علي عن ابن أبي عدى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع، ويقول: أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ. ثم قال: " لم يتابع عمرو بن علي على ذلك. وغيره يرويه بلفظ: التكبير؛ وليس فيه: رفع اليدين. وهو الصحيح ".

قلت: وممن رواه- هكذا على الصواب عن محمد بن عمرو-: يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد. أخرجه أحمد (502/2 و 527)"[3].

ج- **يبين سبب وقوع المخالفة:**

فقد تكون بسبب **تغير الراوي** مثل الحديث السادس عشر قال: "وهذا إسناد ضعيف، رجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ غير عباد بن منصور؛ وهو علة الحديث، قال المصنف: " ولي قضاء البصرة خمس مرات، وليس بذاك؛ وعنده أحاديث فيها نكارة، وقالوا: تغير "[4]. وقال: "ثم إن مما يدل على ضعف هذا الحديث عن ابن عباس: أن الثابت عنه في صفة وضوء النبي ﷺ: أنه توضأ مرة مرة، كما أخرجه البخاري وغيره، وهو في الكتاب الأخر"[5]، **وقد تكون جهالة الراوي** قال: " هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن يزيد اليمامي، ويزيد بن عبد الرحمن لا يعرفان... وإنما جزم ببطلانه؛ لمخالفته للأحاديث الصحيحة في الباب، التي تدل أن النبي عليه السلام كان يعجل بصلاة العصر ولا يؤخرها"[6].

---

(1) **ضعيف سنن أبي داود**: 34/9.

(2) **المصدر نفسه**: 275/9.

(3) **المصدر نفسه**: 285/9-286.

(4) **المصدر نفسه**: 42/9.

(5) **المصدر نفسه**: 42/9

(6) **المصدر نفسه**: 148/9.

د- **ينقل كلام النقاد والشراح:**

قال في الحديث الثامن عشر: " ثم إن مما يدل على ضعف هذا الحديث عن ابن عباس: أن الثابت عنه في صفة وضوء النبي ﷺ: أنه توضأ مرة مرة، كما أخرجه البخاري وغيره، وهو في الكتاب الأخر "[1].

(1)**ضعيف سنن أبي داود**: 44/9.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخـاتـمة

بعد هذا البحث الشاق والماتع، وسعيي الحثيث لدراسة وإبراز منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود في كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا، فقد توصلت إلى النتائج الآتية:

1- من خلال سماعي لكثير من دروس الشيخ ومحاضراته، وسماعي لمحاضرات من ترجم له وتحدث عنه وعن مواقفه رَحِمَهُ اللَّهُ وقراءتي لكثير من المؤلفات التي ترجمت لحياته، رأيت في شخصه العالم المسلم المعتز بدينه والغيور عليه، والمعظم لسنة نبيه والمستمسك بها، كما أنه جرئ في الدفاع عنهما من غير أن تأخذه في الله لومة لائم، كما ترى فيه الباحث عن الصواب بجد وحزم، وهو صاحب دين وورع وخلق جم، ومن أبرز أخلاقه الجود والتواضع، والرجوع إلى الحق لما يتبين له، والصبر على مشاق الحياة وعلى طلب العلم وتبليغه.

2- قد توفر للشيخ الألباني من نفائس وذخائر الكتب والمخطوطات في المكتبة الظاهرية ما لم يتوفر لكثير من أهل العلم، وربما بعضها لم يعرف نور التحقيق والطباعة، كما صرح بذلك في مقدمة فهرس المكتبة الظاهرية.

3- قد قام الشيخ الألباني بتقسيم أحاديث سنن أبي داود إلى قسمين: قسم منها في الصحيح في مؤلف مستقل سماه **صحيح سنن أبي داود الأم**، في سبع مجلدات تضم ثلاثة وتسعين وثلاث مائة وألفي(2393) حديث، وقسم في مؤلفر آخر مستقل سماه **ضعيف سنن أبي داود**، يضم واحدا وخمسين ومائة(561)، وهذه سابقة في تاريخ هذا الكتاب لم يسبق إليها الشيخ مذ وضعه مؤلفه في القرن الثالث الهجري إلى يومنا هذا!، وإن كان أئمة النقد قد تحدثوا عن منزلة الكتاب وبينوا درجة كثير من أحاديثه، وأحوال رواته، ونجد ذلك مبثوثا في كتب المتون والعلل والسؤالات، وكتب الرجال، والشروح، وغيرها.

4 – قد قام الشيخ الألباني رحمه الله بتقسيم أحاديث سنن أبي داود إلى قسمين، قسم منها في الصحيح في مؤلف مستقل سماه صحيح سنن أبي داود الأم، وقسم في مؤلف آخر مستقل سماه ضعيف سنن أبي داود، وهذه سابقة في تاريخ هذا الكتاب لم يسبق إليها الشيخ مذ وضعه مؤلفه في القرن الثالث الهجري إلى يومنا هذا!

5 – أول خطوة يقوم بها الشيخ في مناقشة جل الأحاديث: كتابة الباب دون كتابة سند الحديث – الذي ضعفه – كاملا، وإنما يبدأ من الراوي الذي هو سبب في ضعف الحديث.

6 – يصدِّر جل الأحاديث – إن لم أقل كل الأحاديث – بطعون النقاد فيها إن وجدت(حتى وإن كان مخالفا لهم في تحديد علة الحديث أو سبب ضعفه)، فبعد أن يكتب الحديث يقول على سبيل المثال: "قلت: ضعفه البغوي والمنذري والنووي والعراقي"(9/9)، أو " قلت: منكر، وأبو زيد ليس بالمعروف، كما قال ابن المديني وغيره. وقال الحافظ ابن حجر: " حديث ضعيف" (11/9). أو " (قلت: كلا؛ بل رواه غيره، وعلته الحقيقية: عنعنة ابن جريج؛ فإنه مدلس. والحديث ضعفه الجمهور"(13/9) . وهذا ديدنه في جل أحاديث الكتاب.

7 – غالبا ما يبتدئ في مناقشته للأحاديث بقوله " وهذا إسناد ضعيف" دون أن يقول " وهذا حديث ضعيف"، وقصده في ذلك إذا لم يكن للحديث شاهد ولا متابع يقويه، وقد بين الفرق بين العبارتين بقوله – وهو يناقش الحديث الأول –: " ويؤيدني في ذلك قول البغوي: " إنه حديث ضعيف "؛ فإن فيه إشارة إلى أنه لا يوجد ما يقويه؛ وإلا لقال: إسناد ضعيف، ولم يقل: حديث ضعيف. والفرق بينهما واضح بيِّنٌ عند من له اطِّلاع على مصطلحاتهم في هذا الفن الشريف "(ضعيف سنن أبي داود): 10/9.

8 – ينقل كلام أئمة الجرح والتعديل في الراوي الذي يراه سببا في ضعف الحديث، بلا كلل ولا ملل، حتى وإن رمي الراوي بالكذب من إمام كابن معين لأو أبي زرعة فلا يكتفي، بل يحشد ما يقدر على حشده من أقوال الأئمة، وعندما تأكدت ممن وصفهم من الرواة بالجهالة أو التدليس أو سوء الحفظ

وغيرها من الأوصاف وجدتهم كذلك على تفاوت بينهم، فمنهم من اتفقوا على جهالته أو تدليسه أو سوء حفظه أو اختلاطه، ومنهم من اختلفوا فيه.

9 – ينقل كلام الشراح غالبا، ويعقب عليهم موافقة أو مخالفة بكل جرأة وشجاعة، وفي الغالب يستعمل عبارات في حقهم تدل على تقديره لهم، وقل ما يستعمل عبارات فظة عند تخطئة غيره.

10 – يذكر مظان الحديث إن وجدت: وهذه سمة بارزة ومتكررة كثيرا في طريقة مناقشة الشيخ للأحاديث، بل إنه بارع في ذلك، ومؤلفاته _ فيما أرى _ تصلح أن تكون موسوعات في التخريج، فإنه يذكر أحيانا مظانا لأحاديث وبعض شروحها لا أعثر لها على أثر، رغم كثرة المكتبات التي تستعمل على جهاز الإعلام الآلي، وذلك راجع _ فيما يظهر لي _ إلى أنه قد لامست أنامله مصادر ومراجع لم تعرف نور التحقيق والطباعة بعد، وقد صرح بذلك وفي مقدمة فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية كما مضى في الترجمة.

11 – يورد طرق الحديث على كثرتها ويعلق عليها، وله نفس طويل في بعض النماذج، كما مضى في النماذج المدروسة والنتائج:

12- من خلال استقرائي لطريقة أبي داود في ترتيب الأحاديث رأيت أنه قد أبدع في ترتيب الأبواب، وترتيب الأحاديث داخل الباب، ففي الغالب يصدر الباب بالأحاديث الصحيحة ، والتي تليها دونها في الصحة أو ضعيفة، بمخالفتها للأولى مما يدل على وهنها الشديد، وذلك من البيان الذي ادعاه في رسالته إلى مكة، في حين أن الشيخ الألباني لم يعن بالصناعة الحديثية عند أبي داود فيما أرى.

13- لا يعتد بتوثيق ابن حبان والعجلي إذا تفردا ويصفهما بالتساهل في كلامهما في الرواة.

14- يرى أن الإمامين الترميذي والحاكم متساهلين في التصحيح فلا يعتد بتصحيحهما، وخاصة إذا انفرد أحدهما بالتصحيح أو خالفهما غيرهما كالإمام أحمد أو النسائي وغيرهما.

15- الإعلال بألفاظ مجملة دون بيان لمعناها أو أسبابها، مثل الإعلال بضعف الراوي دون بيان لسبب ضعفه، هل ضعفه متعلق بالضبط أم بالعدالة، ومن الأحاديث التي ذكرها بذلك: 15- 26-

-166 -129 -113 -109 -103 -102 -101-95 -93 -81 -46 -37 -36 -33 -28

.194 -180 -179

16- أرى أن الشيخ الألباني بتقسيمه لسنن أبي داود لقسمين منفصلين جعل القارئ يشعر بخلل ما في التنقل بين الأبواب والأحاديث، فلا يدري موقع الباب في الكتاب ولا الحديث في الباب، بل يجد نفسه أمام مناقشات علمية فيها حديث عن أحوال الرواة وعلل تلك الروايات، فلا يدري موقعه في السياق.

17- قد بين أبو داود ضعف كثير من الأحاديث بطريقة ترتيبه لكثير منها وإن لم يصرح بذلك، فسكوته لا يعني تصحيحه، فأحيانا يسكت على الحديث لضعفه الظاهر، أو لأن ضعفه ليس شديدا، ومع ذلك قد نبه الألباني ألا يقتر بسكوت أبي داود.

18- أرى أن نزع الأحاديث الضعيفة من بين الصحيحة من أصل الكتاب، يفوت مقصد المؤلف فقهيا وحديثيا، ولمن شاء أن يدرك هذا المعنى فليأت بسنن أبي داود وصحيح سنن أبي داود ثم ينظر فيهما جميعا، فسيرى فرقا بينا بين الكتابين، والله أعلم.

19- تأثير الشيخ الألباني بارز في شباب الصحوة وطلبة العلم والدعاة والعلماء، وبعضهم يقدم أحكامه على الأحاديث على أحكام أئمة النقد، وقد ظهر هذا جليا في مؤلفات كثيرة بقولهم أنظر السلسلة الصحيحة أو الضعيفة أو...، كما نسمع هذا في كلام الخطباء والمدرسين "صححه شيخنا الألباني" أو " ضعفه شيخنا الألباني"، وهذا يشعر بعض القراء أو السامعين ألا ناقد للأحاديث إلا الألباني، أو أن أحكامه مقدمة على أحكام النقاد، أو أنه قد أتى بما عسر عنهم، وقد يضعف هيبة أئمة النقد وكتب السنة في نفوس أبناء الأمة.

20- أرى أن فكرة تقسيم كتاب سنن أبي داود إلى قسمين قسم في الصحيح وقسم في الضعيف ليس حسنا من الناحية المنهجية والعلمية، وهو تصرف لم يسبق إليه الشيخ الألباني على جلالة من سبقه وعلو كعبهم في علم الحديث طيلة هذه القرون، كما أنه يفوت فرصة التعامل المباشر مع أصل

الكتاب الذي وضعه مؤلفه، وأفضل خدمة لهذا الكتاب وغيره من كتب السنة أن تشرح ويتكلم على درجة الأحاديث وأحوال الرجال، وهذا الذي فعله كل من تعامل مع كتب السنة والله أعلم.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الآثار

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس الأبيات الشعرية

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس البلدان والأماكن

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

ملخص البحث باللغة العربية

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

ملحق البحث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية:

طرف الآية	السورة و الآية	الصفحة
﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾	الأنعام: 152	أ
﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾	النحل: 44	أ
﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ﴾	النحل: 64	أ
﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾	آل عمران: 31	أ
﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾	النساء: 65	أ
﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾	النجم: 3-4	أ
﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ ﴾	الحديد: 21	ب
﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴾	مريم:83	44
﴿ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ ﴾	البقرة:273	112
﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ﴾	الأنعام: 122	42

فهرس الأحاديث:

طرف الحديث	الراوي	الصفحة
وأسألك كلمة الحق	عمار بن ياسر	أ
إن الله يبعث لهذه الأمة	أبو هريرة	18
تسمعون ويسمع منكم	ابن عباس	40
يرث هذا العلم	إبراهيم بن عبد الرحمان العذري	42
إذا وقع الرجل بأهله	ابن عباس	51
يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس	ميمونة مولاة النبيﷺ	72
الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم	أبو هريرة	75
اللهم إني أعوذ بك من الخبث	أنس بن مالك	91
لا يبولن أحدكم في مستحمه	عبد الله بن مغفل	93
إذا صلى أحدكم إلى غير سترته	عبد الله بن عباس	97
إذا أراد أحدكم أن يبول	أبو موسى الأشعري	119
من اكتحل فليوتر	أبو هريرة	121
تمرة طيبة وماء طهور	ابن مسعود	123
أطابت برمتك	عبد الله بن الحارث	127
إذا فسا أحدكم في الصلاة	علي بن طلق	128
إنما الصلاة لقراءة القرآن	معاوية بن الحكم السلمي	145
أعوذ بالله من النار	أبو ليلى	149
ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن	ثوبان	158
إنما الوضوء على من نام مضطجعا	ابن عباس	167
أنعت لك الكرسف	حمنة بنت جحش	170
إن الحصاة لتناشد من يخرجها	أبو هريرة	171

استعينوا بالركب	أبو هريرة	175
من فاته الجمعة فليتصدق بدرهم	قدامة بن وبرة	180
إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف	عائشة	194
إن تحت كل شعرة جنابة	أبو هريرة	218

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآثار:

الأثر	القائل	الصفحة
تفقهوا قبل أن تسودوا	عمر بن الخطاب	ط
إن هذا العلم دين	ابن سيرين	40
الإسناد من الدين	ابن المبارك	41
لا يؤخذ هذا العلم	عبد الرحمن بن يزيد	41
كل حديث ليس فيه	شعبة بن الحجاج	41
كان يقال إنها مساكن الجن	قتادة بن دعامة	67
كان النبي ﷺ إذا دخل	أنس بن مالك	88
أن النبي ﷺ اتخذ خاتما من ورق	أنس بن مالك	90
كان يكره البول في المغتسل	عبد الله بن مغفل	96
أن ترى ما على الأرض من الشمس	الأوزاعي	103
فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة	عائشة	105
ما من المفصل سورة	عمرو بن شعيب	108
رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة	أنس	125
كان رسول ﷺ يمسح المأقين	أبو أمامة	141
الأذنان من الرأس	أبو أمامة	141
كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ	ابن عباس	143
كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه	البراء بن عازب	147
يا رسول الله أمسح على الخفين	أبو عمارة	161
وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك	المغيرة بن شعبة	177
أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت	عائشة	191
نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل	عبد الله بن عمر	196
نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول	معقل بن أبي معقل	213

فخرج ومعه درقة ثم استتر	عبد الرحمن بن حسنة	215
مسح على الخفين	المغيرة بن شعبة	217
كنت إذا حضت نزلت عن المثال إلى الحصير	عائشة	220
كان لا يمس من وجهي شيئا وأنا صائمة	عائشة	222
بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء	أبو قتادة الأنصاري	227
كان يغسل رأسه بالخطمي	عائشة	231
دخلت على النبي ﷺ وهو يتوضأ والماء يسيل	عمرو بن كعب	233
الأبوال كلها سواء	الحسن البصري	235

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأعلام المترجم لهم:

العلم	الصفحة
محمد سعيد ممدوح	ج
محمد رشيد رضا	9
نوح نجاتي	13
أحمد زوغو	13
سعيد البرهاني	14
محمد راغب الطباخ	15
محمد بن عبد القادر المبارك	15
محمد بهجة البيطار	15
صالح عبد العزيز آل الشيخ	19
ابن جَمَاعَة	38
الكمال بن أبي شريف المقدسي الشافعي	38
الحسين بن عبد الله الطيبي	39
قتادة بن دعامة	69
زياد بن أبي سودة	73
عثمان بن أبي سودة	73
عبد الملك بن جريج	88
همام بن يحيى بن دينار	90
الحسن البصري	94
يحيى بن أبي كثير	98
الوليد بن مسلم	103
محمد بن إسحاق بن يسار	106
أبو معقل	116

حصين الحبراني	116
عبيد بن ثمامة المرادي	116
مسلم بن سلام الحنفي	117
معقل الخثعمي	117
أم يونس بنت شداد	117
أم جحدر العامرية	117
أبو عاصم الضحاك بن مخلد	121
أبو يزيد المخزومي	123
شعبة بن دينار مولى ابن عباس	144
فليح بن سلمان المدني	146
يزيد بن أبي زياد	148
عبد الرحمن بن أبي ليلى	150
حبيب بن صالح الطائي	160
ثور بن يزيد	160
أحمد بن هارون البرديجي	205
عبد القادر مصطفى المحمدي	206
الطاهر صالح حسين(أبو لبابة)	209
منصور بن المعتمر	216
الحارث بن وجيه	219

جمعية الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأبيات الشعرية

طرف البيت	القائل	الصفحة
القدح ليس بغيبة	الكمال بن أبي الشريف	42
تكفي اللبيب إشارة	لم أجده	229

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الكلمات الغريبة:

الكلمة	الصفحة
العصامي	13
الكاغد	32
النبهرج	32
المثال	220

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس البلدان والأماكن:

البلد	الصفحة
ألبانيا	1
أشقودرة	1

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم

1- **أحداث مثيرة في حياة الشيخ العلامة الألباني** لمحمد صالح المنجد، اعتنى به: محمد حامد محمد، دار الإيمان- مصر- ط1:(2000م).

2- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي(ت: 354هـ)، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي(ت: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1:(1408 هـ-1988م). عدد الأجزاء: 18.

3- **إحياء علوم الدين** لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة بيروت(د ط، د ت).

4- **أدب الاملاء والاستملاء وما يحْتَاج إِلَيهِ المملي والمستملي من التخلق بالأخلاق السّنيَّة والاقتداء بالسنن النَّبَوِيَّة** لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبي سعد(ت: 562هـ) تحقيق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية -بيروت- ط1:(1401هـ-1981م).

5- **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول** لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني(ت: 1250هـ) تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق- كفر بطنا-، قدم له: الشيخ خليل الميس، والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط1:(1419هـ - 1999م). عدد الأجزاء: 2.

6- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** لخليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني المعروف بأبي يعلى الخليلي(ت: 446هـ)، تحقيق: د محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد الرياض، ط(1409هـ). عدد الأجزاء: 3.

7- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** لمحمد ناصر الدين الألباني(ت: 1420هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي-بيروت-، ط2:(1405 هـ-1985م). عدد الأجزاء: 9.

8- **الاشتقاق** لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي(ت: 321هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت-لبنان- ط1:(1411 هـ-1991)عدد الأجزاء: 1.

9- **أصول التخريج ودراسة الأسانيد** للدكتور محمود الطحان، دار القرآن الكريم، بيروت(د ط، د ت).

10- **أطلس دول العالم الإسلامي** لشوقي أبي خليل، دار الفكر ط2:(1424هـ-2003م).

11- **الأعلام للزركلي** لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي(ت: 1396هـ)، دار العلم للملايين ط15(أيار - مايو 2002 م).

12- **الاقتراح في بيان الاصطلاح** لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد(ت: 702هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

13- **الإمام الألباني دروس ومواقف وعبر** لعبد العزيز السدحان، قدم له الشيخ عبد الله بن عقيل، دار التوحيد للنشر -الرياض- ط1:(1429هـ-2008م).

14- **الأنوار الجلية في مختصر الأثبات الحلبية**: وثيقة من تأليف الشيخ محمد راغب الطباخ، دار البشائر الإسلامية سنة 2011م.

15- **الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي(ت: 774هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ط2. عدد الأجزاء:1.

16- **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير** لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المعروف بابن الملقن(ت: 804هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع-الرياض-السعودية.

17- **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية صيدا لبنان.

18- **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام** لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي أبي الحسن ابن القطان(ت: 628هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة-الرياض- ط1:(1418هـ-1997م).

19- **تاج العروس من جواهر القاموس** لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبي الفيض الملقّب بمرتضى الزَّبيدي(ت: 1205هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

20- **تاريخ الأمم والملوك** لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية- بيروت- ط(1407هـ).

21- **التاريخ الكبير** لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري(ت: 256هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن- طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

22- **تاريخ بغداد وذيوله** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت: 463هـ)، دراسة تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت–ط1:(1417 هـ).

23- **تحريم آلات الطرب الطرب** للألباني، مؤسسة الريان بيروت، لبنان، دار الصديق، الجبيل المملكة العربية السعودية، ط3:(1426هـ–2005م).

24- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي(ت: 742هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة ط2:(1403هـ– 1983م).

25- **تدريب الراوي في شرح تقريب النووي** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ) حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

26- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكناني العسقلاني تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوني، مكتبة المنار–الأردن– ط1.

27- **تقريب التهذيب** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد –سوريا– ط1:(1406هـ–1986م).

28- **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح** لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(725–806هـ) دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1:(1389هـ–1969م).

29- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ)، دار الكتب العلمية ط1:(1419هـ–1989م).

30- **تمام المنة في التعليق على فقه السنة** لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني(ت: 1420هـ)، ط5، دار الراية.

31- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** لابن عبد البر(ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية -المغرب- د ط(1387 هـ).

32- **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار** لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(ت: 310هـ) تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني القاهرة.

33- **تهذيب الكمال** ليوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة-بيروت-، ط1:(1400هـ- 1980م).

34- **تهذيب اللغة** لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور(ت: 370هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي -بيروت- ط1:(2001م).

35- **توجيه النظر إلى أصول الأثر** لطاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية-حلب-ط1:(1416هـ-1995م).

36- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار** لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف كأسلافه بالأمير(ت: 1182هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان-، ط1:(1417هـ-1997م).

37- **التوقيف على مهمات التعاريف** لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية دار الفكر المعاصر، دار الفكر -بيروت- دمشق، ط1:(1410هـ).

38- **التيسير بشرح الجامع الصغير** لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري(ت: 1031هـ)، مكتبة الإمام الشافعي-الرياض ط3: (1408هـ-1988م).

39- **التيسير بشرح الجامع الصغير** للإمام زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي-الرياض-(1408هـ-1988م).

40- **الثقات** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي البُستي(ت: 354هـ) طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ط1:(1393 هـ-1973هـ).

41- **جامع الأصول في أحاديث الرسول** لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير(ت: 606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، وأيضا أضيفت تعليقات أيمن صالح شعبان، طبعة دار الفكر.

42- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** لأبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب -بيروت- ط2: (1407هـ- 1986م).

43- **جامع العلوم والحكم** لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة -بيروت- ط1:(1408هـ).

44- **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه** لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط1: (1422هـ).

45- **الجامع لأحكام القرآن** لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(ت671هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب الرياض، المملكة العربية السعودية، ط(1423هـ-2003م).

46- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت: 463هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف-الرياض-.

47- **الجرح والتعديل** لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم(ت: 327هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن-الهند دار إحياء التراث العربي-بيروت ط1: (1271 هـ 1952م).

48- **جلباب المرأة المسلمة** لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني(ت: 1420هـ)، دار السلام للنشر والتوزيع ط3: (1423هـ -2002م).

49- **جهود المحدثين في بيان علل الحديث** لعلي بن عبد الله الصياح المطيري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.(د ط-د ت).

50- **الجوهر النقي على سنن البيهقي** لأبي الحسن علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، الشهير بابن التركماني(ت: 750هـ)، دار الفكر(د ط-د ت).

51- **الحاوي للفتاوي** لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية بيروت ط1:(1421هـ-2000م).

52- **حصول التهاني بالكتب المهداة إلى محدث الشام محمد ناصر الدين الألباني** لجمال عزون، تقريض: عاصم القريوتي، مكتبة المعارف-الرياض، ط1:(1428هـ).

53- **حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه** لمحمد بن إبراهيم الشيباني، مكتبة السراوي بالقاهرة ط1:(1407هـ-1987م).

54- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ) تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية-حيدر أباد -الهند-، ط2:(1392هـ- 1972م) عدد الأجزاء6.

55- **دروس صوتية للشيخ أبي إسحاق حجازي محمد شريف الحويني**، قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية رقم الدرس: 146، الرابط على الشبكة: . http://www.islamweb.net

56- **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه** لأبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق محمد الصباغ، الناشر: دار العربية-بيروت عدد الأجزاء: 1.

57- **الرسالة** للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي(ت: 204هـ) تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي مصر ط1:(1358هـ/1940م).

58- **الروض الداني في الفوائد الحديثية للعلامة محمد ناصر الدين الألباني** لعصام موسى هادي، المكتبة الإسلامية، عمان- الأردن، ط1:(1422م).

59- **رياض الصالحين** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(ت: 676هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت- عدد الأجزاء: 1.

60- **رياض الصالحين** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(ت: 676هـ)، المكتب الإسلامي -بيروت- تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني عدد الأجزاء: 1.

61- **سبل السلام** لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير(ت: 1182هـ)، دار الحديث، الطبعة بدون طبعة وبدون تاريخ عدد الأجزاء: 2.

62- **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها** لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني(ت: 1420هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ط1:(لمكتبة المعارف)، عام النشر: ج1-4(1415 هـ-1995 م) ج6(1416 هـ-1996 م) ج7(1422 هـ-2002 م).

63- **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة** لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني(ت: 1420هـ) دار النشر: دار المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية ط1،(1412 هـ-1992 م)، عدد الأجزاء: 14.

64- **سنن الترمذي** لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى(ت: 279هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر(جـ 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي(جـ 3).

65- **سنن الدارقطني** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني(ت: 385هـ) حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان ط1:(1424هـ-2004م) عدد الأجزاء: 5.

66- **سنن الدارمي** لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي(ت: 255هـ) تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ط1:(1412 هـ-2000م) عدد الأجزاء: 4.

67- **السنن الكبرى** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(ت: 458هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان- ط3: (1424 هـ-2003م).

68- **سؤالات مسعود بن علي السجزي(مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة** للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع(ت: 405هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي-بيروت- ط1:(1408هـ، 1988م) عدد الأجزاء: 1.

69- **سير أعلام النبلاء** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ط3:(1405 هـ-1985 م) عدد الأجزاء: 25.

70- **الشاذ والمنكر وزيادة الثقة موازنة بين المتقدمين والمتأخرين**، لعبد القادر مصطفى عبد الرزاق المحمدي، منشورات محمد علي بيوض، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط1:(1426هـ-2005م).

71- **شرح(التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)** لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي(ت: 806هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم-ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان- ط1:(1423 هـ-2002م)، عدد الأجزاء: 2.

72- **شرح سنن ابن ماجه = الإعلام بسنته عليه السلام** لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين(ت: 762هـ) تحقيق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز-المملكة العربية السعودية- ط1:(1419 هـ-1999م) عدد الأجزاء: 5.

73- **شرح سنن ابن ماجه** للحافظ مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين(ت: 762هـ) تحقيق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز- المملكة العربية السعودية- ط1:(1419 هـ-1999 م).

74- **شرح سنن أبي داود** لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني(ت: 855هـ) تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد-الرياض- ط1:(1420 هـ -1999م)، عدد الأجزاء: 7.

75- **شرح علل الترمذي** لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي(ت: 795هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر مكتبة المنار -الزرقاء- الأردن. ط1:(1407هـ-1987م).

76- **شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر** لعلي بن(سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري(ت: 1014هـ) تحقيق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، دار الأرقم -لبنان- بيروت الطبعة: بدون، بدون عدد الأجزاء: 1.

77- **شرف أصحاب** الحديث لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت: 463هـ) تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية-أنقرة- عدد الأجزاء: 1.

78- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي(ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت-، ط4:(1407 هـ- 1987م)، عدد الأجزاء: 6.

79- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة -بيروت-، ط2: (1414هـ/ 1993م).

80- **صحيح سنن أبي داود للألباني**، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت ط1:(1423 هـ- 2002 م).

81- **صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم** لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(ت: 261هـ)تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت- عدد الأجزاء: 5.

82- **صفة الصفوة** لعبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة -بيروت-، ط2:(1399هـ-1979م).

83- **صفحات بيضاء من حياة الإمام محمد ناصر الدين الألباني** لأبي أسماء المصري عطية بن صدقي علي سالم عودة، دار الآثار-مصر-، ط2:(1422هـ-2001م).

84- **الضعفاء الكبير** لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي(ت: 322هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية-بيروت- ط1:(1404هـ-1984م) عدد الأجزاء: 4.

85- **الضعفاء والمتروكون** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي(ت: 303هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب- ط1:(1396هـ) عدد الأجزاء: 1.ط1 1417هـ/1997م عدد الأجزاء: 2.ط1 1417هـ/1997م عدد الأجزاء: 2. ط1، 1425هـ- 2004م عدد الأجزاء: 9. ط2:(1403هـ، 1983م).

86- **الطبقات الكبرى** لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد(ت: 230هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت- ط1:(1410 هـ-1990م) عدد الأجزاء: 8.

87- **طرح التثريب في شرح التقريب** لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي(ت: 806هـ)، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي) عدد المجلدات:8.

88- **العبر في خبر من غبر** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: 748هـ) تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية-بيروت- عدد الأجزاء: 4.

89- **علل الترمذي الكبير** لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى(ت: 279هـ) رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي تحقيق: صبحي السامرائي أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت- ط1:(1409هـ).

90- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** لأبي الحسن علي بن عُمَر بن أحمد بن مهدي الدارقطني(306-385 هـ)، تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله الناشر: دار طيبة الرياض شارع عسير، ط1:(1405 هـ-1985 م).

91- **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ومعه **حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته** لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق الصديقي، العظيم آبادي(ت: 1329هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت ط2:(1415 هـ).

92- **فتاوى اللجنة الدائمة:** المجموعة الأولى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش عدد الأجزاء: 26 جزءا، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء-الإدارة العامة للطبع-الرياض.

93- **فتح الباب في الكنى والألقاب** لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي(ت: 395هـ) تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر- السعودية-الرياض ط1:(1417هـ-1996م) عدد الأجزاء: 1.

94- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة-بيروت، 1379 رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز عدد الأجزاء: 13.

95- **فتح الباري في شرح صحيح البخاري** لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي-السعودية الدمام-ط2:(1422هـ).

96- **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي** لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي(ت: 902هـ) تحقيق: علي حسين علي الناشر مكتبة السنة - مصر- ط1:(1424هـ-2003م) عدد الأجزاء:4.

97- **الفروسية لابن قيم الجوزية**، تحقيق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس-السعودية حائل-ط1:(1414هـ-1993م).

98- **الفقيه والمتفقه** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي المعروف بالخطيب البغدادي(392-463هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف ابن الجوزي بالسعودية، ط(1417هـ). عدد الأجزاء: 2.

99- **فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية** للألباني، اعتنى به وعلق عليه مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الرياض الطبعة الأولى للطبعة الجديدة(1422هـ-2001م).

100- **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث** لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي(ت: 1332هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان(د ط) و(د ت)، عدد الأجزاء:1.

101- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: 748هـ) تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية -مؤسسة علوم القرآن-، جدة ط1:(1413 هـ-1992م).

102- **الكامل في ضعفاء الرجال** لأبي أحمد بن عدي الجرجاني(ت: 365هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية بيروت-لبنان ط1:(1418هـ-1997م).

103- **كتاب العين** لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري(ت: 170هـ) تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال عدد الأجزاء: 8.

104- **كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقريب من الأوهام** ماهر ياسين الفحل، دار الميمان -السعودية-،ط1:(1427هـ-2006م).

105- **الكفاية في علم الرواية** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(ت: 463هـ) تحقيق: خرج أحاديثه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط1:(1430هـ-2009م) عدد الأجزاء: 1.

106- **لب اللباب في تحرير الأنساب** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي(ت: 911هـ)، دار صادر-بيروت- عدد الأجزاء: 1.

107- **لسان العرب** لمحمد بن مكرم بن علي بن منظور الأفريقي(ت: 711هـ)، دار صادر-بيروت- ط3، عدد الأجزاء: 15.

108- **لسان الميزان** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ) تحقيق: دائرة المعرف النظامية-الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت-لبنان- ط2:(1390هـ-1971م) عدد الأجزاء: 7.

109- **مباحث في الحديث المسلسل**(مطبوع مع كتاب المسلسلات المختصرة للعلائي) أحمد أيوب محمد عبد الله الفياض، الكتب العلمية، بيروت-لبنان ط1:(1428 هـ-2007م) عدد الأجزاء:1.

110- **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي(ت: 303هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب ط2: (1406هـ-1986م) عدد الأجزاء: 8.

111- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي(ت: 354هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي-حلب- ط1:(1396هـ) عدد الأجزاء: 3.

112- **مجلة البيان** تصدر عن المنتدى الإسلامي عدد144.

113- **محدث العصر الإمام ناصر الدين الألباني كما عرفته** لعصام هادي، دار الصديق ط1:(1423هـ).

114- **المحكم والمحيط الأعظم** لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي(ت: 458هـ) تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت- ط1:(1421 هـ - 2000م). عدد الأجزاء: 11.

115- **المحلى** لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري(ت: 456هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

116- **محمد ناصر الدين الألباني محدث العصر وناصر السنة** لإبراهيم محمد العلي، دار القلم- دمشق-، ط2، 2003م.

117- **مختار الصحاح** لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي(ت: 666هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية-الدار النموذجية بيروت-صيدا ط5:(1420هـ-1999م) عدد الأجزاء:1.

118- **مراقي الفلاح بإمداد الفتاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح** لحسن بن عمار الشرنبلالي الحنفي، مطبوع بتحقيق: صلاح محمد عويض، دار الكتب العلمية، 2010م.

119- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** لعلي بن(سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري(ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت-لبنان- ط1:(1422هـ-2002م). عدد الأجزاء: 9.

120- **المستدرك على الصحيحين** لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع(ت: 405هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت- ط1:(1411هـ-1990م). عدد الأجزاء: 4.

121- **المسند** لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ط1:(1421 هـ-2001م).

122- **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي(ت: 354هـ) حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع-المنصورة- ط1:(1411 هـ-1991م). عدد الأجزاء: 1.

123- **مصطلح الحديث** لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين(ت: 1421هـ)، مكتبة العلم القاهرة ط1:(1415 هـ-1994م). عدد الأجزاء: 1.

124- **المصنف** لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني(ت: 211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت- ط2: (1403هـ). عدد الأجزاء: 11.

125- **المعجم الأوسط** لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني(ت: 360هـ) تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين-القاهرة-. عدد الأجزاء: 10.

126- **معجم المطبوعات العربية والمعربة** ليوسف بن إليان بن موسى سركيس(ت: 1351هـ)، مطبعة سركيس بمصر، د ت، د ط:(1346 هـ-1928 م). عدد الأجزاء:2.

127- **معجم المؤلفين** لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي(ت: 1408هـ)، مكتبة المثنى(بيروت)، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.

128- **المعجم الوسيط** لإبراهيم مصطفى وغيره، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية(دط- دت).

129- **المعجم في مشتبه أسامي المحدثين** لأبي الفضل عبيدالله بن عبد الله بن أحمد بن يوسف الهروي(ت: 405هـ) تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الرشد-الرياض- ط1:(1411هـ). عدد الأجزاء: 1.

130- **المعجم** لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن المشهور بابن المقرئ(ت: 381هـ) تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبة الرشد الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع ط1:(1419 هـ-1998م). عدد الأجزاء: 1.

131- **معجم مقاييس** اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي،(ت: 395هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر عام النشر:(1399هـ-1979م) عدد الأجزاء6.

132- **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم** لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى(ت: 261هـ) تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار-المدينة المنورة-السعودية ط1:(1405هـ-1985م).

133- **معرفة السنن والآثار** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(ت: 458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية(كراتشي -باكستان)، دار قتيبة(دمشق -بيروت)، دار الوعي(حلب-دمشق)، دار الوفاء(المنصورة-القاهرة) ط1:(1412هـ-1991م) عدد الأجزاء: 15.

134- **معرفة أنواع علوم الحديث** ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح لعثمان بن عبد الرحمن أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح(ت: 643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر-بيروت-(1406هـ-1986م). عدد الأجزاء: 1.

135- **معرفة علوم الحديث** لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع(ت: 405هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية-بيروت- ط2:(1397هـ-1977م). عدد الأجزاء: 1.

136- **مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار** لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني(ت: 855هـ)،

تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان–ط1:(1427 هـ–2006م). عدد الأجزاء: 3.

137- **مفاتيح الغيب = التفسير الكبير** لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري(ت: 606هـ)، دار إحياء التراث العربي–بيروت– ط3:(1420هـ).

138- **مقدمة في أصول الحديث** لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي(ت: 1052هـ) تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية–بيروت–لبنان ط2:(1406هـ–1986م). عدد الأجزاء: 1.

139- **المقنع في علوم الحديث** لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري(ت: 804هـ) تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر السعودية ط1:(1413هـ). عدد الأجزاء: 2.

140- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** لأبي زكرياء يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي–بيروت– ط2:(1392هـ). عدد الأجزاء: 18.

141- **منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل** لأبي بكر كافي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان، ط1:(1426هـ–2005م).

142- **منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح** لأبي بكر كافي، دار ابن حزم بيروت ط1:(1422 هـ–2000م). عدد الأجزاء: 1.

143- **المنهج المقترح لفهم المصطلح** لحاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1:(1416هـ–1996م). عدد الأجزاء: 1.

144- **منهج النقد في علوم الحديث** للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر دمشق–سورية– ط3:(1418هـ –1997م). عدد المجلدات: 1

145- **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي** لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين(ت: 733هـ) تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر-دمشق- ط2:(1406هـ). عدد الأجزاء:1.

146- **الموقظة في علم مصطلح الحديث** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايماز الذهبي(ت: 748هـ)، اعتنى به عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ط2:(1412هـ). عدد الأجزاء: 1.

147- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: 748هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان- ط1:(1382 هـ-1963م). عدد الأجزاء: 4.

148- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت 852هـ) تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير -الرياض- ط1:(1422هـ).

149- **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب** لشهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني(ت: 1041هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت-لبنان- طبعة جديدة 1997م. عدد الأجزاء: 8.

150- **النكت على كتاب ابن الصلاح** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(ت: 852هـ) تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1:(1404هـ-1984م).

151- **النكت على مقدمة ابن الصلاح** لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي(ت: 794هـ) تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف -الرياض-، ط1:(1419هـ-1998م) عدد الأجزاء: 3.

152- **النهاية في غريب الحديث والأثر** لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير(ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية-بيروت- ط(1399هـ-1979م). عدد الأجزاء:5.

153- **اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر** لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري(ت: 1031هـ) تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد-الرياض- ط1:(1999م). عدد الأجزاء: 2.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الموضوعات العامة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الموضوعات

الاهداء

شكر وعرفان

المقدمة:

فصل تمهيدي: *ترجمة الشيخ الألباني ومدخل إلى علم العلل* 1

المبحث الأول: حياة الشيخ الألبانى الشخصية.....1

المطلب الأول: اسمه ونسبه، مولده ونشأته.....1

الفرع الأول: اسمه ونسبه، كنيته ونسبته.....1

الفرع الثاني: مولده ونشأته.....1

المطلب الثاني: أسرته (أزواجه وذريته).....2

المطلب الثالث: صفاته الخُلقية.....3

الفرع الأول: عبادته ورقة قلبه.....3

الفرع الثاني: صدعه بالحق ورجوعه إليه.....5

الفرع الثالث: جده وصبره على طلب العلم ونشره.....6

الفرع الرابع: مهنته واكتسابه.....6

الفرع الخامس: سجنه وصبره على الأذى.....7

المبحث الثاني: حياة الشيخ الألباني العلمية وعوامل تكوينه.....9

المطلب الأول: عنايته بطلب العلم وتبليغه.....9

الفرع الأول: عنايته بطلب العلم.....9

الفرع الثاني: عنايته بتبليغ العلم ونشره.....15

المطلب الثاني: مكانته العلمية وإنجازاته.....18

الفرع الأول: ثناء العلماء عليه. 18

الفرع الثاني: أعماله وانجازاته.....20

الفرع الثالث: طلابه.....21

المطلب الثالث: عنايته بعلم الحديث عموما وعلم العلل خصوصا.....22

الفرع الأول: عنايته بعلوم الحديث.....22

الفرع الثاني: عنايته بعلم العلل.....23

المطلب الرابع: وصيته وفاته ودفنه.....25

الفرع الأول: وصايا الألباني قبل وفاته.....25

الفرع الثاني: وفاته ودفنه.....26

المبحث الثالث: مدخل إلى علم العلل.....27

المطلب الأول: تعريف العلة.....27

المطلب الثاني: أهمية علم العلل وقلة المتكلمين فيه.....29

الفرع الأول: أهمية علم علل الحديث.....29

الفرع الثاني: صعوبة علم العلل وقلة المتكلمين فيه.....30

المطلب الثالث: أساليب ووسائل إدراك العلل.....35

الفصل الأول: منهج الشيخ الألباني في بيان علل الإسناد.....37

المبحث الأول: تعريف الإسناد وبيان أهميته.....38

المطلب الأول: تعريف الإسناد لغة واصطلاحا.....38

المطلب الثاني: أهمية الإسناد.....39

المبحث الثاني: التعليل بالانقطاع عند الشيخ الألباني.....44

المطلب الأول: التعليل بالإرسال.....44

الفرع الأول: تعريف الإرسال لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.....44

الفرع الثاني: دوافع الإرسال.....47

الفرع الثالث: حكم العمل بالحديث المرسل.....48

الفرع الرابع: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالإرسال.....51

الفرع الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة: 51

الفرع السادس: أهم النتائج المستنبطة من مبحث الإرسال.....55

المطلب الثاني: التعليل بالإعضال عند الشيخ الألباني.....58

الفرع الأول: تعريف الإعضال لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.....58

الفرع الثاني: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المعضل.....58

الفرع الثالث: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالإعضال.....59

الفرع الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة: 59

الفرع الخامس: أهم النتائج المستنبطة من مبحث العضل.....60

المطلب الثالث: تعليل الأحاديث المعلقة عند الشيخ الألباني.....61

الفرع الأول: تعريف الحديث المعلق لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.....61

الفرع الثاني: الباعث على رواية المعلقات.....62

الفرع الثالث: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المعلق.....63

الفرع الرابع: منهج الشيخ الألباني في تعليل الحديث المعلق، وأهم النتائج المتوصل إليها.....63

المطلب الرابع: تعليل الأحاديث المنقطعة عند الشيخ الألباني.....64

الفرع الأول: تعريف الحديث المنقطع لغة واصطلاحا والعلاقة بينهما.....65

الفرع الثاني: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المنقطع.....66

الفرع الثالث: منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث المنقطعة.....66

الفرع الرابع :وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بالانقطاع.....67

الفرع الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة.....67

الفرع السادس: أهم نتائج هذا مبحث التعليل بالانقطاع.....76

المطلب الخامس: التعليل بعنعنة المدلس عند الشيخ الألباني.....79

الفرع الأول: تعريف العنعنة وحكمها:.....79

الفرع الثاني: تعريف التدليس وحكمه.....80

الفرع الثالث: أغراض المدلسين.....86

الفرع الرابع: منهج الشيخ الألباني في التعليل بعنعنة المدلس.....87

الفرع الخامس: أهم نتائج مبحث التعليل بعنعنة المدلس.....110

المبحث الثالث: التعليل بالجهالة عند الشيخ الألباني.....112

المطلب الأول: تعريف الجهالة لغة واصطلاحا وأسبابها.....112

الفرع الأول: الجهالة لغة.....112

الفرع الثاني: المجهول وأقسامه، وحكم روايته.....112

الفرع الثالث: أسباب الجهالة.....114

المطلب الثاني: منهج الشيخ الألباني في التعليل بجهالة الرواة.....115

المطلب الثالث: نماذج للدراسة والمناقشة.....119

المطلب الرابع: أهم نتائج مبحث الجهالة..... ..131

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسبب آفة في عقل الراوي.....134

المطلب الأول: تعريف الضبط.....134

المطلب الثاني: كيف يعرف ضبط الراوي؟.....136

المطلب الثالث: حكم رواية من عرف بسوء الحفظ.....137

المطلب الرابع: تعريف التغير بآخرة، وحكم رواية من عرف بذلك.....138

المطلب الخامس: تعريف الاختلاط.....138

الفرع الأول: الاختلاط لغة واصطلاحا.....138

الفرع الثاني: حكم رواية المختلطين من الرواة.....139

المطلب السادس: تعليل الحديث بسبب سوء الحفظ ومنهج الألباني فيه.....140

الفرع الأول: وصف عام لمنهجه.....140

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة.....141

الفرع الثالث: أهم نتائج مبحث سوء الحفظ والاختلاط والتغير.....151

المبحث الخامس: في التعليل بالاضطراب في الاسناد.....154

المطلب الأول: تعريف الاضطراب لغة واصطلاحا.....154

المطلب الثاني: شروط المضطرب.....155

المطلب الثالث: حكم الحديث المضطرب.....156

المطلب الرابع: منهج الشيخ الألباني في بيان علل الاضطراب الواقع في الإسناد.....157

الفرع الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بالاضطراب.....157

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة.....157

الفرع الثالث: أهم معالم منهج الشيخ في التعليل بالاضطراب الواقع في الاسناد.....163

المبحث السادس: التعليل بتعارض الرفع والوقف.....165

المطلب الأول: تعريف المرفوع والموقوف.....165

المطلب الثاني: تعارض الرفع والوقف من دلائل وجودالعلة.....165

المطلب الثالث: تعليل الأحاديث التي تعارض فيها الرفع والوقف.....166

الفرع الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بتعارض الرفع والوقف.....166

الفرع الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة.....166

الفرع الثالث: وصف مفصل لمنهج الشيخ الألباني في التعليل

بتعارض الوقف والرفع.....172

المبحث السابع:التعليل بتعارض الوصل والإرسال.....174

المطلب الأول: تعريف الوصل والإرسال.....174

المطلب الثاني: تعارض الوصل والإرسال من دلائل وجود العلة.....174

المطلب الثالث: منهج الشيخ في التعليل بتعارض الوصل والإرسال.....174

الفرع الأول: نماذج للدراسة والمناقشة: 175

الفرع الثاني: السمات البارزة في التعليل بتعارض الوصل والإرسال 181

الفصل الثاني: منهج الشيخ الألباني في بيان علل المتن.....183

المبحث الأول: تعليل الحديث بالشذوذ.....184

المطلب الأول: تعريف الشاذ لغة واصطلاحا.....184

الفرع الأول: تعريف الشاذ لغة.....184

الفرع الثاني: تعريف الشاذ اصطلاحا.....184

المطلب الثاني: هل الشاذ نوع قسيم للعلة؟.....189

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالشذوذ.....190

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة.....191

المطلب الخامس: أهم نتائج هذا المبحث.....198

المبحث الثاني: تعليل الحديث بالنكارة.....205

المطلب الأول: تعريف الحديث المنكر لغة واصطلاحا والعلاقة بين المعنيين.....203

الفرع الأول: المنكر لغة.....203

الفرع الثاني: المنكر اصطلاحا.....203

المطلب الثاني: علامات المنكر من الحديث.....211

المطلب الثالث: حكم العمل أو الاحتجاج بالحديث المنكر.....212

المطلب الرابع: منهج الشيخ الألباني في التعليل بالنكارة: (وصف عام).....212

المطلب الخامس: نماذج للدراسة والمناقشة.....213

المطلب السادس: أهم نتائج مبحث التعليل بالنكارة.....221

المبحث الثالث: تعليل الحديث بسبب روايته بالمعنى والخطإ فيه.....224

المطلب الأول: معنى رواية الحديث بالمعنى.....224

المطلب الثاني: حكم رواية الحديث بالمعنى.....224

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في رواية الحديث بالمعنى.....225

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة:.....227

المبحث الرابع: تعليل الحديث بسب اختصاره والخطإ فيه.....230

المطلب الأول: معنى اختصار الحديث.....230

المطلب الثاني: حكم رواية الحديث مختصرا.....230

المطلب الثالث: منهج الشيخ الألباني في تعليل الحديث بسبب اختصاره.....230

المطلب الرابع: نماذج للدراسة والمناقشة.....231

المبحث الخامس: تعليل الحديث بمخالفته للثابت الصحيح...233

المطلب الأول: وصف عام لمنهج الشيخ في التعليل بمخالفة الثابت الصحيح...233

المطلب الثاني: نماذج للدراسة والمناقشة.....233

المطلب الثالث: مميزات منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث

المخالفة للثابت الصحيح.....236

الخـاتمة:.....239

الفهارس العامة:.....244

فهرس الآيات القرآنية.....244

فهرس الأحاديث.....245

فهرس الآثار.....247

فهرس الأعلام المترجم لهم.....249

فهرس الأبيات الشعرية.....251

فهرس الكلمات الغريبة.....252

فهرس الأماكن والبلدان.....253

فهرس المصادر والمراجع.....254

فهرس الموضوعات.....276

ملخص البحث باللغة العربية

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

ملحق البحث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص البحث العربية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص البحث

هذا البحث تمثَّل في دراسة (كتابي الطهارة والصلاة) من كتاب "ضعيف سنن أبي داود الأم" للشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، وهو يضم تسعة وتسعين ومئة حديث؛ في محاولة لأبراز منهجه في تعليل الأحاديث، فجاء البحث موسوما بعنوان: ((**منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود- كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا- دراسة تحليلية نقدية**))، ومما دفعني إلى البحث في هذا الموضوع: أن أحكام الشيخ على الأحاديث قد لقيت ترحيبا من البعض، فقدَّمها على أحكام النقاد! كما لقيت معارضة شديدة من البعض الآخر، فوصفوها بالسطحية، والافتقار إلى الدقة! فتبادرت إلى ذهني أسئلة أهمها: ماهي العلل التي حكم بها الشيخ على ضعف الأحاديث؟ وما مسلكه في الكشف عنها؟ وهل تصلح هذه العلل -في ميزان النقد العلمي- أن تكون سببا في تضعيف الأحاديث وردها وعدم العمل بها؟ وهل كان منهج الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ واضح الخطوات والمعالم في إصدار الأحكام على الأحاديث بالضعف؟ وهل وافق أحكام النقاد أم خالفهم؟ ومما يسعى إليه هذا البحث هو تبيين منهج الشيخ في تعليل الأحاديث، وتبعا لما هو ظاهر من عنوان البحث فقد قسمته إلى فصل تمهيدي وفصلين رئيسيين، أما **الفصل التمهيدي** فقد قسمته إلى ثلاثة مباحث: الأول والثاني في حياة الألباني الشخصية والعلمية، والثالث جعلته مدخلا إلى علم العلل، أما **الفصل الأول** فخصصته لمنهج الشيخ في بيان علل الإسناد، وقسمته إلى سبعة مباحث، الأول: في تعريف الإسناد وبيان أهميته، والثاني: في التعليل بالانقطاع بأنواعه، والثالث: في التعليل بالجهالة، والرابع: في التعليل بسوء الحفظ والتغير..، والخامس: في التعليل بالاضطراب الواقع في الإسناد، والسادس: في التعليل بتعارض الرفع والوقف، والسابع في التعليل بتعارض الوصل والإرسال، وأما **الفصل الثاني** فقد قسمته إلى خمسة مباحث: الأول: يتعلق بالشذوذ، والثاني بالنكارة، والثالث برواية الحديث بالمعنى والخطإ فيه، والرابع متعلق باختصار الرواية على وجه يُخل بالحديث، والخامس في مخالفة الثابت الصحيح.

ثم ختمت البحث بخلاصة للنتائج التي توصلت إليها، مع بعض التوصيات.

ملخص البحث بالإنجليزية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

Summary of the research

This research is represented to study (tahara and salat books) from " Sunan Abi Dawood " by Shaykh Muhammad Nasiruddin Albani, in an attempt to highlight his approach to explain conversations, This research came entitled: ((**the method of Sheikh Albani to critique ahadeeth of Sunan Abi Dawood - tahara and salat books- an analytical and critic study**)) , and which prompted me to look at this issue : that the provisions of the Sheikh conversations may have been welcomed by some , was presented to the provisions of the critics ! It also met with stiff opposition from others , this research have most important questions : What are the ills that rule by Sheikh twice ahadeeth ? Does this fit ills - in the balance of scientific criticism - be the cause of weakening ahadeeth ? Were curriculum Sheikh Albani clear steps and landmarks in sentencing on the ahadeeth, The search has been divided into an introductory chapter and two major , The introductory chapter has been divided into three sections : the first and second in the life of the Albani personal and scientific , and the third made him an introduction to science ills , and the first chapter is the method of Sheikh to explain isnad errors , and the second chapter is Appropriated to explain the method of Sheikh to explain maten errors.

And then concluded with a summary of the research findings , with some recommendations

ملحق البحث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تقرير حول التعديلات التي طلب مني الأخذ بها في محضر لجنة المناقشة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه واتبع هداه وبعد:

فهذا تقرير حول التعديلات التي طلب مني الأخذ بها في محضر أعضاء لجنة المناقشة السادة الأساتذة الأفاضل، حول مذكرة الماجستير الموسومة بعنوان: "**منهج الشيخ الألباني في تعليل الأحاديث من خلال ضعيف سنن أبي داود كتابي الطهارة والصلاة أنموذجا" ـ دراسة تحليلية نقدية ـ**، وقد بذلت قصارى جهدي في الالتزام بما طلب مني وقمت بالآتي:

أولا: قمت بتصحيح الأخطاء الإملائية والإعرابية التي وجهت لي أثناء جلسة المناقشة، والتي وقعت مني سهوا.

ثانيا: أعدت صياغة الجمل والعبارات صياغة علمية مختصرة وفق ما طلب مني أثناء المناقشة، بعيدة عن الإطناب والحشو غير المناسب للبحوث العلمية.

ثالثا: أعدت مراجعة النصوص والمصادر في الهوامش، وقمت بتصحيحها والتدقيق في عزوها، ووثقت ما لم يكن موثقا.

رابعا: حذفت كل ما طلب مني حذفه نحو الحشو الموجود في التعاريف، وصفحة التوصيات، وما جاء تحت عنوان الصعوبات وغيرها.

خامسا: أعدت ضبط الإشكالية بما يناسب العنوان، لأن جانبا في الإشكالية من النسخة التي تمت مناقشتها ليس له علاقة بالتعليل عند الشيخ الألباني، بل بمنهجه في التصحيح والتضعيف.

سادسا: أما فيما يخص الملاحق التي طلب مني إضافتها بخصوص الأحاديث التي لم أدرسها وأبرزها في البحث، مثل النماذج التي درستها وناقشتها في كل مبحث، فإني قد قمت بإدراجها في مدخل كل مبحث متعلق بنماذج للدراسة والمناقشة، فأبدأ مثلا في مبحث التعليل بالنكارة بذكر كل الأحاديث ـ بأرقامها ـ التي أعلها الشيخ الألباني بالنكارة في ضعيف سنن أبي داود، وأعطي خلاصة عامة للنتائج التي توصلت إليها، لأبرز للقارئ الكريم الملامح العامة لمنهج الشيخ في التعليل، ثم أمثل بنماذج للدراسة والمناقشة، وبعدها أعطي النتائج النهائية بتوسع وإسهاب، وهذا ما لم يكن موجودا بشكل تام ودقيق في النسخة الأولى التي تمت مناقشتها.

ولا يخفى على سيادتكم أن عدد الأحاديث التي درستها تسعة وتسعين ومائة حديث، وأن بعض النماذج التي درستها قد جاوزت في مناقشتها أربع أو خمس صفحات، ولذا لم أناقشها جميعا في أثناء البحث، وإنما استخلصت منها النتائج بعد دراستها، ثم أشارت إليها بأرقامها.

هذا وأقول أني أفدت إفادة بالغة من ملاحظات وتوجيهات وتصويبات أساتذتي أعضاء لجنة المناقشة الأفاضل، وأن ملاحظاتهم تزيد هذا البحث دقة وقيمة علمية وأنا لهم شاكر ممتن.

هذا ما يسر الله لي خطه، وهو جهد المقل، وأرجو منه أن يكون صوابا، وأريد به وجهه الكريم، وصلى الله وسلم على نبينا الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

يوم الاثنين: 03 ربيع الثاني 1440هـ

الموافق لـ: 10 ديسمبر 2018م

الطالب: إبراهيم بن عمار خيط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية